


إرشاد الأمة إلى شرح الدروس المهمة

لسماحة الشيخ
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
رحمه الله

جمع وإعداد
مسفر بن محمد الشرافي
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

تقديم ومراجعة فضيلة الشيخ
إبراهيم بن عبدالعزيز البشر
القاضي بالمحكمة المستعجلة بتبوك

دار ابن خزيمة



الناشر
مكتبة دار ابن خزيمة
لتنشر والتوزيع

☎ ٤٧٣٠٧٨٨ / ٤٧٦٩٩٣٢ ☎

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى
١٤٢١هـ / ٢٠٠١م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فقد قرأت ما كتبه الأخ الكريم/ مسفر بن محمد الشرافي في شرح رسالة سماحة الشيخ العلامة/ عبد العزيز بن عبد الله بن باز مفتي هذه البلاد ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارات البحوث العلمية والإفتاء، فوجدته شرحاً نافعاً لمن أراد التفقه في دين الله، فقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» وقال صلى الله عليه وسلم: «من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة» وإن أهم علم يتفقه فيه المسلم علم التوحيد وما يتعلق به وكيفية عبادة الله ومعرفة الحلال والحرام ليكون على هدى من الله داعياً إلى ذلك على بصيرة امتثالاً لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وقد بذل الشارح - وفقه الله - جهداً كبيراً ليكون هذا الشرح مفيداً سهل العبارة حتى يعم نفعه الكبير والصغير والتزم بأن تكون جميع الأحاديث التي يذكرها صحيحة وهذا من حرصه الذي عرفته منذ سنوات.

على السنة، وكان من توفيق الله للشارح أن اختار كتاب عالم له مكانة في نفوس الناس وخاصة أهل العلم والفضل.

أسأل الله أن يجزل المثوبة للجميع وأن يوفقنا وإياهم لما يحب ويرضى إنه على كل شيء قدير وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

القاضي بالمحكمة المستعجلة بتبوك

إبراهيم بن عبد العزيز البشر

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء: ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الاحزاب: ٧٠، ٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.^(١)

أيها القاريء الكريم: لما كان الواجب على المسلم أن يتعلم كيف يصحح عبادته، وكيف يتجنب ما يفسدها، والعلم فرض على كل مسلم وهو العلم الضروري الذي بدونه لا تستقيم عبادة المسلم، وكان كتاب (الدروس المهمة لعامة الأمة) لسماحة العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله -، شاملاً لجميع العبادات والاعتقادات الضرورية والأخلاق الفاضلة والآداب الحسنة ومختصراً، رأيت أن أضع له شرحاً مفصلاً،

(١) هذه خطبة الحاجة التي كان الرسول ﷺ يفتتح بها خطبه ويعلمها أصحابه، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: (٨٦٧)، (٨٦٨)، وأبو داود: (٢١١٨) وغيره.

بلفظ سهل ميسر قريب إلى أذهان عامة المسلمين ليعم النفع به، وليكون المسلم على أكبر قدر ممكن من البصيرة والعلم في أمر دينه .

وقد اعتمدت في غالب شرحي على كتب أهل العلم المعروفين بالتزامهم عقيدة أهل السنة والجماعة وعملت على ترتيبها وتقريبها ووضع الأدلة النقلية عليها، ومنهجي في هذا الشرح المتواضع ألا آتي إلا بما صح من حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، لقناعتي بأن في الصحيح غنية عن السقيم، ولأنها عقائد وأحكام .

وألحقت به ملحقاتاً رأيتها ضرورياً للمسلم كصفة الصلاة والعمرة والحج والغسل وغيرها .

وأسميته : (إرشاد الأمة، إلى شرح الدروس المهمة).

والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله ذخراً وعملاً صالحاً - لمؤلف الرسالة وشارحها - بعد الممات، وأن ينفع به إخواننا المسلمين، وجزى الله خيراً من اطلع عليه ودعا لصاحبه، أو وقف على خطأ فنبه عليه، أو بلغ منه شيئاً لإخوانه .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه/ أبو محمد

مسفر بن محمد الشرافي الدوسري

٣/٣ / ١٤٢٠هـ * - تبوك

* كنت قد أنهيت المسودة الأولى في ١٦/٦/١٤١٦هـ، إلا أنني رأيت إعادة الشرح على آخر نسخة مصححة من سماحته على كتابه قبل وفاته - رحمه الله - .

ترجمة المؤلف

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (رحمه الله تعالى)

* اسمه ونسبه وكنيته:

هو الشيخ العالم الزاهد المجاهد عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن محمد بن عبد الله آل باز ويكنى بأبي عبد الله .

* مولده ونشأته:

ولد الشيخ - رحمه الله - بمدينة الرياض في الثاني عشر من ذي الحجة عام ١٣٣٠هـ، وقد توفي والده في آخر السنة الثالثة من عمره عام ١٣٣٣هـ فعاش يتيماً في حجر والدته - هيا بنت عثمان بن عبد الله الخزيم - ومع أخيه الأكبر من أمه إبراهيم بن عبد الرحمن بن سيف وأخيه الشقيق محمد، اللذان كانا يلاحظان البيت ويجتهدان في القيام بما يلزم، ولكن والدته - يرحمها الله - كانت صاحبة الفضل الأول - بعد الله - في رعايته وتربيته وغرس كثير من الصفات الحميدة في نفسه .

نشأ الشيخ - رحمه الله - في مدينة الرياض وقد أصابه - عوضه الله خيراً - مرض في عينه عام ١٣٤٦هـ وفقد بصره في مستهل محرم ١٣٥٠هـ .

* طلبه للعلم وشيوخه:

يقول الشيخ عن نفسه: «بدأت الدراسة منذ الصغر وحفظت القرآن الكريم قبل البلوغ، ثم بدأت في تلقي العلوم الشرعية والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض، من أعلامهم:

١- الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ .

- ٢- الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ (قاضي الرياض).
- ٣- الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (قاضي الرياض).
- ٤- الشيخ حمد بن فارس (وكيل بيت المال بالرياض).
- ٥- الشيخ سعد بن وقاص البخاري (من علماء مكة) أخذت عنه التجويد سنة ١٣٥٥هـ.
- ٦- سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ حيث لازمته عشر سنوات حتى توليت القضاء عام ١٣٥٧هـ.

* أعماله:

لقد تولي سماحته عدداً من الأعمال التي خدم من خلالها دينه وأمته، حتى أصبح خير قدوة ومثالاً للعاملين معه ولغيرهم في جدته ومثابرتة وإخلاصه بل لم يعرف شيئاً اسمه إجازة فقد كانت كل أوقاته معمورة بالعلم والعمل ومن الأعمال التي تقلدها سماحته ما يلي :-

١- ولي القضاء في منطقة الخرج مدة أربعة عشر عاماً من عام ١٣٥٧هـ إلى ١٣٧١هـ.

٢- عمل في التدريس في المعهد العلمي في الرياض عام ١٣٧٢هـ وكلية الشريعة بالرياض عام ١٣٧٣هـ في علوم الفقه والتوحيد والحديث واستمر في عمله حتى ١٣٨٠هـ.

٣- عين نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - وكان ذلك عام ١٣٨١هـ حتى عام ١٣٩٠هـ.

٤- عين عام ١٣٩٠هـ رئيساً للجامعة الإسلامية بعد وفاة رئيسها -

رحمه الله - حتى عام ١٣٩٥هـ.

٥- في ١٤ / ١٠ / ١٣٩٥هـ صدر الأمر الملكي بتعيين سماحته في

منصب الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
٦- ثم صدر الأمر الملكي عام ١٤١٤هـ بتعيين سماحته مفتياً عاماً
للمملكة إضافة إلى أعماله، إلى أن توفاه الله.

يضاف إلى ذلك ما يلي:

- ١- رئيس هيئة كبار العلماء.
- ٢- رئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.
- ٣- عضو ورئيس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي.
- ٤- رئيس المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي.
- ٥- رئيس المجلس الأعلى العالمي للمساجد بمكة المكرمة.
- ٦- عضو المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.
- ٧- عضو المجلس الاستشاري للندوة العالمية للشباب الإسلامي.
- ٨- عضو الهيئة العليا للدعوة الإسلامية في المملكة إلى جانب الكثير من الأعمال الخيرية في جميع أنحاء العالم.

* تلاميذه:

نفع الله بالشيخ عدداً كثيراً من الطلاب الذين تتلمذوا عليه أو
تتلمذوا على طلابه ومن أشهر تلاميذه:

- ١- الشيخ محمد بن صالح العثيمين العالم المعروف.
- ٢- الشيخ صالح الفوزان العالم المعروف.
- ٣- الشيخ عبدالله بن منيع العالم المعروف.
- ٤- الشيخ عبدالله الغديان عضو هيئة كبار العلماء.
- ٥- الشيخ صالح اللحيدان رئيس مجلس القضاء الأعلى وعضو

هيئة كبار العلماء .

٦- الشيخ عبدالله بن حسن بن قعود عضو هيئة كبار العلماء سابقاً .

٧- الشيخ راشد بن صالح الخنين المستشار بالديوان الملكي وعضو

هيئة كبار العلماء .

٨- الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك، الأستاذ بجامعة الإمام

محمد بن سعود .

٩- الشيخ حمد الجنيدل رئيس قسم الاقتصاد الإسلامي بكلية

الشرعية بالرياض، وغيرهم كثير .

✽ مؤلفاته:

لسماحه الشيخ - رحمه الله - مؤلفات عديدة تذخر بها المكتبة

الإسلامية وتعم فائدتها كافة المسلمين داخل البلاد وخارجها، ومن أهم

مؤلفات سماحته:

١- الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية .

٢- التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة .

٣- التحذير من البدع .

٤- رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام .

٥- العقيدة الصحيحة وما يضادها .

٦- وجوب العمل بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم وكفر من أنكرها .

٧- الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة .

٨- وجوب تحكيم شرع الله ونبد ما خالفه .

٩- حكم السفور والحجاب ونكاح الشغار .

١٠- نقد القومية العربية .

- ١١- الجواب المفيد في حكم التصوير .
- ١٢- الشيخ محمد بن عبد الوهاب «دعوته وسيرته» .
- ١٣- ثلاث رسائل في الصلاة:
- (١) كيفية صلاة النبي صلى الله عليه وسلم .
- (٢) وجوب أداء الصلاة في جماعة .
- (٣) أين يضع المصلي يديه حين الرفع من الركوع؟
- ١٤- حكم الإسلام فيمن طعن في القرآن الكريم وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- ١٥- حاشية منيدة على فتح الباري وصل فيها إلى كتاب الحج .
- ١٦- الفتاوى .
- ١٧- مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة .
- ١٨- رسالة في حكم السحر والكهانة .
- ١٩- رسالة في حكم شرب الدخان وإمامة من يجاهر بشربه .
- ٢٠- رسالة في التحذير من السفر إلى بلاد الكفر وخطره على العقيدة والأخلاق .
- ٢١- رسالة في وجوب إعفاء اللحية وتحريم حلقها وتقصيرها .
- ٢٢- فتاوى مهمة تتعلق بالحج والعمرة .
- ٢٣- رسالة في التحذير من التعامل بالربا وبيان سوء عاقبته .
- ٢٤- رسالة في بيان خطأ من جعل جُدَّةً ميقاناً لحجاج الجور والبر .
- ٢٥- رسالة في حرمة القرآن الكريم .
- ٢٦- رسالة في التحذير من مكائد الأعداء .
- ٢٧- رسالة في النهي عن سب القدر .

- ٢٨- رسالة في خطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله .
 ٢٩- رسالة في أنواع التوحيد الذي بعث الله به الرسل عليهم الصلاة والسلام .
 ٣٠- رسالة في التحذير من دفع الرشوة .
 ٣١- رسالة في وجوب لزوم السنة والحذر من البدعة .
 ٣٢- رسالة في التنبيه على منشورات منكرات في عقوبة تارك الصلاة .
 ٣٣- رسالة في الصوم والإفطار لرؤية الهلال .
 ٣٤- رسالة في وجوب شكر النعم والحذر من صرفها في غير مصارفها .
 ٣٥- رسالة في النهي عن عضل البنات .
 ٣٦- رسالة تتضمن نصح وإرشاد .
 ٣٧- رسالة في بيان أنه متى ما ثبت رؤية الهلال ثبوتاً شرعياً وجب العمل بها ولم يجوز أن تعارض بكسوف ولا غيره .
 ٣٨- التعليق على العقيدة الطحاوية .
 ٣٩- تحفة الأخيـار بيان جملة نافعة مما ورد في الكتاب والسنة من الأدعية والأذكار .

٤٠- الدروس المهمة لعامة الأمة وهو موضوع كتابنا هذا .

ولم يقتصر نشاط الشيخ على التأليف والأعمال المكلف بها، بل تعداها إلى إلقاء المحاضرات وحضور الندوات العلمية والتعليق عليها، واستغلال المجالس الخاصة والعامة التي يحضرها بالقراءة والتعليق بالإضافة إلى الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر الذي أصبح صفة ملازمة له .

❖ أخلاقه وعلمه:

لقد كان سماحته - رحمه الله - لين الجانب، دائم البشر، حسن الخلق، ليس بفظ، كثير التواضع، لا يحقد على أحد، لا يعجل ولا

يجهل، وأن جهل عليه احتمال، يحب في الله ويبغض في الله، تعلقوه السكينة والوقار، وهبه الله ذاكرة نقّادة وقريحة وقّادة بذل للحديث الشريف والسنة النبوية كل جهده، وأنفق فيه شبابه وشيخوخته ما كلّ ولا ملّ، حتى بلغ الذروة في علمه وحفظه، حتى صار بحق فقيهاً في المحدثين، ومحدثاً في الفقهاء، وإماماً لأهل السنة.

وأما عن كرمه فحدث ولا حرج، فقد سماه بعض محبيه حاتم الطائي في هذا العصر فهو لا يمكك قليلاً يملك من أجل أن ينفق، ويضطر أحياناً إلى أن يستدين على راتبه، ولا يأكل وحيداً فإذا حضر طعامه دعا له الكبير والصغير وطالب العلم وعابر السبيل.

✽ ما قيل فيه من الشعر:

هذه مقاطع من قصيدة طويلة متألقة كان قد صاغها الشاعر ناصر

الزهراني في الشيخ قبل وفاته:

يا رائد العلم في هذا الزمان ويا	مجدد العصر في علم وأعمال
في الجود مدرسة في البذل مملكة	في العلم نابغة أستاذ أجيال
الحق مذهبه والنصح يعجبه	والذكر يطربه يحيي به سأل
العلم مؤنسه والله يحرسه	ما كان مجلسه للقييل والقال
بالنص فتواه بالرفق ممشاه	من فيض تقواه مخشوشن الحال
لم ينتقص أحداً لم يمتلئ حسداً	لم يفتن أبداً بالمنصب العالي

✽ وفاته:

دهى الجزيرة أمر لا عزاء له هوى له أحد وانهد ثهلان
ففي صباح يوم الخميس السابع والعشرين من شهر الله المحرم عام
١٤٢٠ من الهجرة النبوية فقدت الأمة الإسلامية علماً من أعلامها وقطب

من أقطابها العالم الرباني والعلم المجاهد والرجل الزاهد الشيخ العالم والأب الحنون والغيور الحكيم شيخ الإسلام في عصره وإمام أهل السنة والجماعة في زمانه سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز عن عمر يناهز التاسعة والثمانين قضاها في خدمة الإسلام والمسلمين تعليماً وافتاءً ودعوة وإرشاداً وتأليفاً، فكان لفقده حزن وأسى، ذرفت منها العيون واختنقت بها العبرات. لعمر ك ما الرزية فقد مال ولا شاة تموت ولا بعير ولكن الرزية فقد شهم يموت بموته خلق كثير وقد صلى عليه المسلمون بعد صلاة الجمعة الثامن والعشرين منه في المسجد الحرام يتقدمهم خادم الحرمين الشريفين وولي عهده وإخوانه وأعضاء حكومته وجماهير غفيرة من المصلين امتلأت بهم أروقة وأدوار وساحات المسجد الحرام بلغ عددهم قرابة مليوني مصلٍ.

نسأل الله أن يغفر له ويتغمده بواسع رحمته ورضوانه ويسكنه فسيح جناته وأن يجمعنا به في دار كرامته*.

* المراجع

- ١- علماؤنا: للشيخ فهد البدراي وفهد البراك.
- ٢- مقدمة كتاب مجموع فتاوى ومقالات متنوعة جمع الدكتور/ محمد بن سعد الشويعر.
- ٣- مقدمة كتاب فتاوى اللجنة الدائمة.
- ٤- مجلة الأربعاء ٤ صفر ١٤٢٠هـ، والدعوة ٥ صفر ١٤٢٠هـ.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، وصلى اله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد:

فهذه كلمات موجزة في بيان بعض ما يجب أن يعرفه العامة عن دين الإسلام، سميتها:


(الدروس المهمة لعامة الأمة)

وأسأل الله أن ينفع بها المسلمين، وأن يتقبلها مني، إنه جواد

كريم.

عبد العزيز بن عبدالله بن باز

(يرحمه الله)



منهج الدروس المهمة لعامة الأمة

الدروس الأول : سورة الفاتحة وقطار السور

سورة الفاتحة وما أمكن من قصار السور من سورة الزلزلة إلى سورة الناس تلقيناً وتصحيحاً للقراءة وتحفيظاً وشرحاً لما يجب فهمه.

سورة الفاتحة

مكية وآياتها سبع آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (٣)
 مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٦)
 صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (٧) ﴾ .

١ - فضلها:

عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له :
 «لأعلمنك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد، قال: فأخذ
 بيدي، فلما أراد أن يخرج من المسجد قلت: يا رسول الله إنك قلت:
 لأعلمنك أعظم سورة في القرآن، قال نعم (الحمد لله رب العالمين) هي
 السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أُوتِيَتْهُ»^(١).

(١) رواه البخاري : (٤٤٧٤)، (٤٧٠٣)، (٥٠٠٦).

٢- أسماؤها:

الفاتحة، أم الكتاب، فاتحة الكتاب، السبع المثاني، أم القرآن، القرآن العظيم، الحمد، الواقية، الصلاة، الكنز، الرقية، الكافية، الشفاء، وغيرها^(١).

٣- تفسيرها:

«بسم الله الرحمن الرحيم» الباء في (بسم الله) للاستعانة، وهي متعلقة بمحذوف والتقدير: أبتدئ باسم الله.

وأنه: علم على الذات المقدسة، وهو أعرف المعارف على الإطلاق، ومعناه ذو الألوهية والعبودية على خلقه أجمعين.

الرحمن الرحيم: اسمان كريمان من أسمائه الحسنی دالان على اتصافه تعالى بالرحمة على ما يليق بجلاله وعظمته.

والبداية بالبسملة للتبرك والاستعانة^(٢).

«الحمد لله» الحمد: الثناء على الله سبحانه وتعالى.

«رب العالمين» الرب: هو المعبود الخالق الرازق المالك المتصرف،

مربي جميع الخلق بالنعم.

«العالمين»: كل من سوى الله عالم وهو رب الجميع.

«الرحمن»: رحمة عامة بجميع المخلوقات، والدليل قوله تعالى:

﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

(١) تفسير ابن كثير ج ١ (الفاتحة)، الاتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/ ٧٠).

(٢) الأسئلة والأجوبة على العقيدة الواسطية للشيخ عبد العزيز السلطان ص ١٤،

وشرح الاسطية للشيخ صالح الفوزان ص ٥.

«الرحيم»: رحمة خاصة بالمؤمنين والدليل قوله تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣].

«مالك يوم الدين»: يوم الجزاء والحساب يوم كل يجازى بعمله، إن خيراً فخير، ﴿يَوْمَ لَا تَمَلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ [الانفطار: ١٩].
 «إياك نعبد»: أي لا نعبد غيرك، عهد بين العبد وربّه ألا يعبد إلا إياه.
 «إياك نستعين»: عهد بين العبد وربّه ألا يستعين بأحد غير الله.
 «اهدنا الصراط المستقيم»: معنى (اهدنا): دلنا وارشدنا وثبتنا، (والهداية نوعان هداية توفيق وإلهام وهداية دلالة وإرشاد) و «الصراط»: الإسلام وقيل: الرسول وقيل: القرآن، والكل حق، و«المستقيم»: الذي لا عوج فيه.

«صراط الذين أنعمت عليهم»: طريق المنعم عليهم، والدليل: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

«غير المغضوب عليهم»: وهم اليهود، معهم علم، ولم يعملوا به، نسأل الله أن يجنبنا طريقهم، ذكر الله في القرآن الكريم أنه غضب عليهم فقال سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ﴾ [المائدة: ٦٠].

«ولا الضالين»: هم النصارى يعبدون الله على جهل وضلال، نسأل الله أن يجنبنا طريقهم، ودليل معنى كلمة الضالين قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

والحديث عنه ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً شبراً وذراعاً ذراعاً حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم. قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى! قال فمن؟!»^{(١)(٢)}.

(١) متفق عليه، البخاري: (٧٣٢)، ومسلم: (٢٦٦٩).

(٢) فضائل الصلاة وشروطها وأركانها وواجباتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ص ٣٢.

قصار السور*

سورة الزلزلة

مدنية وآياتها ثماني آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زُلْزَالَهَا (١) وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا (٢) وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا (٣) يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا (٤) بَأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا (٥) يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ (٦) فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ (٨) ﴾

شرح الكلمات:

- إذا زلزلت الأرض : أي حركت لقيام الساعة .
 وأخرجت الأرض أثقالها : أي كنوزها وموتاهها فألقته وتخلت .
 مالها : أي شيء عرض لها ؟ .
 تحدث أخبارها : أي تخبر بما وقع عليها من خير وشر وتشهد به لأهلها .
 أوحى لها : أي بأن تحدث أخبارها فحدثت .
 يصدر الناس أشتاتاً : أي من موقف الحساب .
 ليروا أعمالهم : أي جزاء أعمالهم إما إلى الجنة وإما إلى النار .
 مثقال ذرة : زنة نملة صغيرة .

* أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير للجزائري ج ٥، وتفسير ابن سعدي ج ٥،
 وفتح القدير للشوكاني ج ٥.

سورة العاديات

مكية وآياتها إحدى عشرة آية

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا (١) فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا (٢) فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا (٣) فَأَثَرُنَّ بِهِ نَقْعًا (٤) فَوسَطْنَ بِهِ جَمْعًا (٥) إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ (٦) وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ (٧) وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ (٨) أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ (٩) وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ (١٠) إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ (١١) ﴾

شرح الكلمات :

والعاديات

: أي والخيل تعدو في الغزو .

ضبحا

: أي تضحضض ضبحا والضحضض صوت الخيل

إذا عدت أي جرت .

فالموريات قدحاً : أي الخيل توري النار بحوافرها إذا سارت بالليل .

فالمغيرات صبوحاً : أي الخيل تغير على العدو صباحاً .

فأثرن به نقعاً : هيجن به أي بمكان عدوها نقعاً أي غباراً .

فوسطن به جمعاً : أي بالنقع جمع العدو أي حيث تجمعاته .

لكنود : لكفور بجحد نعمه تعالى عليه .

لشهاد

: أي يشهد على نفسه بعمله .

وإنه لحب الخير : أي المال .

إذا بعثر : أي أثير وأخرج ما في القبور .

وحصل ما في الصدور : بيّن وأفرز ما في الصدور من الإيمان والكفر .

سورة القارعة

مكية وآياتها إحدى عشرة آية

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الْقَارِعَةُ (١) مَا الْقَارِعَةُ (٢) وَمَا أَذْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ (٣) يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ
 الْمَبْثُوثِ (٤) وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ (٥) فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ (٦) فَهُوَ
 فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٧) وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ (٨) فَأُمَّهُ هَاوِيَةٌ (٩) وَمَا أَذْرَاكَ مَا هِيَةٌ
 (١٠) نَارٌ حَامِيَةٌ (١١) ﴾ .

شرح الكلمات:

- القارعة : القيامة وسميت القارعة لأنها تفرع القلوب بأهوالها .
 ما القارعة : أي: أي شيء هي؟ فالاستفهام للتحويل من شأنها .
 وما أدراك ما القارعة : زيادة في تحويل أمرها وتعظيمه .
 كالفراش المبعوث : أي كغوغاء الجراد المنتشر يموج بعضهم في بعض .
 كالعهن المنفوش : أي كالصوف المندوف هذه حالها أولاً ثم تكون
 كشيء مهيلاً ثم تكون هباءً منبثاً .
 فأما من ثقلت موازينه : أي رجحت حسناته على سيئاته .
 في عيشة راضية : أي يرضاها صاحبها في الجنة فهي مرضية له .
 وأما من خفت موازينه : بأن لم تكن له حسنات تقاوم سيئاته .
 فأمة هاوية : أي مأواه ومسكنه الهاوية التي يهوي فيها على
 رأسه وهي النار .
 نار حامية : أي شديدة الحرارة ، قد زادت حرارتها على
 حرارة نار الدنيا بسبعين ضعفاً .

سورة التكاثر

مكية وآياتها ثمانية آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ ① حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ② كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ③ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ④ كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ ⑤ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ⑥ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ ⑦ ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ⑧ ﴾

شرح الكلمات :

- ألهاكم : أي شغلكم عن طاعة الله تعالى .
- التكاثر : أي كل ما يتكاثر به المتكاثرون من الأموال والأولاد والأنصار والجنود وغير ذلك مما يقصد منه مكاترة كل واحد للآخر، وليس المقصود منه وجه الله .
- حتى زرتم المقابر : أي تشاغلتم بجمع المال والتباهي بكثرتة حتى متم ونقلتم إلى المقابر .
- كلا : أي حقاً .
- لو تعلمون علم اليقين : أي لو تعلمون ما أمامكم علماً يصل إلى القلوب لما ألهاكم التكاثر، ولبادرتم إلى الأعمال الصالحة .
- لترون الجحيم : أي النار .
- ثم لترونها عين اليقين : أي رؤية بصرية .

عن النعيم : أي تسألون عما تنعمتم به في دار الدنيا، هل
 قمتم بشكره، وأديتم حق الله فيه، أم اغتررتم
 به، ولم تقوموا بشكره؟.

سورة العصر مكية وآياتها ثلاث آيات بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَالْعَصْرُ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا
 بِالْحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ۝٣ ﴾

شرح الكلمات :

والعصر : أي الدهر كله .

إن الإنسان : أي جنس الإنسان كله .

لفي خسر : أي في نقصان وخسران إذ حياته هي رأس ماله فإذا

مات ولم يؤمن ولم يعمل صالحاً خسر كل الخسران .

وتواصوا بالحق : أي أوصى بعضهم بعضاً باعتقاد الحق وقوله والعمل به .

وتواصوا بالصبر : أي أوصى بعضهم بعضاً بالصبر على طاعة الله،

وعن معصيته، وعلى أقدار الله .

سورة الهمزة

مكية وآياتها تسع آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَيَلْ لِكُلِّ هَمْزَةٍ لَمْزَةٍ ① الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ ② يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ ③
 كَلَّا لَيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ ④ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطَمَةُ ⑤ نَارُ اللَّهِ الْمَوْقُودَةُ ⑥ الَّتِي
 تَطَّلِعُ عَلَى الْأَفْئِدَةِ ⑦ إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُّوَصَّدَةٌ ⑧ فِي غَمْدٍ مُمَدَّدَةٍ ⑨ ﴾

شرح الكلمات :

- ويل لكل همزة لمزة : (ويل) : أي وعيد، ووبال، وشده عذاب، (لكل همزة لمزة) : أي الذي يهمز الناس بفعله، ويلمزهم بقوله .
- جمع مالا وعدده : أي أحصاه وأعدّه لحوادث الدهر .
- يحبسب أن ماله أخلده : أي يجعله خالداً في الحياة لا يموت .
- كلا : كلمة ردع وزجر، أي ليس الأمر كما يزعم ويظن .
- لينبذن : أي ليطرحن في الحطمة .
- في الحطمة : أي النار التي تحطم كل ما يلقي فيها .
- تطلع على الأفئدة : أي تشرف على القلوب فتحرقها .
- موصدة : أي مغلقة مطبقة .
- في عمد ممددة : أي يعذبون في النار بأعمدة ممددة .

سورة الفيل

مكية وآياتها خمس آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ (١) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (٢)
وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (٣) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ (٤) فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ
مَّأْكُولٍ (٥) ﴾

شرح الكلمات :

ألم تر كيف فعل ربك : أي ألم ينته إلى علمك فعل ربك بأصحاب الفيل .
بأصحاب الفيل : أي الذين قصدوا تخريب الكعبة، وهم من أهل
الحبشة .

ألم يجعل كيدهم : أي في هدم الكعبة .
في تضليل : أي في خسارة وهلاك .
أبابيل : أي جماعات متفرقة متتابعة بعضها على أثر بعض .
من سجيل : أي طين مطبوخ .
كعصف مأكول : أي كورق زرع أكلته الدواب وداسته بأرجلها .

سورة قريش

مكية وآياتها أربع آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ (١) إِيلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، (٢) فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ

(٢) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَأَمَنَّهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿٤﴾

شرح الكلمات :

لإيلاف : أي أهلك الله أصحاب الفيل لتبقى قريش وما

قد ألفوا من رحلة الشتاء والصيف .

قريش : هم ولد النضر بن كنانة وهم قبائل شتى .

رحلة الشتاء : أي إلى اليمن .

والصيف : أي إلى الشام .

فليعبدوا : أي إن لم يعبدوا الله لسائر نعمه فليعبدوه لتحييب

هاتين الرحلتين اليهم .

ربَّ هذا البيت : أي مالك البيت الحرام ورب كل شيء .

الذي أطعمهم : أي أطعمهم بسبب هاتين الرحلتين فخلصهم من

من جوع من جوع شديد كانوا فيه قبلهما .

وآمنهم من خوف : أي من خوف شديد كانوا فيه ، فقد كانت العرب يغير

بعضها على بعض ، فأمنت قريش من ذلك لمكان

الحرم ، وقيل آمنهم من خوف الحبشة مع الفيل .

سورة الماعون

مكية الأوائل مدنية الأواخر وآياتها سبع آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ ﴿١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يَحْضُ عَلَىٰ طَعَامِ

الْمَسْكِينِ ﴿٣﴾ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ الَّذِينَ هُمْ

يُرَاءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴿٧﴾ ﴿

شرح الكلمات :

أرأيت الذي يكذب بالدين : أي هل عرفته ؟ والدين : البعث والجزاء .

فذلك الذي يدع اليتيم : أي فهو ذلك الذي يدفع اليتيم عن حقه بعنف .

ولا يحض على : أي لا يحض نفسه ولا غيره على إطعام

طعام المسكين

فويل للمصلين : أي العذاب الشديد للمصلين الساهين عن صلاتهم .

عن صلاتهم ساهون : أي يؤخرونها عن أوقاتها .

يراءون : أي يراءون بصلاتهم وأعمالهم الناس فلم

يخلصوا لله تعالى في ذلك .

ويمنعون الماعون : أي يمنعون إعطاء الشيء الذي لا يضر إعطاؤه

على وجه العارية أو الهبة كالإناء والدلو والفأس

ونحو ذلك مما جرت العادة ببذله والسماح به

فهؤلاء - لشدة حرصهم - يمنعون الماعون ،

فكيف بما هو أكثر من ذلك .

سورة الكوثر

مكية وآياتها ثلاث آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ إِنَّا أَنْعَمْنَاكَ الْكُوثِرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾ ﴾

شرح الكلمات :

إنا أعطيناك الكوثر : الكوثر نهر في الجنة جعله الله كرامة لرسول الله

صلى الله عليه وسلم ولأمته .

فصل لربك وانحر : أي فاشكر ذلك بصلاتك لربك المنعم عليك

وحده وانحر له وحده .

إن شائتك - أي مبيغضك .

هو الأبر : أي الأقل الأذل المنقطع عقبه .

سورة الكافرون

مكية وآياتها ست آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٣) وَلَا
أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ (٤) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٥) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ (٦) ﴾

شرح الكلمات :

قل : أي يارسول الله .

قل

يا أيها الكافرون : أي المشركون وهم الوليد والعاص وابن خلف

والأسود بن المطلب .

لا أعبد ما تعبدون : أي لا أفعل ما تطلبون مني من عبادة ما تعبدون

من الأصنام .

ولا أنتم عابدون ما أعبد : أي ولستم أنتم ما دتم على شرككم وكفركم

عابدين الله الذي أعبدته .

- ولا أنا عابد ما عبدتم : أي في مستقبل أيام وما يأتي من عمري لن
أعبد شيئاً من آلهتكم التي تعبدونها .
- ولا أنتم عابدون ما أعبد : أي لن تعبدوا الله في مستقبل أيامكم ما دمتم
على كفركم وعبادتكم للأصنام .
- لكم دينكم : أي ما أنتم عليه من الوثنية سوف لا تتركونها
أبداً حتى تهلكوا .
- ولي دين : أي الإسلام فلا أتركه أبداً .

سورة النصر

مدنية وآياتها ثلاث آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ① وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ② ﴾
﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ③ ﴾

شرح الكلمات :

- إذا جاء نصر الله : أي نصر الله نبيه محمداً ﷺ على أعدائه المشركين .
- والفتح : أي فتح مكة .
- في دين الله أفوجاً : أي في الإسلام جماعات كثيرة .
- فسبح بحمد ربك : أي نزهه عن الشريك ملتبساً بحمده .
- واستغفره : أي أطلب منه المغفرة توبة منك إليه .

سورة المسد

مكية وآياتها خمس آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۝١ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ ۝٢ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۝٣ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ۝٤ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ۝٥ ﴾

شرح الكلمات:

- تبت يدا أبي لهب : أي خسرت يدا أبي لهب بن عبد المطلب أي خسر عمله .
وتب : أي خسر هو بذاته إذ هو من أهل النار .
ما أغنى عنه ماله : أي : أي شيء أغنى عنه ماله لما سخط الله تعالى عليه وعذبه في الدنيا والآخرة ؟ .
وما كسب : أي من المال والولد وغيرها .
سيصلى ناراً : أي يدخل ناراً يصطلي بجرها ولفحها .
ذات لهب : أي توقد واشتعال .
وامراته : أي أم جميل العوراء .
حمالة الحطب : أي تحمل شوك السعدان وتلقيه في طريق النبي ﷺ .
أذية له وكرهاً .
في جيدها : أي في عنقها .
حبل من مسد : أي من ليف .

سورة الإخلاص

مكية وآياتها أربع آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ① اللَّهُ الصَّمَدُ ② لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ③ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا
أَحَدٌ ﴾

شرح الكلمات:

- قل هو الله أحد : أي قل لمن سألك يا نبينا عن ربك هو الله أحد .
الله الصمد : أي الله الذي لا تنبغي العبادة إلا له ، الصمد : السيد
الذي يصمد إليه في الحوائج ، فهو المقصود في
قضاء الحوائج على الدوام .
لم يلد : أي لا يفنى إذ لا شيء يولد إلا وهو فان بائد لا محالة .
ولم يولد : أي ليس بمحدث بأن لم يكن فكان فهو كائن أولاً وأبداً .
ولم يكن له كفواً أحد : أي لم يكن أحد شبيه له أو مثيل إذ ليس كمثل شيء .

سورة الفلق

مدنية وآياتها خمس آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ① مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ② وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ③ وَمِنْ
شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ ④ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ⑤ ﴾

شرح الكلمات:

أعوذ	: أي استجير واتحصن .
الفلق	: أي الصبح .
من شر ما خلق	: من حيوان وجماد .
غاسق إذا وقب	: أي الليل إذا أظلم أو القمر إذا غاب .
النفاثات	: أي السواحر اللاتي ينفثن .
في العقد	: أي في العقد التي يعقدنها .
حاسد إذا حسد	: الحميد . تمنى زوال النعمة التي أنعم الله بها على المحسود، (إذا حسد) : أي إذا أظهر حسده وأعماله .

سورة الناس

مدنية وآياتها ست آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝١ مَلِكِ النَّاسِ ۝٢ إِلَهِ النَّاسِ ۝٣ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ۝٤ الَّذِي يُوَسْوِسُ فِي صُدُورِ النَّاسِ ۝٥ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ ۝٦ ﴾

شرح الكلمات :

أعوذ	: أي أتحصن وأستجير .
رب الناس	: أي خالقهم ومالكهم وحاكمهم .
ملك الناس	: أي سيد الناس ومالكهم وحاكمهم .
إله الناس	: أي معبود الناس بحق إذ لا معبود سواه .
من شر الوسواس	: أي من شر الشيطان سمي بالمصدر لكثرة ملابسته له .

- الخناس : أي الذي يخنس ويتأخر عن القلب عند ذكر الله تعالى .
في صدور الناس : أي في قلوبهم إذا غفلوا عن ذكر الله تعالى .
من الجنة والناس : أي من شيطان الجنّ ومن شيطان الإنس .

* * *



الدرس الثاني: أركان الإسلام

بيان أركان الإسلام الخمسة وأولها وأعظمها:
 * شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله بشرح معانيها مع بيان شروط لا إله إلا الله، ومعناها:
 (لا إله) نافياً لجميع ما يُعبد من دون الله.
 (إلا الله): مثبتاً العبادة لله وحده لا شريك له.

* معنى الإسلام^(١):

الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والخلوص من الشرك والبراءة من أهله.

* لا إله إلا الله:

١ - فضلها:

عن عثمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
 «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢).

٢ - أسماؤها:

كلمة الإخلاص، العروة الوثقى، العهد، الحسنی، كلمة الحق،
 كلمة التقوى، القول الثابت، الكلمة الطيبة، الحسنه، كلمة السواء، الصدق،
 كلمة التوحيد، جبل الله المتين، كلمة الإحسان، الكلمة الباقية، كلمة

(١) الأصول الثلاثة للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ص ٩.

(٢) رواه مسلم: (٢٦).

الله العليا، النجاة، الصراط المستقيم، كلمة الشهادة، الدين وغيرها^(١).

٣- معناها:

* الإله: هو المألوه، والمألوه هو الذي يستحق أن يعبد.

قال ابن القيم رحمه الله^(٢):

الإله: هو الذي تأله القلوب محبة وإجلالاً، وإنابة وإكراماً وتعظيماً
وذلاً وخضوعاً، وخوفاً ورجاءً وتوكلأً.

* لا إله إلا الله: أي (لا معبود بحق سوى الله)^(٣) وقد رنا كلمة

(بحق) لأن المعبودات كثيرة ولكن المعبود الحق هو الله وحده لا شريك
له ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾ [الحج: ٦٢].

٤- أركانها^(٤):

نها ركنان: الركن الأول: النفي والمراد به نفي الإلهية عما سوى الله
تعالى من سائر المخلوقات، والركن الثاني: الإثبات، والمراد به إثبات
الإلهية لله سبحانه فهو الإله الحق وما سواه من الآلهة - التي اتخذها
المشركون - فكلها باطلة.

٥- دليلها:

دليل شهادة أن لا إله إلا الله قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨].

(١) كنمة الإخلاص لابن رجب ص ٥٢، ومعارج القبول لحافظ حكيم (١/٣٢٧).

(٢) انظر فتح السجيد للشيخ. عبدالرحمن بن حسن ص ٤٩.

(٣) فتح المجيد ص ٤٧.

(٤) معنى لا إله إلا الله للشيخ صالح الفوزان ص ١٦.

أما شروط لا إله إلا الله فهي:

- ١- العلمُ المنافي للجهل.
- ٢- اليقينُ المنافي للشكّ.

* شروط لا إله إلا الله مع الأدلة عليها:

الشرط: ما لا يتم المشروط إلا به، ولا يتحقق إلا بوجوده. وشروط الشهادة لا تصح إلا بوجودها وهي ثمانية شروط، وبعضهم يرى أنها سبعة، وأن الشرط الثامن - الكفر بما يعبد من دون الله - داخل في شرط المحبة، وإليك الشروط^(١):

* الأول: العلم بمعناها: نفيًا وإثباتًا، فمن تلفظ بها وهو لا يعرف معناها ومقتضاها فإنها لا تنفعه لأنه لم يعتقد ما تدل عليه كالذي يتكلم بلغة لا يفهمها، ودليل العلم قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩]. وقال رسول الله ﷺ: «من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢).

* الثاني: اليقين المنافي للشك: لأن من الناس من يقولها وهو شك في المعنى الذي تدل عليه، ودليل اليقين قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] فاشترط في صدق إيمانهم بالله ورسوله كونهم لم يرتابوا أي لم يشكوا فأما المرتاب فهو من المنافقين. ومن السنة الحديث الثابت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول

(١) الشهادتان ابن جبرين ص ٧٧، الوجبات المتحتمات المعرفة لمحمد بن عبد الوهاب رحمه الله ص ٨، معارج القبول حافظ الحكمي (١/٣٣٤).

(٢) رواه مسلم: (٢٦).

٣- الإخلاصُ المنافي للشرك.

٤- الصدقُ المنافي للكذب.

الله ﷻ: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله لا يلقي الله بهما عبد، غير شك فيهما، إلا دخل الجنة»^(١).

* الثالث: الإخلاص المنافي للشرك: فإن لم يخلص أعماله كلها لله فهو مشرك شركاً ينافي الإخلاص، قال الشيخ حافظ حكيمي: الإخلاص هو تصفية العمل بصالح النية عن جميع شوائب الشرك^(٢)، ودليل الإخلاص قوله تعالى: ﴿وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً﴾ [البينة: ٥]. ومن السنة: الحديث الثابت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه»^(٣).

* الرابع: الصدق المنافي للكذب المانع من النفاق: فإن المنافقين يقولونها بألسنتهم غير معتقدين لمدلولها، ودليل الصدق قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْحَقُّ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. ومن السنة ما ثبت في الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرم الله عليه النار»^(٤).

(١) رواه مسلم: (٢٧).

(٢) معارج القبول (١/٣٣٧).

(٣) رواه البخاري: (٩٩)، (٦٥٧٠).

(٤) متفق عليه، البخاري: (١٢٨)، ومسلم: (٢٩).

٥ - المحبة المنافية للبغض.

٦ - الانقياد المنافي للترك.

* الخامس: المحبة المنافية للبغض: فتجب محبة الله بكل القلب وإرضائه بكل الجهد، (والمحبة تكون لهذه الكلمة العظيمة ولما دلت عليه واقتضته، فيحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ويقدم محبتهما على كل محبة، ويقوم بشروط المحبة ولوازمها، وضد المحبة الكراهية لهذه الكلمة ولما دلت عليه وما اقتضته، أو محبة غير الله مع الله)^(١).

ودليل المحبة قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. ومن السنة: ما ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار»^(٢).

* السادس: الانقياد المنافي للترك: وذلك بأداء حقوقها وهي الأعمال الواجبة، إخلاصاً لله وطلباً لمرضاته وهذا هو مقتضاها، ودليل الانقياد، قوله تعالى: ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلُمُو لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤]. وقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. وهذا تمام الانقياد وغايته.

(١) لا إله إلا الله للشيخ حمد الحمد ص ٥٠.

(٢) متفق عليه، البخاري (١٦) (٢١) (٦٠٤١) (٦٩٤١)، ومسلم (٤٣).

٧- القبول المنافي للرد.

٨- الكفر بما يُعبد من دون الله.

وقد جُمعت في البيتين الآتيين:

علمٌ يقينٌ وإخلاصٌ وصدقك مع محبةٍ وانقيادٍ والقبول لها
وزيد ثامنها الكفرانُ منك بما سوى الإله من الأوثان قد ألها

* السابع: القبول المنافي للرد، بأن يقبل كل ما اقتضته هذه الكلمة

بقلمه ولسانه، فيصدق بالأخبار ويؤمن بكل ما جاء عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ويقبل ذلك كله ولا يرد منه شيئاً.

ودليل القبول: قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

يَسْتَكْبِرُونَ (٣٥) وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارِكُوا إِلَهَتَنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ ﴿ [الصفوات: ٣٥، ٣٦].

وفي السنة: ما ثبت في الصحيح عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي

ﷺ قال: «مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير

أصابنا أرضاً فكان منها نقبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير،

وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا،

وأصابنا منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأً.

فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم، ومثل من لم

يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»^(١).

* الثامن: الكفر بما يعبد من دون الله فلا بد لحصمة الدم والمال -

مع قول لا إله إلا الله - من الكفر بما يعبد من دون الله كائناً من كان،

(١) متفق عليه، البخاري: (٧٩)، ومسلم: (٢٢٨٢).

ودليل الكفر بما يعبد من دون الله، قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنَ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. ومن السنة قوله ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ، وَحَسَابَهُ عَلَى اللَّهِ»^(١).

٧- نواقض لا إله إلا الله (نواقض الإسلام):

* النواقض: جمع ناقض، وهو المفسد، ونواقض الإسلام: هي مفسداته التي متى طرأت عليه، أفسدته، وأحبطت عمل صاحبه، وإليك النواقض^(٢):

١- الشرك في عبادة الله: قال تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]. ومن ذلك دعاء الأموات والاستعانة بهم والنذر والذبح لهم وغيرها.

٢- من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم فقد كفر إجماعاً.

٣- من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم كفر.

٤- من اعتقد أن الأنظمة والقوانين التي يستنها الناس أفضل من شريعة الإسلام، أو أن نظام الإسلام لا يصح تطبيقه في هذا العصر، أو أن الإسلام كان سبباً في تخلف المسلمين أو أنه ينحصر في علاقة المرء بربه دون أن يتدخل في شؤون الحياة الأخرى، أو القول بأن إنفاذ

(١) رواه مسلم (٢٣).

(٢) نواقض الإسلام للشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله، مجلة البحوث الإسلامية،

العدد السابع سنة ١٤٠٣هـ.

- حكم الله في قطع يد السارق أو رجم الزاني المحصن لا يتناسب مع العصر الحاضر، أو اعتقاد أنه يجوز الحكم بغير ما أنزل الله في المعاملات الشرعية أو الحدود أو غيرها، وإن لم يعتقد أن ذلك أفضل من حكم الشريعة، لأنه بذلك قد استباح ما حرم الله إجماعاً، وكل من استباح ما حرم الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة كالزنا والخمر والربا والحكم بغير شريعة الله فهو كافر بإجماع المسلمين.
- ٥- من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ - ولو عمل به - فقد كفر لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٩].
- ٦- من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦].
- ٧- السحر ومنه الصرف أي ترغيب الإنسان فيما لا يهواه بطرق شيطانية، فمن فعله أو رضي به كفر، لقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].
- ٨- مظاهره المشركين ومعاونتهم على المسلمين لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذْهُمْ مِنْكُمْ فِتْنَةً فَلْيُكْفِرْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١].
- ٩- من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج من شريعة محمد ﷺ فهو كافر، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].
- ١٠- الإعراض الكلي عن دين الله أو عما لا يصح الإسلام إلا به لا يتعلمه ولا يعمل به لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢]. ولا فرق بين

مع بيان شهادة أن محمداً رسول الله، ومقتضاها: تصديقه فيما أخبر، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وألا يعبد إلا الله بما شرعه الله عز وجل، ورسوله ﷺ.

الهازل والجاد والخائف إلا المكره، لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦].
نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه.

✽ شهادة أن محمداً رسول الله:

١- فضلها:

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار»^(١).

٢- معناها:

محمد رسول الله: هو العلم والاعتراف بأن محمداً بن عبد الله بن عبدالمطلب بن شاشم القرشي عبد الله ورسوله أرسله الله إلى الناس كافة بالهدى ودين الحق الباقي إلى قيام الساعة ولا نبي بعده.

٣- مقتضاها:

طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وأن لا نعبد الله إلا بما شرعه عليه الصلاة والسلام وأن طاعته واتباع منديه

(١) رواه مسلم: (٢٧).

ثم يبين للطالب بقية أركان الإسلام الخمسة، وهي:
 الصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام لمن استطاع
 إليه سبيلاً.

فريضة على جميع الأمة فمن أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل
 النار قال تعالى: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ
 إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

٤ - دليلها:

دليل شهادة أن محمداً رسول الله: قوله تعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ
 وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩].

أركان الإسلام

[١] الشهادتان: وقد سبق شرحها.

[٢] إقامة الصلاة: وهي التعبد لله بأقوال وأفعال تفتح بالتكبير وتختتم
 بالتسليم، وسيأتي فيما بعد شروط وأركان وواجبات وسنن
 الصلاة^(١).

[٣] إيتاء الزكاة: وهي التبعيد لله تعالى ببذل القدر الواجب، وذلك
 في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في زمن مخصوص.

* شروط وجوبها^(٢):

١ - الإسلام، فهي واجبة على كل مسلم والكافر لا زكاة عليه.

(١) انظر ص (٧٥).

(٢) فصول في معرفة الأركان لفاتر الحليفي بتصرف ص ١٥.

- ٢- الحرية، فهي واجبة على كل حر وعكسه المملوك فلا تجب عليه.
- ٣- ملك نصاب وهو القدر الذي رتب الشارح وجوب الزكاة على بلوغه، وعكسه من لا يملك فلا زكاة عليه.
- ٤- تمام الملك، فلا زكاة فيما ملكه غير تام كدين الكتابة والدين على المعسر.
- ٥- مضي الحول، فلا زكاة في مال ما لم يمض عليه الحول، عدا الخارج من الأرض كالحبوب والثمار ونحوه، فتجب فيه الزكاة عند وجوده.

※أجناس الأموال المزكاة^(١):

- الأول: السائمة من بهيمة الأنعام: وهي التي ترعى أكثر الحول. وبهيمة الأنعام: هي الإبل، والبقر والغنم. والزكاة تجب فيها حسب الأنصبة: فأقل أنصبة الإبل خمس والبقر ثلاثون والضأن والماعز أربعون، أما إن كانت غير سائمة فلا زكاة فيها إلا أن تكون تجارة فتكون في المال الذي يكون منها، فإذا بلغ نصاباً ففيه ربع العشر.
- الثاني: الخارج من الأرض وهي أنواع:

١- الحبوب والثمار:

فتجب الزكاة فيها إذا بلغت نصاباً، وهو خمسة أوسق لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «ليس في حب ولا تمر صدقة، حتى يبلغ خمسة أوسق»^(٢). والوسق ستون صاعاً بصاع النبي صلى الله عليه وسلم،

(١) انظر مجالس شهر رمضان للشيخ محمد بن عثيمين حفظه الله ص ٧٥.

(٢) رواه مسلم: (٩٧٩).

ومقدار الزكاة فيه العشر كاملاً فيما سقي بدون كلفة ونصف العشر فيما سقي بكلفة، كما أن الزكاة لا تجب في الخضروات والفواكه ونحوها، بل تجب في الثمار كالتمر والزبيب وفي الحبوب ونحوها من كل ما يُكال ويدخر.

٢- المعادن على اختلافها: «تجب الزكاة في المعدن، والمعدن هو المكان الذي عدن فيه شيء من جواهر الأرض، فهو مستفاد من الأرض، فوجبت فيه الزكاة.

فإن كان المعدن ذهباً أو فضة ففيه ربع العشر إذا بلغ نصاباً فأكثر، وإن كان غيرهما كالكحل والزرنينخ^(*) والكبريت والملح والنفط، فيجب فيه ربع عشر قيمته إن بلغت قيمته نصاباً فأكثر من الذهب والفضة^(١).

٣- العسل: «وتجب فيه الزكاة إذا أخذه من ملكه - أرضه - أو من الموات، كرؤوس الجبال، إذا بلغ ما أخذه نصاباً، ونصاب العسل ثلاثون صاعاً بالصاع النبوي، ومقدار ما يجب فيه هو العشر^(٢).

٤- الركاظ: «وتجب الزكاة في الركاظ، وهو ما وجد مدفوناً من أموال الكفار من أهل الجاهلية، سمي ركاظاً لأنه غيب في الأرض، كما تقول: ركزت الرمح، ويجب فيه الخمس في قليله وكثيره، لقوله صلى الله عليه وسلم «وفي الركاظ الخمس»^(٣)»^(٤).

(*) الزرنينخ: عنصر شبيه بالفلزات، وله بريق الصلب ولونه، ومركباته سامة، ويستخدم في الطب وفي قتل الحشرات (المعجم الوسيط ١/٣٩٣).

(١) الملخص الفقهي للفوزان (١/٢٣٥).

(٢) الملخص الفقهي للفوزان (١/٢٣٤).

(٣) متفق عليه، البخاري (١٤٩٩)، ومسلم (١٧١٠).

(٤) الملخص الفقهي (١/٢٣٥).

وكل هذه الأنواع داخلة في قوله تعالى: ﴿ أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [البقرة: ٢٦٧] ، وقوله تعالى: ﴿ وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ [الأنعام: ١٤١].

الثالث: الأثمان (الذهب، والفضة):

تجب زكاتها بالإجماع، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [التوبة: ٣٤] ، ولا ينفقونها: أي لا يخرجون زكاتها.

ومقدار نصابهما: الذهب نصابه عشرون مثقالاً، وهي تساوي الآن أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسباع الجنيه، ما يعادل (٨٥) جرام، أما مقدار نصاب الفضة فمائتا درهم وهي (٥٦) ريالاً عربياً أي ما يعادل (٥٩٥) جرام، أما إذا كان الذهب والفضة مغشوشين بغيرهما، فلا زكاة فيهما حتى يصفى ويبلغ الصافي نصاباً، فإن بلغا النصاب فالواجب فيهما ربع العشر.

أما الأوراق النقدية الموجودة فإذا ملك منها ما يقابل نصاباً من الفضة وحال عليها الحول؛ فإنه يُخرج منها ربع العشر، ومثال ذلك، من كان عنده - على سبيل المثال - أربعون ألفاً فقيمة زكاتها ألف ريال وذلك بقسمتها على أربعين، وإذا كان عنده أربعمائة ألف فزكاتها عشرة آلاف ريال وهكذا.

الرابع: عروض التجارة:

وهو كل ما أعد لبيع أو شراء من عقار وحيوانات وسيارات وغيرها، وسمي بهذا لأنه يعرض لبيع أو شراء. كما أن على أهل المتاجر والبقالات وكل صاحب محل أن يحصي كل ما عنده صغيراً أو كبيراً

ويزكيها وإن كان لا يستطيع فيقدر ذلك، (بأن تقوم عند تمام الحول بأحد التقدين: الذهب أو الفضة، ويراعى في ذلك الأخط للفقراء، فإذا قومت وبلغت قيمتها نصاباً بأحد التقدين، أخرج ربع العشر من قيمتها، ولا يعتبر ما اشترت به، بل يعتبر ما تساوي عند تمام الحول، لأنه هو عين العدل بالنسبة للتاجر وبالنسبة لأهل الزكاة^(١)). ولا زكاة فيما أعده الإنسان لحاجته من مسكن ومركب، وطعام ولباس، ونحوه.

* أهل الزكاة:

وهم ثمانية مجموعون في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾﴾ [التوبة: ٦٠] وهم:

- ١- الفقراء: وهم أشد حاجة من المساكين، وهم الذين لا يجدون شيئاً يكتفون به في معيشتهم، ولا يقدرّون على التكسب أو يجدون بعض الكفاية، فيعطون من الزكاة كفايتهم إن كانوا لا يجدون منها شيئاً، أو يعطون تمام كفايتهم إن كانوا يجدون بعضها لعام كامل.
- ٢- المساكين: وهم أحسن حالاً من الفقراء، فالمسكين هو الذي يجد أكثر كفايته أو نصفها، فيعطى من الزكاة تمام كفايته لعام كامل.
- ٣- العاملون عليها: وهم من نصبهم الوالي ليجلبوا الزكاة من أهلها فيعطون منها ولو كانوا أغنياء.
- ٤- المؤلفة قلوبهم: وهم السادة المطاعون فيعطون الزكاة لتأليف قلوبهم للإسلام أو لدفع شرهم عن المسلمين.

(١) الملخص الفقهي (١/٣٤٢).

- ٥- في الرقاب: وهم الأرقاء المكاتبون الذين اشتروا أنفسهم من أسيادهم، كما يجوز أن يُفقدى من الزكاة الأسير المسلم.
- ٦- الغارمون: والمراد بالغارم المدين وهو نوعان: غارم لغيره كمن قام بإنفاق ماله للإصلاح، وغارم لنفسه كمن عليه دين، فيعطى ما يكفيه ليوفي دينه.
- ٧- في سبيل الله: وهم المجاهدون المتطوعون الذين لا راتب لهم فيعطون ما يشترون به عتادهم وغذاءهم.
- ٨- ابن السبيل: وهو المسافر الذي نفذ ما عنده ولم يصل إلى بلده فيعطى ما يكفيه.
- فهؤلاء هم الأصناف الثمانية الذين ذكرهم الله في كتابه، فلا يجوز صرف الزكاة في غير هذه المصارف التي عينها الله في المشاريع الخيرية الأخرى، كبناء المساجد والمدارس ولا غير ذلك، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ الآية، و (إنما) تفيد الحصر، تثبت الحكم لما بعدها، وتنفيه عما سواه، والمعنى ليست الصدقات لغير هؤلاء، بل لهؤلاء خاصة، وإنما سمي الله الأصناف الثمانية، إعلماً منه أن الصدقة لا تخرج عن هذه الأصناف إلى غيرها.

* زكاة الفطر:

- * حكمها: واجبة على كل مسلم ومسلمة ملك فاضلاً عن قوته ومن تلزمه مؤنته يوم العيد وليلته.
- * مقدارها: صاع وهو يعادل بالمعايير العشرية قرابة ثلاثة كيلو جرام، وتخرج من جنس طعام الأدميين مما جرى الناس على أكله في زمن إخراجها، لقول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: (كنا نخرج

٤ - صوم رمضان.

في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعاً من طعام، وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر^(١).

* وقت وجوبها: تجب بغروب الشمس ليلة العيد والأفضل إخراجها قبل صلاة العيد، ويجوز إخراجها قبل العيد بيوم أو يومين، ومن أداها قبل الصلاة، فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة، فهي صدقة من الصدقات، ويكون آثماً بتأخير إخراجها عن الوقت المحدد، لمخالفته أمر الرسول ﷺ

[٤] صوم رمضان^(٢): وهو التعبد لله بالإسك عن كل مفطر كالطعام والشراب والجماع وغير ذلك، من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.

* حكمه: فرض، فقد فرضه الله على هذه الأمة في السنة الثانية من الهجرة المحمدية قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

* شروط وجوبه:

- ١- الإسلام: فلا يجب على الكافر.
- ٢- البلوغ: فلا يجب على الصغير.
- ٣- العقل: فلا يجب على المجنون جنوناً مطبقاً، فإن كان غير مطبق لزمه الصيام حال إفاقته دون حال جنونه، أما المغمى عليه فيقضي

(١) رواه البخاري: (١٥١٠).

(٢) انظر خلاصة الكلام في أحكام الصيام للشيخ عبد الله الجبار الله ص ٢،

والصوم للشيخ عبدالرحمن الدوسري، ص ٨ (رحمهما الله).

زمن إغمائه لأنه مكلف ولأن مدة الإغماء لا تطول غالباً.

٤- القدرة على الصوم والإقامة: فلا يجب الصيام على من وصل إلى أرذل العمر وإنما عليه الفدية، ولا على المسافر حتى ينتهي سفره فيجب عليه القضاء.

٥- النية: لقوله صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»^(١)، فيجب تعيين النية من الليل لكل صوم يوم واجب، لحديث حفصة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من لم يبيت الصيام قبل الفجر، فلا صيام له»^(٢).

أما شهر رمضان فتكفي النية فيه عند دخوله - ما لم يقطعه بسفر أو مرض - على القول الراجح.

ومن رحمة الشارع ويسره على عباده أن أباح لأهل الأعذار الإفطار في شهر رمضان.

* من يباح لهم الإفطار في رمضان:

الأول: المريض الذي يتضرر بسبب صومه.

الثاني: المسافر الذي له التصبر، فالفطر أفضل وعليه القضاء.

الثالث: الحائض والنفساء تفران ولو صابتا لم يجزها إجماعاً،

لحديث عائشة رضي الله عنها: «كان يصيينا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة»^(٣).

(١) متفق عليه، البخاري: (١)، ومسلم: (١٩٠٧).

(٢) رواه النسائي (١٩٦/٤)، ورواه ابن ماجة (١٧٠٠)، والحديث صححه

الألباني في صحيح النسائي برقم (٢١٩٦)، والإرواء برقم (٩١٤).

(٣) رواه مسلم: (٣٣٥).

الرابع: الحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما أو ولديهما أفطرتا وقضتا بعد ذلك كالمرضى^(١).

الخامس: العاجز عن الصوم لكبر أو مرض لا يرجى بُرؤه يُطعم عن كل يوم مسكيناً، لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ومقدار الإطعام مئة من بُر أو نصف صاع من غيره.

* مفسدات الصوم:

- ١- الأكل والشرب عمداً أما إذا نسي فصيامه صحيح.
- ٢- التقيؤ عمداً وهو إخراج ما في المعدة من طعام أو شراب عن طريق الفم.
- ٣- الإبر المغذية التي تكفي عن الأكل والشرب أو حقن المريض كأن يصاب بنزيف فيحقن في الدم فيفطر بهذا.
- ٤- إخراج الدم بالحجامة أو ما يشابهها كالفصد أو التبرع بالدم ونحوه، أما الدم القليل لغرض التحليل أو خروجه بغير اختياره كالرعاف أو جرح فلا يؤثر على الصيام.

٥- الجماع وهو إيلاج الذكر في الفرج، وهو أعظمها إثماً، وعلى من جامع القضاء والكفارة، وهي عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً.

٦- إنزال المنى باختياره وذلك بدواعيه من لمس وغيره، أما إذا أنزل باحتلام أو تفكير مجرد من العمل، فلا يفطر وذلك لأن الاحتلام بغير اختياره، أما التفكير فهو معفو عنه لقوله صلى الله عليه وسلم:

(١) انظر الشرح الممتع (٣٦٢/٦) وتحفة الإخوان بأجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام ابن باز ص (١٧١).

٥ - حج بيت الله الحرام لمن استطاع إليه سبيلاً.

«إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل أو تتكلم»^(١).
٧- خروج دم الحيض والنفاس فمتى رأت المرأة الحيض أو النفاس
فسد صومها.

[٥] حج البيت: وهو التبعّد لله بقصد البيت الحرام للقيام بشعائر الحج
في أيام معلومات، وهو واجب على كل مسلم ومسلمة.

* شروط وجوبه :

١- الإسلام، ٢- العقل، ٣- البلوغ، ٤- الحرية،
٥- الاستطاعة: وهي ملك الزاد لراحلة.

وإذا عزمّت المرأة على الحج فيجب أن يكون معها محرم: وهو
الزوج أو من تحرّم عليه على التأييد كالأخ والعم ونحوه.
وعلى من أراد الحج أو العمرة أن يحرم من الميقات فإن جاوز
الميقات ولم يحرم، فعليه الرجوع إلى الميقات أو يحاذيه ويحرم
منه وإن تركه خطأ ولم يحرم إلا بعد تجاوزه ولم يسهل عليه الرجوع
فعليه دم.

والإحرام هو نية الدخول في نسك حج أو عمرة.

* مستحباته:

يستحب لمن أراد الإحرام أن يتنظف ويغتسل ويزيل ما يؤذيه من
شعر ونحوه ويتطيب ويلبس إزاراً ورداءً أبيضين نظيفين، كما يستحب

(١) متفق عليه، البخاري: (٥٢٦٩)، مسلم (١٢٧).

أن ينطق بما نوى به من نسك، ويستحب إن خاف الإحصار أن يقول فإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني، فإن أحصر فليس عليه هدي^(١).

* أنواعه^(٢):

١- التمتع: صفته أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج فإذا وصل مكة طاف وسعى للعمرة وحلق أو قصر، فإذا كان يوم التروية وهو يوم الثامن من ذي الحجة أحرم بالحج وحده وأتى بجميع أفعاله.

٢- الأفراد: صفته أن يحرم بالحج وحده فإذا وصل مكة طاف للقدوم ثم سعى للحج ولا يحلق ولا يقصر ولا يحل من إحرامه بل يبقى محرماً حتى يحل بعد جمرة العقبة يوم العيد وإن قدم سعي الحج بعد طواف الحج فلا بأس.

٣- القِران: صفته أن يحرم بالعمرة والحج جميعاً أو يحرم بالعمرة أولاً ثم يدخل الحج عليها قبل الشروع في طوافها، وعمل القارن كعمل المفرد سواء إلا أن القارن عليه هدي والمفرد لا هدي عليه. وأفضلها: التمتع وهو الذي أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه. ومن دخل في النسك فإنه يُلبى يجهر بها الرجال وتخفيها النساء.

* صفة التلبية:

أن يقول: (لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك)، يقولها كلما صعد تلاً أو نزل وادياً. وتنقطع التلبية للمعتمر عند شروعه في الطواف، وللحاج عند رميه الجمرة الأولى (جمرة العقبة).

(١) الشرح الممتع (٧/٨٢).

(٢) المنهج لمريد العمرة والحج للشيخ محمد بن عثيمين حفظه الله ص ١٧.

* محظورات الإحرام:

- ١- لبس المخيط للرجل.
- ٢- مس الطيب.
- ٣- تغطية الرأس للرجل.
- ٤- حلق الشعر.
- ٥- تقليم الأظافر.
- ٦- قتل صيد البر.
- ٧- عقد النكاح.
- ٨- المباشرة دون الفرج.
- ٩- الوطاء في الفرج.

كما يحرم على المُحْرِمَةِ لبس النقاب والقفازين لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تنتقب المرأة المُحْرِمَةَ، ولا تلبس القفازين»^(١).

وهذه المحظورات تسقط بنسيان أو جهل أو إكراه على الصحيح^(٢).
 أما من حلق شعر رأسه بسبب أذى فعليه فدية لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦].
 وكذلك من قلم أظفاره ففديته مثل فدية حلق الشعر صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين أو ذبح شاة، أما فدية الصيد فما يشابهه من الأنعام، أما فدية الوطاء في الفرج إن كان قبل التحلل الأول فبدنة، فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله، ويفسد حجه وعليه إكماله، والإتيان به في السنة المقبلة، وأما إن كان بعد التحلل الأول أو المباشرة دون الفرج فكفدية الأذى.

كما أن على المتمتع والقارن هدي إن لم يكن من حاضري المسجد الحرام . وهو: ذبح شاة أو سُبُع بدنة أو سُبُع بقرة فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى بيته، قال تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ

(١) رواه البخاري: (١٨٣٨).

(٢) الشرح الممتع لابن عثيمين (٧/٢٣١).

بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ
وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ﴿ [البقرة: ١٩٦].

* أركان الحج:

- ١- الإحرام.
- ٢- الوقوف بعرفة.
- ٣- طواف الإفاضة.
- ٤- السعي.

* أركان العمرة:

- ١- الإحرام.
- ٢- الطواف.
- ٣- السعي.

* واجبات الحج:

- ١- الإحرام من الميقات.
- ٢- الوقوف بعرفة إلى غروب الشمس.
- ٣- المبيت بمزدلفة.
- ٤- المبيت بمنى ليالي التشريق.
- ٥- رمي الجمرات.
- ٦- الحلق أو التقصير.
- ٧- طواف الوداع.

* واجبات العمرة:

- ١- الإحرام من الميقات.
 - ٢- الحلق أو التقصير.
- ومن ترك واجباً من واجبات الحج مثل المبيت بمنى ليالي التشريق وهي (ليلة الحادي عشر والثاني عشر أو ليلة الثالث عشر لمن لم يتعجل) فعليه دم وهو ذبح شاة أو سبُع بدنه، تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم. وكذلك من ترك واجباً من واجبات العمرة أما من ترك سنة فلا شيء عليه.

الدروس الثالث: أركان الإيمان

أركان الإيمان وهي ستة:

١ - أن تؤمن بالله.

٢ - وملائكته.

* معنى الإيمان^(١):

الإيمان في اللغة: التصديق الجازم، قال إخوة يوسف لأبيهم: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف: ١٧].

اصطلاحاً: اسم جامع لعقائد القلب، وأعماله، وأعمال الجوارح، وأقوال اللسان. فجميع الدين أصوله وفروعه داخل في الإيمان، ويترتب على ذلك: أنه يزيد بقوة الاعتقاد وكثرته، وحسن الأعمال والأقوال وكثرتها، وينقص بضع ذلك.

وفي تعريف مختصر (اعتقاد بالجنان وقول باللسان وعمل بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية).

١ - الإيمان بالله: وهو الاعتقاد الجازم بأن الله رب كل شيء ومليكه وأنه الخالق الرازق المحيي المميت وأنه المستحق لأن يفرد بالعبادة والذل والخضوع وجميع أنواع العبادة وأن الله هو المتصف بصفات الكمال والعظمة والجلال المنزه عن كل عيب ونقص.

٢ - الإيمان بالملائكة: وهو التصديق الجازم بأن لله ملائكة موجودين

(١) الأسئلة والأجوبة الأصولية على العقيدة الواسطية للشيخ عبدالعزيز السلطان حفظه الله ص ٢٥، وسؤال وجواب في أهم المهمات للشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله ص ٨، وشرح أصول الإيمان للشيخ ابن عثيمين حفظه الله ص ٧٧.

٣- وكتبه

مخنوقين من نور، وأنهم كما وصفهم الله عباد مكرمون يسبحون الله ولا يفترون. وأنهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، وأنهم قسور سخائفهم التي أمرهم الله بالقيام بها، ويجب الإيمان بمن سقى الله ناسنهم أو رسوله صلى الله عليه وسلم كجبريل وميكائيل وسرير وملاك الموت ومالك وغيرهم.

وهم مسنون بأعمال خاصة:

فجبرير ذميين على وحي الله تعالى يرسله الله به إلى الأنبياء والرسل.

وميكائيل مسوكل بالقطر أي بالمطر والنبات.

وسرير مسوكل بالنفخ في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

وموت مسوكل بقبض الأرواح عند الموت.

وموت مسوكل بالنار وهو خازن النار.

وغيرهم كثير، ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْبَشَرِ ﴾

[المتر: ١٧٠]

٣- الإمبر بالكتب: وهو التصديق الجازم بأن الله كتباً أنزلها على أنبيائه

ورسده وهي من كلامه حقيقة وأنها نور وهدى وأن ما تضمنته حق

ولا يعمه عندها إلا الله وأنه يجب الإيمان بها جملة إلا ما سمي الله

منه وهي التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وموسى والقرآن

فيح الإيمان بها على التفصيل ويجب مع الإيمان بالقرآن وأنه

متر عن عند الله الإيمان بأن الله تكلم به حقيقة كما تكلم بالكتب

أمة عنى أنبيائه وأنه المخصوص بمزية الحفظ من التبديل والتغير

قد تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] وقال:

٤- ورساله.

٥- وباليوم الآخر.

﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ [المائدة: ٤٨]، أَي حَاكِمًا عَلَيْهِ، وَعَلَى هَذَا فَلَا يَجُوزُ الْعَمَلُ بِأَيِّ حُكْمٍ مِنْ أَحْكَامِ الْكُتُبِ السَّابِقَةِ إِلَّا مَا صَحَّ مِنْهَا وَأَقْرَهُ دِينَ الْإِسْلَامِ.

٤- الإيمان بالرسول: وهو التصديق الجازم بأن الله رسلاً أرسلهم لإرشاد الخلق في معاشهم ومعادهم واقتضت حكمة اللطيف الخبير أن لا يهمل خلقه بل أرسل إليهم رسلاً مبشرين ومنذرين، فيجب علينا الإيمان بمن سمي الله منهم في كتابه على التفصيل، والإيمان جملة بأن الله رسلاً غيرهم وأنبياء لا يحصى عددهم إلا الله ولا يعلم أسماءهم إلا الله جل وعلا، قال تعالى: ﴿ وَرَسُولًا قَدْ قُصَصْنَا هُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرَسُولًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ [النساء: ١٦٤].

٥- الإيمان باليوم الآخر: وهو يوم القيامة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء، وسمي بذلك لأنه لا يوم بعده حيث يستقر أهل الجنة في منازلهم وأهل النار في منازلهم، والإيمان باليوم الآخر يتضمن ثلاثة أمور:

(أولاً) الإيمان بالبعث وهو إحياء الموتى حين ينفخ في الصور النفخة الثانية فيقوم الناس لرب العالمين.

(ثانياً) الإيمان بالحساب والجزاء فيحاسب العبد على عمله ويجازى عليه.

٦- وتؤمن بالقدر خيره وشره من الله تعالى.

(ثالثاً) الإيمان بالجنة والنار وأنهما المآل الأبدي للخلق .
ومما يجب الإيمان به ويلتحق باليوم الآخر: الإيمان بكل ما يكون
بعد الموت كفتنة القبر وعذاب القبر ونعيمه وغيره مما ثبت في
الكتاب والسنة .

٦- الإيمان بالقدر خيره وشره: وهو التصديق الجازم بأن كل خير وشر
فهو بقضاء الله وقدره، وأنه الفعال لما يريد لا يكون شيء إلا بإرادته
ولا يخرج شيء عن مشيئته، وليس في العالم شيء يخرج عن
تقديره، ولا يصدر إلا عن تدييره، ولا محيد لأحد عن القدر
والمقدور، ولا يتجاوز ما خط في اللوح المسطور، وأنه خالق
أفعال العباد والطاعات والمعاصي، ومع ذلك فقد أمر العباد ونهاهم
وجعلهم مختارين لأفعالهم غير مجبورين عليها بل هي واقعة بحسب
قدرتهم وإرادتهم وأنه خالقهم وخالق قدرتهم يهدي من يشاء
برحمته ويضل من يشاء بحكمته ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾
[الأنبياء: ٢٣] .

* والدليل على الإيمان بهذه الأركان قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا
وُجُوهَكُمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَكَانَ الْبِرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ
وَالْكِتَابِ وَالرَّسُولِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، ودليل القدر: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ
بِقَدَرٍ﴾ [التمر: ٤٩] .

الدروس الرابع: أقسام التوحيد وأقسام الشرك

بيان أقسام التوحيد وهي ثلاثة :

١ - توحيد الألوهية. ٢ - توحيد الربوبية.

* معنى التوحيد:

إفراد الله بالعبادة والإيمان بأنه الخالق الرازق المدبر والإيمان بأسمائه وصفاته سبحانه .

وفي تعريف مختصر (هو إفراد الله في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته).

* أقسامه^(١):

١- توحيد الألوهية: وهو توحيد الله بأفعال العباد، وهو إخلاص التأله لله تعالى وصرف العبادة كلها ظاهرها وباطنها لله وحده، لا يجعل فيها شيئاً لغير الله لا ملك مقرب ولا نبي مرسل، لقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]. وهذا التوحيد هو أول الدين وآخره وظاهره وباطنه وأول دعوة الرسل وآخرها، وهو معنى (لا إله إلا الله) فهو المعبود بالمحبة والخشية والإجلال والتعظيم، ومن أجل هذا التوحيد خلقت الخليقة وبعثت الرسل وأنزلت الكتب، وبه افترق الناس إلى مؤمنين وكفار، وسعداء وهم أهل الجنة، وأشقياء وهم أهل النار، وقد يسمى - توحيد الألوهية - بتوحيد العبادة.

٢- توحيد الربوبية: وهو توحيد الله بأفعاله، وهو الإقرار بأن الله رب كل

(١) انظر تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد للشيخ سليمان بن عبد الله ابن محمد بن عبد الوهاب ص ٣٣، وشرح ثلاثة الأصول ص ٣٤، والمجموع الثمين للشيخ محمد بن عثيمين حفظه الله (٨/٢).

٣- توحيد الأسماء والصفات.

شيء وخالقه ورازقه ومالكة وأنه المحي المميت النافع الضار المنفرد بإجابة الدعاء عند الاضطرار، الذي له الأمر كله، ويده الخير كله، والقادر على كل شيء، وهذا التوحيد لا يكفي العبد في حصوله على الإسلام، بل لابد من الإتيان بلازمه من توحيد الألوهية، لأن الله حكى عن المشركين أنهم مقرون بهذا التوحيد في عدة آيات منها قوله تعالى: ﴿وَلَسِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولَنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]. فرغم إقرارهم بتوحيد الربوبية لم يكونوا مسلمين لقوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]. ورغم إقرارهم بهذا النوع من التوحيد فإن الله قد أوجب سفك دمائهم وسلب نسايتهم وإباحة أموالهم وذلك لإشراكهم في توحيد الألوهية وعدم تحقيق (لا إله إلا الله) التي تنفي جميع ما يعبد من دون الله.

٣- توحيد الأسماء والصفات: وهو الإقرار بأن الله بكل شيء عليم، وعلى كل شيء قدير، وأنه الحي القيوم الذي لا تأخذه سنة ولا نوم، له المشيئة النافذة، والحكمة البالغة، وأنه سميع بصير، رؤوف رحيم إلى غير ذلك من الأسماء والصفات التي تليق بجلاله. أو هو أن تصف الله بما وصف به نفسه في كتابه وبما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم بلا تكييف^(١) ولا تمثيل^(٢) ولا تحريف^(٣) ولا تعطيل^(٤) لقوله تعالى:

(١) التكييف: هو حكاية كنه حقيقة ما لا يعلمه إلا الله من المعاني، وذلك كأن يحكي حقيقة الذات الإلهية أو حقيقة صفاتها أو حقيقة ما هي.

(٢) التمثيل: هو مساواة غير الله بالله ذاتاً وصفات أو العكس.

(٣) التحريف: هو تغيير معاني الكتاب والسنة إلى معاني أخرى لا يدلان عليها.

(٤) التعطيل: هو نفي دلالة نصوص الكتاب والسنة على المراد بهما (المدخل للريكان ص ٣٣)

أما توحيد الربوبية: فهو الإيمان بالله سبحانه الخالق لكل شيء، والمتصرف في كل شيء، لا شريك له في ذلك.

أما توحيد الألوهية: فهو الإيمان بأن الله سبحانه هو المعبود بحق لا شريك له في ذلك، وهو معنى لا إله إلا الله، فإن معناها: لا معبود حق إلا الله، فجميع العبادات من صلاة وصوم وغير ذلك يجب إخلاصها لله وحده، ولا يجوز صرف شيء منها لغيره.

وأما توحيد الأسماء والصفات: فهو الإيمان بكل ما ورد في القرآن الكريم، أو الأحاديث الصحيحة من أسماء الله وصفاته، وإبانتها لله وحده على الوجه اللائق به سبحانه من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكيف، ولا تمثيل؛ عملاً بقول الله سبحانه: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ (١) اللَّهُ الصَّمَدُ (٢) لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ (٣) وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ (٤)﴾ [الإخلاص]، وقوله عز وجل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (١١)﴾ [الشورى: ١١]، وقد جعلها بعض أهل العلم نوعين، وأدخل توحيد الأسماء والصفات في توحيد الربوبية، ولا مشاحة في ذلك، لأن المقصود واضح في كلا التقسيمين.

وأقسام الشرك ثلاثة:

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ (١١)﴾ [الشورى: ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٨٠)﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وهذا النوع من التوحيد لا يكفي العبد في حصوله على الإسلام بل لابنة من الإتيان بلازمه من توحيد الألوهية والربوبية، والكفار كانوا يقرون بجنس هذا النوع من التوحيد وإن كان بعضهم ينكر بعض الأسماء والصفات.

(١) شرك أكبر. (٢) شرك أصغر. (٣) شرك خفي.
 فالشرك الأكبر يوجب حبوط العمل والخلود في النار لمن مات عليه كما
 قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الانعام: ٨٨]،
 وقال سبحانه: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ
 بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِهِمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبة: ١٧].
 وأن مات عليه فلن يغفر له، والجنة عليه حرام كما قال الله عز وجل:

* معنى الشرك^(١):

دعوة غير الله معه وأن تجعل لله نداً في العبادة وهو خلقك.

* أقسامه:

[١] شرك أكبر: (وهو أن يجعل الإنسان لله نداً في ربوبيته، أو ألوهيته،
 أو أسمائه وصفاته)^(٢).

أنواع الشرك الأكبر^(٣):

١- شرك الدعوة أي الدعاء: وهو دعاء غير الله كدعاء الله مسالة
 وعبادة، ودليله قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ
 لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].
 ٢- شرك النية والإرادة والقصد: وهو أن ينوي ويريد ويقصد العبد
 بعمله جملة وتفصيلاً غير الله، وهو الشرك في الاعتقاد، ودليله

(١) أصول الدين الإسلامي للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ص ٧.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة (١/٥١٦).

(٣) المدخل للبريكان ص ١٢٨

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨]. وقال سبحانه: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢].

ومن أنواعه: دعاء الأموات والأصنام، والاستغاثة بهم، والنذر لهم، والذبح لهم ونحو ذلك.

٢- أما الشرك الأصغر: فهو ما ثبت بالنصوص من الكتاب أو السنة تسميته

قوله تعالى: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا نُوفًا إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُحْسِنُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٦) ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

٣- شرك الطاعة: وهو مساواة غير الله بالله في التشريع والحكم، إذ الحكم حقاً هو حق من حقوقه تعالى، ودليله قوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ (٣١) ﴾ [التوبة: ٣١].

٤- شرك المعجبة: وذلك بأن يحب مع الله غيره كدحجته لله أو أشد أو أقل، محبة مستلزمة لغاية الذل والخضوع ودليله قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ النَّاسُ مَنِ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يُرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ (١٦٥) ﴾ [البقرة: ١٦٥].

زاد بعضهم^(١):

(١) الفوزان الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد ص ٦٥، البريكان، المدخل ص ١٣٦.

شركاً، ولكنه ليس من جنس الشرك الأكبر: كالرياء في بعض الأعمال،
والحلف بغير الله، وقول ما شاء الله وشاء فلان، ونحو ذلك لقول النبي

٥- الشرك في الخوف: والخوف هو الخشية من توقع المكروه سواء
كان متيقناً أو مظنوناً، والمراد به هنا غايته ومنتهاه وكماله وهولاً
يكون إلا لله وحده، ودليله قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا
إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (١٧٥)﴾ [آل عمران: ١٧٥].

٦- الشرك في التوكل: والتوكل هو تفويض الأمر إلى الله والاعتماد
عليه سبحانه في تحصيل المطالب، والتوكل بهذا المعنى لا
يجوز أن يكون لغير الله وحده، ودليله قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ
فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (٢٤)﴾ [المائدة: ٢٣].

[٢] شرك أصغر: (وهو كل ما نهى عنه الشرع مما هو ذريعة إلى الأكبر،
ووسيلة للوقوع فيه، وجاء في النصوص تسميته شركاً^(١)).
والشرك الأصغر له أنواع كثيرة ويمكن حصرها بحسب محلها فيما يأتي:
١- قولي: وهو ما كان باللسان، كالحلف بغير الله، وقول (ما شاء
الله وشئت) وتوله (قاضي القضاة) والتعبيد لغير الله، كعبد النبي
وعبدالرسول.

٢- فعلي: كالطير وإتيان الكاهن وتصديقه، والاستعانة على كشف
السارق ونحوه بالعرافين، ومنه تصديق المنجمين والرمالين
وغيرهم من المشعوذين.

٣- قلبي: كالرياء والسمعة، وإرادة الدنيا ببعض الأعمال^(٢).

ﷺ: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر» فسئل عنه فقال: (الرياء)^(١)
 رواه الإمام أحمد، والطبراني، والبيهقي، عن محمود بن لبيد الأنصاري رضي الله
 عنه بإسناد جيد، ورواه الطبراني بأسانيد جيدة عن محمود بن لبيد عن رافع بن
 خديج عن النبي ﷺ وقوله ﷺ: «من حلف بشيء دون الله فقد أشرك»^(٢)
 رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ورواه أبو
 داود والترمذي بإسناد صحيح من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ
 أنه قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك»^(٣)، وقوله ﷺ: «لا تقولوا
 ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان»^(٤) أخرجه أبو
 داود بإسناد صحيح عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

[٣] شرك خفي: (هو ما لا يعلمه الناس من أصغر أو أكبر)^(٥). وهو المعني
 بقوله ﷺ «الشرك في أمتي أخفى من ديب النمل على الصفا»^(٦).
 وكفارته أن يقول العبد (اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم،
 واستغفرك لما لا أعلم)^(٧).

- (١) رواه أحمد (٤٢٨/٥، ٤٢٩)، والطبراني في الكبير (٤٣٠١)، والبيهقي في
 الشعب: (٦٨٣١).
 (٢) رواه أحمد: (٤٧/١)، (٣٤/٢).
 (٣) رواه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٩٠).
 (٤) رواه أحمد (٣٨٤/٥)، وأبو داود (٤٩٨٠).
 (٥) القول المفيد على كتاب التوحيد ابن عثيمين (٢٠٨/١).
 (٦) رواه الحكيم الترمذي عن ابن عباس، والحديث صححه الألباني في صحيح
 الجامع (٣٧٣٠).
 (٧) رواه الحكيم الترمذي عن أبي بكر، والحديث صححه الألباني في صحيح
 الجامع (٣٧٣١).

وهذا النوع لا يوجب الردة، ولا يوجب الخلود في النار، ولكنه ينافي كمال التوحيد الواجب.

٣- أما النوع الثالث: وهو الشرك الخفي، فدليله قول النبي ﷺ: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قالوا: بلى يا رسول الله؟ قال: «الشرك الخفي.. يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته، لما يرى من نظر الرجل إليه»^(١) رواه الإمام أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. ويجوز أن يقسم الشرك إلى نوعين فقط: أكبر وأصغر.

أما الشرك الخفي فإنه يعمهما، فيقع في الأكبر كشرك المنافقين، لأنهم يخفون عقائدهم الباطلة، ويتظاهرون بالإسلام رياءً وخوفاً على أنفسهم. ويكون في الشرك الأصغر كالرياء، كما في حديث محمود بن لبيد الأنصاري المتقدم، وحديث أبي سعيد المذكور. والله ولي التوفيق.

*الفرق بين الشركين (الأكبر والأصغر)^(٢):

أولاً: أن الشرك الأكبر مخرج للعبد من ملة الإسلام، بخلاف الشرك الأصغر فإنه غير مخرج.

ثانياً: أن الشرك الأكبر محبط للأعمال كلها، وأما الشرك الأصغر فإنه يحبط العمل الذي قارنه.

ثالثاً: الشرك الأكبر موجب للخلود في النار، وأما الشرك الأصغر فلا يوجب الخلود.

رابعاً: أن الشرك الأكبر يُحل النفوس والأموال، بعكس الشرك

(١) رواه الإمام أحمد (٣/ ٣٠)، وابن ماجه (٤٢٠٤).

(٢) المدخل للبريكان ص ١٢٧ (بتصرف يسير).

الأصغر فإن صاحبه مسلم، مؤمن ناقص الإيمان، فاسق من حيث الحكم الديني.

خامساً: أن الشرك الأكبر لا يغفر لصاحبه إذا مات على ذلك، بعكس الشرك الأصغر فصاحبه تحت مشيئة الله، إلى غير ذلك من الفوارق.



الدروس الخماس: الإحسان

ركن الإحسان، وهو:

أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

الإحسان في اللغة: (إجادة العمل وإتقانه وإخلاصه)^(١).

«والإحسان في العبادة: فسره النبي ﷺ في حديث سؤال جبريل لما قال له: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»^(٢).

فبين ﷺ أن الإحسان على مرتبتين متفاوتتين:

أعلاها: عبادة الله كأنك تراه، وهذا مقام المشاهدة، وهو أن يعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله تعالى بقلبه وهو أن يتنور القلب بالإيمان وتنفذ البصيرة في العرفان حتى يصير الغيب كالعيان وهذا هو حقيقة مقام الإحسان.

الثاني: مقام المراقبة، وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدته لله إياه وإطلاعه عليه وقربه منه، فإذا استحضر العبد هذا في عمله وعمل عليه فهو مخلص لله تعالى، لأن استحضار ذلك في عمله يمنعه من الالتفات إلى غير الله تعالى وإرادته بالعمل.

ويتفاوت أهل هذين المقامين بحسب تنور البصائر»^(٣).

(١) معارج القبول حافظ حكيم (٢/٣٤).

(٢) متفق عليه، البخاري (٥)، مسلم (٨).

(٣) أعلام السنة المنشورة حافظ حكيم (١٤٦).

* دليـله:

- من الكتاب قوله تعالى: ﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (١٩٥)
- [البقرة: ١٩٥] وقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ (١٢٨)
- [النحل: ١٢٨].

ومن السنة قول النبي ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء»^(١)

(١) رواه مسلم: (١٩٥٥).

الدروس السادس: شروط الصلاة

شروط الصلاة، وهي تسعة:

١- الإسلام. ٢- العقل.

* معنى الشرط^(١):

ما يلزم من عدمه عدم المشروط ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم للمشروط كالوضوء للصلاة، فإنه يلزم من عدمه عدم الصلاة ولا يلزم من وجوده وجودها ولا عدمها.

وشروط الصلاة هي التي تقدم الصلاة ولا تصح إلا بها وهي^(٢):

١- الإسلام: وضده الكفر والكافر عمله مردود، ولو عمل أي عمل. والدليل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ (١٧) [التوبة: ١٧].

٢- العقل: وضده الجنون والمجنون مرفوع عنه القلم حتى يُفَيَّقَ والدليل حديث، «رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يُفَيَّقَ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم»^(٣).

(١) فقه السنة هامش ص ١٢٣، والشرح الممتع (٢/ ٨٥).

(٢) انظر فضائل الصلاة وشروطها وأركانها ووجباتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب

ص ٢٥، ومنهاج المسلم للشيخ أبي بكر الجزائري ص ٢٨٥.

(٣) رواه أبو داود: (٤٣٩٩-٤٤٠١)، وابن خزيمة نبي صحيحه (٣-١٠٠٣)، وابن

ماجه (٢٠٤١) والحديث صححه الألباني في الإرواء (٢٩٧)، وصحيح أبي

داود برقم (٣٦٩٨-٣٧٠٣).

٤- رفع الحدث.

٣- التمييز.

٥- إزالة النجاسة.

٣- التمييز: وضده الصغر، وحده سبع سنين ثم يؤمر بالصلاة ندباً له، ووجوباً على وليه، لقوله صلى الله عليه وسلم: «مروا أبناءكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع»^(١). وحدّ الوجوب للصبي البلوغ، لقوله صلى الله عليه وسلم: «وعن الصبي حتى يحتلم»^(٢).

٤- رفع الحدث: والحدث قسمان:

الأول: أكبر وهو ما أوجب الغسل كالجنابة.

الثاني: أصغر وهو ما أوجب الوضوء كالغائط والبول والنوم.

والدليل: «لا تقبل صلاة بغير طهور»^(٣).

٥- إزالة النجاسة من ثلاثة: من البدن والثوب والبقعة (المصلى).

أما البدن فللقوله صلى الله عليه وسلم للمستحاضة: «فاغسلي عنك الدم وصلّي»^(٤).

وأما الثوب، فللقوله تعالى: ﴿وَتَيَابِغِكَ فَطَهِّرْ﴾ (٤) [المدثر: ٤].

وأما المكان الذي يصلّي فيه فلحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال:

(١) رواه الإمام أحمد (١٨٧/٢) وأبو داود (٤٩٥ ، ٤٩٦) واللفظ له، والحديث صححه الألباني في الإرواء برقم (٢٤٧)، وصحیح أبي داود (٤٦٥ ، ٤٦٦).

(٢) رواه أبو داود وغيره، سبق تخريجه.

(٣) رواه مسلم (٢٢٤).

(٤) متفق عليه، البخاري (٣٣١)، ومسلم (٣٣٣).

«قام أعرابي فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: دعوه وهريقوا على بوله سجلاً من ماء - أو ذنوباً من ماء - فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين»^(١).

٦- ستر العورة: أجمع أهل العلم على فساد صلاة من صلى عرياناً وهو يقدر^(٢)، وخذ عورة الرجل من السرة إلى الركبة والأمة كذلك، والحرية كلها عورة إلا وجهها في الصلاة إذا لم يرها أجنبي فإن ظنت أن سيرها غطت وجهها، والدليل قوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الاعراف: ٣١] أي عند كل صلاة، ولقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»^(٣).

٧- دخول الوقت: والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] أي مفروضاً في الأوقات.

ووقت صلاة الظهر من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله، ووقت العصر من مصير ظل كل شيء مثله إلى أن يصير ظل كل شيء مثليه وهذا هو الوقت الاختياري لصلاة العصر. أما وقت الضرورة فيمتد إلى غروب الشمس. ووقت المغرب من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأحمر. ووقت العشاء من مغيب الشفق الأحمر إلى منتصف الليل^(٤) وتأخيرها أفضل إن وجدت الجماعة.

(١) متفق عليه، البخاري (٢٢٠)، ومسلم (٢٨٤).

والسجل: هو الدلو إذا كان فيه ماء، والذنوب: الدلو العظيمة الممتلئة ماء.

(٢) الروض المربع (١/١٣٩، ١٤٠)، مجموع الفتاوى (٢٢/١١٦، ١١٧).

(٣) رواه أبو داود (٦٤١)، والترمذي (٣٧٨)، وابن ماجه (٦٥٥) وصححه الألباني

في صحيح أبي داود برقم (٥٩٧) والمشكاة (٧٦٢)، وحائض أي بالغ.

(*) هذا وقت الاختيار، ووقت الضرورة إلى طلوع الفجر.

ووقت الفجر من طلوع البياض المعترض (الفجر الصادق) من الشرق إلى طلوع الشمس .

٨ استقبال القبلة: اتفق العلماء على أنه يجب على المصلي أن يستقبل المسجد الحرام عند الصلاة^(١)، لقوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤] وحديث: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر»^(٢).

٩- النية: ومحلها القلب والتلفظ بها بدعة لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أصحابه ويستثنى من ذلك التلفظ بالنية عند الإحرام بأن يقول: «لبيك عمرة» أو «حجاً» أو «حجاً وعمرة» وذبح الأضحية بأن يقول: «اللهم هذا عن فلان وآل فلان...»، ودليل شرط النية حديث «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»^(٣).

(١) مراتب الإجماع لابن حزم ص ٢٦ .

(٢) متفق عليه، البخاري (٦٢٥١)، (٦٦٦٧)، مسلم (٣٩٧).

(٣) متفق عليه، سبق تخريجه .

الدروس السابعة: أركان الصلاة

أركان الصلاة، وهي أربعة عشر، وهي:

- ١- القيام مع القدرة.
- ٢- تكبيرة الإحرام.
- ٣- قراءة الفاتحة.

* معنى أركان الصلاة:

هي الأعمال والأقوال التي لا تصح الصلاة بدونها فإذا سقط منها شيء عمداً أو سهواً بطلت الصلاة، أو بطلت الركعة التي تركه منها، وقامت التي تليها مقامها.

والأركان تكون داخل الصلاة وهي:

- ١- القيام مع القدرة: فلا تصح الفريضة من جلوس للتقادر على القيام لقوله تعالى: ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ (البقرة: ٢٣٨).
- أما النفل فإنه يجوز أن يصلي من قعود مع القدرة على القيام لقوله صلى الله عليه وسلم: «...ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم»^(١).
- ٢- تكبيرة الإحرام: بلفظ الله أكبر لقوله صلى الله عليه وسلم: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»^(٢).
- ٣- قراءة الفاتحة: في كل ركعة من ركعات الفرض والنفل لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(٣).

(١) رواه البخاري (١١١٥).

(٢) رواه الترمذي (٣) وابن ماجه (٢٧٥) وأبو داود (٦١ ، ٦١٨) والحديث حسن

صحيح قاله الألباني في صحيح أبي داود برقم (٥٥ ، ٥٧٧).

(٣) متفق عليه، البخاري (٧٥٦) ومسلم (٣٩٤).

٤- الركوع. ٥- الاعتدال بعد الركوع.

٦- السجود على الأعضاء السبعة. ٧- الرفع منه.

٤- الركوع: وهو مجمع على فرضيته، ويتحقق بالانحناء، بحيث تصل اليدين إلى الركبتين ولا بد من الطمأنينة لقوله صلى الله عليه وسلم: «اركع حتى تطمئن راعياً»^(١).

٥- الاعتدال بعد الركوع: وذلك مع الطمأنينة لقوله صلى الله عليه وسلم: «ثم ارفع حتى تعتدل قائماً»^(٢).

٦- السجود على الأعضاء السبعة: لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧] وقوله صلى الله عليه وسلم: «ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً»^(٣).

فالسجدة الأولى ثم الرفع منها ثم السجدة الثانية مع الطمأنينة في ذلك كله.

والأعضاء السبعة هي: الوجه، والكفان، والركبتان، وأطراف القدمين لقوله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة - وأشار بيده على أنفه - واليدين والركبتين وأطراف القدمين»^(٤).

٧- الرفع منه: لقوله صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته: «ثم ارفع حتى تطمئن جالساً»^(٥).

(١) (٢) متفق عليه، سبق تخريجه.

(٣) متفق عليه، سبق تخريجه.

(٤) متفق عليه، البخاري (٨١٢) ومسلم (٤٩٠).

(٥) متفق عليه، سبق تخريجه.

- ٨- الجلسة بين السجدين.
 ٩- الطمأنينة في جميع الأفعال.
 ١٠- الترتيب بين الأركان.
 ١١- التشهد الأخير.

٨- الجلسة بين السجدين: لقول عائشة رضي الله عنها: كان - تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم - «إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً»^(١).

٩- الطمأنينة في جميع الأفعال: لقوله صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته: «ثم اركع حتى تطمئن ثم ارفع حتى تطمئن، ثم اسجد حتى تطمئن»^(٢).
 وحقبة الطمأنينة أن يمكث المصلي في الركن حتى يرجع كل فقار إلى موضعه، قدر أدناها العلماء بمقدار تسيحة وقالوا: من لم يطمئن في صلاته فلا صلاة له، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذي يخل بالطمأنينة ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: «ارجع فصل فإنك لم تصل»^(٣).

١٠- الترتيب بين أركان الصلاة: فلا يقدم ركناً قبل الآخر وإلا بطلت الصلاة، فمثلاً لا يقرأ الفاتحة قبل تكبيرة الإحرام ولا يسجد قبل أن يركع، إذ هيئة الصلاة حفظت عن الرسول صلى الله عليه وسلم وعلمها أصحابه وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٤).

١١- التشهد الأخير: والدليل حديث ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد «السلام على الله، السلام على

(١) متفق عليه، البخاري (٨٠٢) ومسلم (٤٩٨) واللفظ له.

(٢)(٣) متفق عليه، سبق تخريجه.

(٤) رواه البخاري (٦٣١)، (٦٠٠٨)، (٧٢٤٦).

- ١٢- الجلوس منه. ١٣- الصلاة على النبي ﷺ
١٤- التسليمتان.

جبريل وميكائيل. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله، ولكن قولوا: التحيات لله^(١). وهذا يدل على أنه فرض.

١٢- الجلوس له: ودليله فعله صلى الله عليه وسلم، وقوله: «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٢).

١٣- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم: فقد سمع صلى الله عليه وسلم رجلاً يدعو في صلاته لم يمجّد الله تعالى ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «عجل هذا» ثم دعاه فقال له ولغيره: «إذا صلى أحدكم، فليبدأ بتحميد ربه جل وعز، والثناء عليه، ثم يصلي (وفي رواية ليصل) على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يدعو بعد بما شاء»^(٣).

١٤- التسليمتان: ودليلها مواظبة الرسول صلى الله عليه وسلم عليهما، ولقوله صلى الله عليه وسلم: «وتحليلها التسليم»^(٤).

(١) رواه النسائي (١/١٨٧) والدارقطني (١٣٣-١٣٤) وصححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٣١٩).

(٢) رواه البخاري، سبق تخريجه.

(٣) رواه الترمذي (٣٧٢٦)، وأبو داود (١٤٨١) واللفظ له، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٣١٤) وصحيح الترمذي برقم (٢٧٦٧).

(٤) رواه أبو داود وغيره، سبق تخريجه.

الدروس الثامن: واجبات الصلاة

واجبات الصلاة، وهي ثمانية:

- ١- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام.
- ٢- قول: سمع الله لمن حمده للإمام والمنفرد.

* معنى واجبات الصلاة:

هي الأفعال والأقوال التي إذا تركها المصلي عمداً بطلت صلاته وإن تركها سهواً جبرت بسجود السهو.

١- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام: فهذه التكبيرات من واجبات الصلاة ودليل التكبيرات عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «رأيت رسول الله يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود»^(١)، وكذلك عمل به الصحابة رضوان الله عليهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم ومن بعدهم من التابعين وعليه عامة الفقهاء والعلماء.

٢- قول سمع الله لمن حمده للإمام والمنفرد: لقول أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: «سمع الله لمن حمده، حين يرفع صلبه من الركعة»^(٢).

(١) رواه أحمد (١/٣٨٦، ٤٤٢، ٤٤٣) والنسائي (٢، ٢٠٥) والترمذي (٢٥٣) والحديث صححه الألباني في الإرواء برقم (٣٣٠) وصحيح النسائي برقم (١٠٣٨، ١٠٩٤).

(٢) متفق عليه، البخاري (٧٩٥)، ومسلم (٣٩٢).

٣- قول: ربنا ولك الحمد، للكل.

٤- قول: (سبحان ربي العظيم) في الركوع.

٣- قول ربنا ولك الحمد للكل، للإمام والمنفرد والمأموم: لقوله صلى الله عليه وسلم: «... ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد»^(١). ولقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده، فقولوا اللهم ربنا لك الحمد»^(٢). ويجوز الزيادة على قول «ربنا ولك الحمد» الآتي: «حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه»^(٣). «ملء السماوات والأرض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجدم منك الجدم»^(٤).

وغيرهما مما ورد عنه عليه الصلاة والسلام في أذكار ما بعد الرفع من الركوع.

٤- قول سبحان ربي العظيم في الركوع: لما ثبت في السنة أنه صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه: «سبحان ربي العظيم»^(٥) وحديث عائشة رضي الله عنها أنه «كان يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك

(١) متفق عليه، البخاري (٧٩٥)، ومسلم (٣٩٢).

(٢) متفق عليه، البخاري (٧٩٦)، ورواه مسلم (٤٠٩).

(٣) رواه البخاري (٧٩٩).

(٤) رواه مسلم (٤٧٧).

(٥) رواه أبو داود (٨٧١)، والدارقطني (٣٤١/١) والبيهقي (٨٦/٢) وصححه

الألباني في صحيح أبي داود برقم (٧٧٤).

٥- قول: (سبحان ربي الأعلى) في السجود.

٦- قول: (رب اغفر لي) بين السجدين.

اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي^(١) ودليل وجوبها قوله صلى الله عليه وسلم: «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٢)، الواجب أن يقولها مرة فما زاد سنة، ويجوز قول: «سبح قدوس رب الملائكة والروح»^(٣). وغيره مما ورد عنه عليه الصلاة والسلام في أذكار الركوع.

٥- قول سبحان ربي الأعلى في السجود: لما ثبت في السنة أنه صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى»^(٤).

وحديث عائشة السابق، ودليل وجوبها قوله صلى الله عليه وسلم: «صلوا كما رأيتموني أصلي» والواجب أن يقولها مرة فما زاد سنة، ويجوز قول: «اللهم اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله، وأوله وآخره، وعلانيته وسره»^(٥).

وغيره مما ورد في أذكار السجود.

٦- قول رب اغفر لي، بين السجدين: الواجب مرة واحدة والسنة أكثر من ذلك، والدليل حديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول بين السجدين: «رب اغفر لي»^(٦).

(١) متفق عليه، البخاري (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤).

(٢) رواه البخاري، سبق تخريجه. (٣) رواه مسلم (٤٨٧).

(٤) رواه أبو داود، سبق تخريجه. (٥) رواه مسلم (٤٨٣).

(٦) رواه الإمام أحمد (٥، ٣٩٨)، وأبو داود (٨٧٤)، وابن ماجه (٨٩٧) والحديث حسنه الألباني في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ص (١٣٥) وصحيح النسائي (١٠٢٤، ١٠٩٧، ١٥٧١).

٧- التشهد الأول.

٨- الجلوس له.

ويجوز قول: «رب اغفر لي، وارحمني، وأجبرني، وارفعني، واهدني، وعافني وارزقني»^(١).

٧ ، ٨ التشهد الأول والجلوس له: والدليل «كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في كل ركعتين التحية»^(٢) وقوله صلى الله عليه وسلم: «قولوا في كل جلسة التحيات»^(٣).

ودليل الجلوس له قوله صلى الله عليه وسلم لرفاعة بن رافع: «إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله تعالى ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد...»^(٤).

(١) رواه الترمذي (٢٨٤)، وابن ماجه (٨٩٨)، وأبي داود (٨٥٠) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٢٣٣).

(٢) رواه مسلم (٤٩٨).

(٣) رواه النسائي (٢٣٩/٢)، والحديث صححه الألباني في صحيح النسائي برقم (١١١٦).

(٤) رواه أبو داود (٨٦٠) وحسنه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٧٦٦).

الدرس التاسع: بيان التشهد

بيان التشهد وهو أن يقول:

«التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله

✽ التشهد الأخير^(١): ركن مفروض، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: «كنا نقول في الصلاة، قبل أن يفرض التشهد: السلام على الله، السلام على جبريل وميكائيل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقولوا هكذا فإن الله عز وجل هو: السلام، ولكن قولوا: التحيات لله، والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا، وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»^(٢). وهذه أصح وأشهر صيغ التشهد ويُعرف بتشهد ابن مسعود رضي الله عنه.

✽ ومعنى (التحيات لله): التحيات جمع تحية، والتحية هي التعظيم، فجميع التعظيمات لله ملكاً واستحقاقاً مثل: الركوع والسجود والبقاء والدوام وجميع ما يُعظم به رب العالمين فهو لله، فمن صرف منه شيئاً لغير الله فهو مشرك كافر.

(١) التشهد الأخير هو الجمع بين التحيات والصلاة الإبراهيمية، والأحوط الإتيان بالتعوذ من الأربع (انظر الشرح الممتع ٣/٢٧٧).

(٢) رواه النسائي (١٨٧/١) والدارقطني (١٣٣-١٣٤) والحديث صححه الألباني في صحيح النسائي برقم (١٢١١) والإرواء (٣١٩)، وأصله في البخاري (٨٣١، ٨٣٥) ومسلم (٤٠٢).

وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

* و (الصلوات): شامل لكل ما يطلق عليه صلاة لغة أو شرعاً، فالصلوات كلها لله حقاً واستحقاقاً، لا أحد يستحقها، وليست حقاً لأحد سوى الله عز وجل، والدعاء أيضاً حق واستحقاق لله عز وجل: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] فكل الصلوات فرضها ونفلها لله وكل الأدعية لله.

* و (الطيبات): الطيبات لها معنيان: الأول: ما يتعلق بالله، والثاني: ما يتعلق بأفعال العباد. فما يتعلق بالله فله من الأوصاف أطيها ومن الأقوال أطيها، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن الله طيب...»^(١). يعني لا يقول إلا الطيب ولا يفعل إلا الطيب ولا يتصف إلا بالطيب فهو طيب في كل شيء في ذاته وصفاته وأفعاله، وله أيضاً من أعمال العباد القولية والفعلية الطيب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «...ولا يقبل إلا طيباً»^(٢). فإن الطيب لا يليق به إلا الطيب ولا يقدم له إلا الطيب.

* (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته): معناه التعويد بالله والتحصين به، فإن السلام اسم لله سبحانه، تقديره (الله عليك حفيظ وكفيل) كما يقال الله معك، أي بالحفظ والمعونة واللفظ، وقيل: الدعاء للنبي صلى الله عليه وسلم بالسلامة والرحمة والبركة.

* (السلام علينا): تسلم على نفسك وعلى المصلين وعلى الملائكة،

ثم يصلي على النبي ﷺ ويبارك عليه فيقول: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

وقيل: المراد جميع الأمة المحمدية وهذا القول أصح.

*(وعلى عباد الله الصالحين): وهم كل عبد صالح في السماء والأرض حي أو ميت من الآدميين والملائكة والجن، والسلام دعاء والصالحون يُدعى لهم، ولا يدعون مع الله.

*(أشهد أن لا إله إلا الله): تشهد شهادة اليقين أن لا يُعبد في الأرض ولا في السماء بحق إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله، بأنه عَبْدٌ لا يُعبد، ورسول لا يُكذَّب، بل يُطاع ويتبع، شرفه الله بالعبودية، والدليل قوله تعالى: ﴿يَا رَأْسُ الْكَذِبِ الَّذِي نَزَلَ الْفُرْقَانُ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١].

*(اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد): الصلاة من الله ثناؤه على عبده في الملائكة الأعلى، كما حكى البخاري^(١) في صحيحه عن أبي العالية قال: صلاة الله: ثناؤه على عبده في الملائكة الأعلى، ومن الملائكة الاستغفار، ومن الآدميين الدعاء.

*(آل محمد): وهم أمته وأتباعه ممن كان على دينه إلى يوم القيامة.
*(حميد): هو الذي له من الصفات وأسباب الحمد ما يقتضي أن يكون محموداً، وإن لم يحمده غيره، فهو حميد في نفسه.

(١) صحيح البخاري: أواخر سورة الأحزاب، (الفتح): ج ٨.

وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد».

* (مجيد): المجيد: ذو المجد، والمجد هو: العظمة وكمال السلطان.
 * و (بارك): من البركة هي النماء والزيادة، والتبريك الدعاء بذلك، فهذا الدعاء يتضمن إعطاءه صلى الله عليه وسلم في الخير ما أعطاه لآل إبراهيم وإدامته وثبوته ومضاعفته له وزيادته.
 * والدليل على الصلاة عليه في التشهد، حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه وفيه، قال: سألتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت، فإن الله قد علمنا كيف نسلم. قال: «قولوا اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»^(١) والدليل الآخر: أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (عجل هذا) ثم دعاه فقال له ولغيره: «إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه جل وعز والثناء عليه ثم يصلي (وفي رواية ليصل) على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء»^(٢).

(١) رواه البخاري (٣٣٧٠).

(٢) رواه أبو داود والترمذي، سبق تخريجه.

ثم يستعيد بالله في التشهد الأخير من عذاب جهنم ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال، ثم يتخير من الدعاء

* (ويستعيد): أي يقول أعوذ بالله من عذاب جهنم . . . ، والعودُ: الالتجاء أو الاعتصام من مكروهه، ويعني أن يعتصم بالله من المكروه.
* (من عذاب جهنم): أي يستعيد بالله من فعل الأسباب المؤدية إلى عذاب جهنم، أو يستعيد من عقوبة جهنم إذا فعل الأسباب التي توجب ذلك، لأن الإنسان بين أمرين، إما عصمة من الذنوب فهنا أعاده الله من فعل السبب، وإما عفو من الذنوب، وهنا أعاده الله من أثر السبب.

* (ومن عذاب القبر): أي يستعيد بالله من العذاب الذي يكون للإنسان بعد موته إلى قيام الساعة، ويعتبر عذاب القبر من فتنة الممات وذكر مستقلاً لعظم أمره.

* (ومن فتنة المحيا): الفتنة: أي الامتحان والاختبار، (وفتنة المحيا) أي يستعيد بالله من جميع البلايا والمحن الواقعة في الحياة مما يضر بيدن أو دين وأعظم فتن المحيا فتنة الشهوات والشهيات.

* (فتنة الممات): أي يستعيد بالله من الابتلاء الذي يتعرض له الإنسان عند الاحتضار قبيل الموت، وقيل سؤال الملكين للميت في قبره عن ربه ودينه ونبيه.

* (فتنة المسيح الدجال): المسيح: الممسوح إحدى عينه، وقيل الذي يمسح الأرض إذا خرج. والدجال: الكذاب، والمسيح الدجال: كذاب يظهر قرب القيامة، يدعي الألوهية ويُفتن به كثير من الناس. وفتنة

ما شاء ولا سيما المأثور من ذلك ومنه: «اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»، «اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم» أما في التشهد الأول، فيقوم بعد الشهادتين إلى الثالثة في الظهر والعصر والمغرب والعشاء، وإن صلى على النبي ﷺ فهو أفضل: لعموم الأحاديث في ذلك، ثم يقوم إلى الثالثة.

المسيح الدجال داخلة تحت فتنة المحيا وإنما ذكرت مستقلة لعظم أمرها. * وحكم التعوذ من هذه الأربع: سنة وبه قال جمهور العلماء. * وفي الحديث عن معاذ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه بيده وقال: «يا معاذ، والله إني لأحبك»، فقال: «أوصيك يا معاذ، لا تدعنَّ في دبر كل صلاة^(١) أن تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك»^(٢).

* وفي الحديث عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: علمني دعاء أدعو به في صلاتي. قال: قل: «اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»^{(٣)(٤)}.

- (١) دبر كل صلاة: أي أدبار الصلوات قبل السلام (الشرح الممتع ٣/٢٧٩).
- (٢) رواه الإمام أحمد (٥/٢٤٤، ٢٤٥)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (١٠٩) والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٣٤٧) وفي صحيح النسائي برقم (١٢٣٦).
- (٣) متفق عليه، البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).
- (٤) انظر الشرح الممتع (٣/٢٠٣-٢٨٣)، وصفة صلاة النبي ﷺ للألباني (١٣٨-١٦٩).

الدروس العاشرة : سنن الصلاة

سنن الصلاة، ومنها:

١- الاستفتاح.

* معنى سنن الصلاة:

هي الأفعال والأقوال التي لا تبطل الصلاة بتركها عمدًا ولا سهوًا لكن تنقص هيئة الصلاة.

١- دعاء الاستفتاح:

وردت عنه صلى الله عليه وسلم أدعية كثيرة منها:

أ) «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب،

اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس،

اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد»^(١).

ب) «سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك، وتعالى جدك»^(٢)، ولا

إله غيرك»^(٣).

(١) متفق عليه، البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨) واللفظ للبخاري.

(٢) تعالى جدك: أي علا جلالك وعظمتك.

(٣) رواه أحمد (٥٠/٣)، وأبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، والنسائي (٢/

١٣٢)، وابن ماجه (٨٠٤) والحديث صححه الألباني في كل من صحيح

الترمذي برقم (٢٠١) وصحيح أبي داود برقم (٧٠١)، وصحيح النسائي

برقم (٨٦٤، ٨٦٥).

- ٢- جعل كف اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر حين القيام قبل الركوع وبعده.
- ٣- رفع اليدين مضمومتي الأصابع ممدودة حذو المنكبين أو الأذنين عند التكبير الأول، وعند الركوع، والرفع منه، وعند القيام من التشهد الأول إلى الثالثة.
- ٤- ما زاد عن واحدة في تسبيح الركوع والجسود.

- ٢- جعل كف اليد اليمنى على اليسرى فوق الصدر حين القيام: لحديث وائل بن حجر وفيه عنه قال: «صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره»^(١).
- ٣- رفع اليدين مضمومتي الأصابع حذو المنكبين...: فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو^(٢) منكبيه، ثم يكبر، فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك...»^(٣).

- وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنه كان إذا قام من الركعتين رفع يديه، ورفع ذلك ابن عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم^(٤).
- ٤- ما زاد عن واحدة في تسبيح الركوع والسجود: فعن حذيفة رضي الله عنه قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه

(١) رواه أبو داود (٧٥٩) وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٦٨٧).
 (٢) حذو منكبيه: أي مساوية لمنكبيه تماماً.
 (٣) متفق عليه، البخاري (٧٣٦)، ومسلم (٣٩٠).
 (٤) رواه البخاري (٧٣٩).

٥- ما زاد على قول: ربنا ولك الحمد بعد القيام من الركوع، وما زاد عن واحدة في الدعاء بالمغفرة بين السجدين.

وسلم فكان يقول في ركوعه «سبحان ربي العظيم» وفي سجوده «سبحان ربي الأعلى»^(١). وفي رواية أخرى يقولها (ثلاث مرات)^(٢) وهذا يدل على أن الواجب مرة وما زاد سنة.

٥- ما زاد علي قول: ربنا ولك الحمد بعد القيام من الركوع: لما ورد عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع قال: «ربنا لك الحمد، ملء السموات والأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد»^(٣).

أما ما زاد عن واحدة في الدعاء بالمغفرة بين السجدين: لما روى حذيفة أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم، فكان يقول بين السجدين: «رب اغفر لي رب اغفر لي»^(٤). قال ابن قدامة: (وإن اقتصر على واحدة أجزأه، لأنه ذكر مكرر فأجزأت الواحدة، كسائر العبادات)^(٥).

(١) رواه أبو داود وغيره، سبق تخريجه.

(٢) رواه ابن ماجه (٨٨٨) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه برقم (٧٢٦) والإرواء (٣٣٣).

(٣) رواه مسلم (٤٧٧).

(٤) رواه أحمد وغيره، سبق تخريجه.

(٥) الكافي لابن قدامة ص ٢٥١.

- ٦- جعل الرأس حيال الظهر في الركوع.
 ٧- مجافاة العضدين عن الجنبين، والبطن عن الفخذين والفخذين عن الساقين في السجود.

- ٦- جعل الرأس حيال الظهر في الركوع:
 لما روى أبو حميد قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ركع اعتدل، فلم ينصب رأسه، ولم يقنعه^(١)، ووضع يديه على ركبتيه^(٢)».
 ٧- مجافاة العضدين عن الجنبين، والبطن عن الفخذين والفخذين عن الساقين في السجود:
 لما روى أبو حميد أن النبي صلى الله عليه وسلم «كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض، ونحى يديه عن جنبه، ووضع كفيه حذو منكبيه^(٣)»، ولقوله صلى الله عليه وسلم: «اعتدلوا في السجود^(٤)» (أي: اجعلوه سجوداً معتدلاً، لا تهضرون فينزل البطن على الفخذ، ولا الفخذ على الساق^(٥))، ولا يجافي المأموم عند الزحام فيؤذي جاره

- (١) ينصب: يميل برأسه إلى أسفل، يقنعه: يرفعه إلى أعلى.
 (٢) رواه أبو داود (٧٣٠)، والنسائي (١٨٧/٢) واللفظ له، وابن ماجه (١٠٦١) والحديث صححه الألباني في صحيح النسائي برقم (٩٩٤).
 (٣) رواه أبو داود (٧٣٤)، والترمذي (٢٧) واللفظ له، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٦٧٣) وصحيح الترمذي برقم (٢٢١).
 (٤) متفق عليه، البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣).
 (٥) الشرح الممتع (١٦٨/٣).

- ٨- رفع الذراعين عن الأرض حين السجود.
 ٩- جلوس المصلي على رجله اليسرى مفروشة ونصب اليمنى في التشهد الأول وبين السجدين.
 ١٠- التورك في التشهد الأخير في الرباعية والثلاثية، وهو الجلوس على مقعدته وجعل رجله اليسرى تحت اليمنى ونصب اليمنى.

- ٨- رفع الذراعين عن الأرض حين السجود:
 لما روى جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سجد أحدكم فليعتدل، ولا يفتersh ذراعيه افتراش الكلب»^(١).
 ٩- جلوس المصلي على رجله اليسرى ونصب اليمنى...:
 لما ورد عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: «سنة الصلاة: أن تنصب رجلك اليمنى، وتثني رجلك اليسرى»^(٢).
 ١٠- التورك:

وله ثلاث صفات:^(٣)

الصفة الأولى: أن يخرج الرجل اليسرى من الجانب الأيمن مفروشة، ويجلس على مقعدته على الأرض وتكون الرجل اليمنى منصوبة.

(١) أبو داود (٨٩٧)، والترمذي (٢٧٥)، والنسائي (٢/٢١٢)، وابن ماجه (٨٩١)، (٨٩٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٧٩٤) وصحيح النسائي برقم (١٠٥٦).

(٢) رواه أبو داود (٩٥٨)، والنسائي (٢/٢٣٥)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٨٤٥) وصحيح النسائي (١١٠٨).

(٣) الشرح الممتع (٣/٣٠٠).

- ١١- الإشارة بالسبابة في التشهد الأول والثاني من حين يجلس إلى نهاية التشهد، وتحريكها عند الدعاء.
- ١٢- الصلاة والتبريك على محمد وآل محمد وعلى إبراهيم وآل إبراهيم في التشهد الأول.

الصفة الثانية: أن يفرش القدمين جميعاً، ويخرجها من الجانب الأيمن.
الصفة الثالثة: أن يفرش اليمنى، ويدخل اليسرى بين فخذ وساق الرجل اليمنى.
ودليل التورك:

ما ورد عن أبي حميد في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم «فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى، وإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته»^(١).

١١- الإشارة بالسبابة في التشهد الأول والثاني...:

لما ورد عن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بإصبعه السبابة، ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى ويُلَقَم كفه اليسرى ركبة»^(٢).

١٢- الصلاة والتبريك على محمد... في التشهد الأول:

لما ورد عن كعب بن عجرة قال: قلنا يا رسول الله قد عرفنا كيف

(١) رواه البخاري (٨٢٨).

(٢) رواه مسلم (٥٧٩).

- ١٣- الدعاء في التشهد الأخير.
- ١٤- الجهر بالقراءة في صلاة الفجر وصلاة الجمعة وصلاة العيدين والاستسقاء وفي الركعتين الأوليين من صلاة المغرب والعشاء.
- ١٥- الإسرار بالقراءة في الظهر والعصر وفي الثالثة من المغرب والأخيرتين من العشاء.

السلام عليك (أي في التشهد)، فكيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم صلي على محمد.. الحديث»^(١).

قال الألباني: (فلم يخص تشهداً دون تشهد، ففيه دليل على مشروعية الصلاة عليه في التشهد الأول أيضاً)^(٢).

١٣- الدعاء في التشهد الأخير:

يستحب الدعاء بعد التشهد وقبل السلام بما شاء من خير الدنيا والآخرة، فعن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم علمهم التشهد ثم قال في آخره: «ثم يتخير من المسألة ما شاء»^(٣). وأفضل الأدعية ما كان مأثوراً عنه صلى الله عليه وسلم، وقد ذكرنا بعضاً منها في الدرس السابق^(٤).

١٤- الجهر بالقراءة... ، ١٥- الإسرار بالقراءة...:

كان صلى الله عليه وسلم يجهر بالقراءة في صلاة الصبح وفي الركعتين

(١) رواه البخاري، سبق تخريجه.

(٢) صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ص ١٤٦.

(٣) رواه مسلم (٢-٤).

(٤) للاستزادة انظر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للألباني (١٦٣-١٦٧).

١٦- قراءة ما زاد عن الفاتحة من القرآن - مع مراعاة بقية ما ورد من السنن في الصلاة سوى ما ذكرنا - ومن ذلك ما زاد على قول المصلي: «ربنا ولك الحمد»، بعد الرفع من الركوع في حق الإمام والمأموم والمنفرد، فإنه سنة، ومن ذلك أيضاً وضع اليدين على الركبتين مفرجتي الأصابع حين الركوع.

الأولين من صلاة المغرب والعشاء، ويسر بها في الظهر والعصر والثالثة من المغرب والأخريين من العشاء. وكان يجهر بالقراءة في صلاة الجمعة والعيدين، والاستسقاء والكسوف، وعلى هذا إجماع المسلمين بنقل الخلف عن السلف مع الأحاديث الصحيحة المتظاهرة على ذلك كما قال النووي، وذكر نحوه ابن حزم، وأقره شيخ الإسلام ابن تيمية على ذلك^(١).

١٦- قراءة ما زاد عن الفاتحة...:

وذلك لما ورد عن أبي قتادة «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر، في الأولين، بأم الكتاب وسورتين، وفي الركعتين الأخريين، بأم الكتاب، ويسمعنا الآية أحياناً، ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية، وهكذا في العصر، وهكذا في الصبح»^(٢). أما وضع اليدين على الركبتين مفرجتي الأصابع حين الركوع، فلحديث عقبه بن عمرو قال: (ألا أصلي لكم كما رأيت رسول الله صلى الله

(١) المجموع للنووي (٣/٣٨٩)، ومراتب الإجماع لابن حزم ص ٣٣، وانظر الإرواء حديث رقم (٣٤٥).
(٢) متفق عليه، البخاري (٧٦٦)، ومسلم (٤٥١).

عليه وسلم يصلي؟ فقلنا: بلى فقام، فلما ركع وضع راحتيه على ركبتيه، وجعل أصابعه من وراء ركبتيه.. ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهكذا كان يصلي بنا^(١).

* سنن أخرى^(٢):

- ١- التعوذ: قول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم عند الابتداء في قراءة الفاتحة أول الصلاة.
 - ٢- البسملة: قول بسم الله الرحمن الرحيم عند قراءة أول السورة.
 - ٣- قول أمين بعد قراءة الفاتحة، ومعناه اللهم استجب.
 - ٤- توجيه أصابع القدمين حال السجود للقبلة.
- هذا ما تيسر ذكره من سنن الصلاة.

(١) رواه النسائي (١٨٦/٢)، ومسححه الألباني في صحيح سنن النسائي برقم (٩٩٢).

(٢) لمعرفة أدلتها، انظر الإرواء ج ٢، وصفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للألبان. ورفقه السنة لسيد سابق.



الدروس الحادي عشر : مبطلات الصلاة

مبطلات الصلاة وهي ثمانية:

١- الكلام العمد مع الذكر، والعلم، أما الناسي والجاهل فلا تبطل صلاته بذلك.

٢- الضحك

٣ ، ٤- الأكل والشرب.

١- الكلام العمد...:

عن زيد بن أرقم قال: كنا نتكلم في الصلاة، يُكلم الرجل منا صاحبه وهو إلى جنبه في الصلاة، حتى نزلت ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾^(١) [البقرة: ٢٣٨] فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام^(٢).

٢- الضحك:

نقل ابن المنذر الإجماع على بطلان الصلاة بالضحك^(٣)، وقال أكثر العلماء لا بأس بالتبسم.

٣ ، ٤- الأكل والشرب:

قال ابن المنذر: (أجمع أهل العلم على أن من أكل أو شرب في الصلاة الفرض عامداً أن عليه الإعادة)^(٤).

(١) القنوت: لزوم الطاعة مع الخضوع، قال ابن فارس: وسمي السكوت في الصلاة والإقبال عليها قنوتاً (معجم مقاييس اللغة- ٥/٣١).

(٢) متفق عليه، البخاري (١٢٠٠ ، ٤٥٣٤)، ومسلم (٥٣٩) واللفظ له.

(٣) الإجماع ص ٨.

(٤) الإجماع ص ٨.

- ٥- انكشاف العورة.
٦- الانحراف الكثير عن جهة القبلة.

٥- انكشاف العورة:

نقل عن ابن عبد البر^(١) إجماع العلماء على أن من صلى عرياناً مع قدرته على اللباس فصلاته باطلة، وستر العورة شرط لصحة الصلاة لقوله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] قال ابن عباس: عند كل صلاة.

وأن من صلى من غير أن يلبس ما يستر به العورة، أو ما يجب ستره على الأصح، فإن صلاته باطلة، ومن انكشف شيء من عورته فيما لو هبت ريح، وستره في زمن يسير، فإن صلاته لا تبطل لأنه ستره عن قرب، ولم يتعمد الكشف وقد قال تعالى: ﴿فَأَنقُضُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]^(٢).

٦- الانحراف الكثير عن جهة القبلة:

القاعدة الشرعية تقول: إذا تخلف الشرط تخلف المشروط واستقبال القبلة شرط من شروط الصلاة لقوله تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٥٠] فلا تصح الصلاة بدونه.

والدليل هو ذلك الحديث الذي يعتبر قاعدة عظيمة من قواعد الشرع، حديث عائشة رضي الله عنها «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(٣)

(١) الروض المربع (١/١٣٩ ، ١٤٠).

(٢) انظر الشرح الممتع (٢/١٤٧) ، (١٦٧/).

(٣) رواه مسلم (١٧١٨).

٧- العبث الكثير المتوالي في الصلاة.

ويسقط استقبال القبلة في أربعة مواضع:

- ١- إذا كان عاجزاً عن الاستقبال.
 - ٢- إذا تنفل المسافر على مركوبه.
 - ٣- حال التحام الحرب.
 - ٤- إذا جهل المصلي القبلة - ولم يكن في البلد الذي هو فيه مسلمون أو محاربين - ثم اجتهد وأخطأ^(١).
- ومن انحرف عن القبلة يسيراً فصلاته صحيحة لقوله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة النبوية «ما بين المشرق والمغرب قبلة»^(٢). وهذا الحديث دال على أن الواجب على البعيد - الذي لا يرى الكعبة - استقبال الجهة لا العين^(٣).

٧- العبث الكثير المتوالي في الصلاة:

- قال النووي^(٤): (إن الفعل الذي ليس من جنس الصلاة إن كان كثيراً أبطلها بلا خلاف وإن كان قليلاً لم يبطلها بلا خلاف).
- وشروط إبطال الصلاة بالعمل الذي من غير جنسها مايلي:
- ١- أنه كثير.
 - ٢- من غير جنس الصلاة.

(١) السلسيل في معرفة الدليل للشيخ صالح البليهي (١/١٢٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٢)، وابن ماجه (١٠١١)، والحديث صححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٢٨٢).

(٣) انظر سبل السلام للصنعاني (١/٢٧٨)، والشرح الممتع (٢/٢٦٧).

(٤) فقه السنة (١/٢٧٣).

٨- انتقاض الطهارة.

٣- لغير ضرورة. ٤- متوال أي غير متفرق^(١).

٨- انتقاض الطهارة:

الطهارة من الحدث شرط من شروط الصلاة، وإذا انتقض الشرط انتقض المشروط، والدليل قوله صلى الله عليه وسلم: «لا تُقبل صلاة أحدكم، إذا أحدث، حتى يتوضأ»^(٢).

* مكروهات الصلاة:

١- ترك شيء من سنن الصلاة.

٢- الالتفات لغير الحاجة لما روت عائشة رضي الله عنها قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلاة؟ فقال: «هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد»^(٣)، وإن كان له حاجة لم يكره.

٣- رفع البصر إلى السماء، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم؟ فاشتد قوله في ذلك حتى قال: لينتهن عن ذلك أو لتُخطفن أبصارهم»^(٤)، والصحيح أنه محرم لشدة الوعيد عليه^(٥).

(١) الشرح الممتع (٣/٤٨٣).

(٢) متفق عليه، البخاري (١٣٥)، ومسلم (٢٢٥) واللفظ له.

(٣) رواه أبو داود (٩١٠)، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٨٠٤).

(٤) رواه البخاري (٧٥٠).

(٥) انظر الشرح الممتع (٣/٣١٤).

- ٤- النظر إلى ما يليه عن الصلاة، فعن أنس رضي الله عنه قال: كان قرام لعائشة سترت به جانب بيتها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أميطي عنا قرامك هذا فإنه لا تزال تصاويره تعرض في صلاتي»^(١).
- ٥- التخصر في الصلاة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى أن يُصَلَّى الرجل مختصراً»^(٢).
- ٦- كف الشعر أو الثوب: لقوله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم، ولا أكف ثوباً ولا شعراً»^(٣).
- ٧- تشبيك الأصابع في الصلاة، فعن كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه في صلاة»^(٤) النهي هنا في الطريق إلى المسجد وفي الصلاة من باب أولى.
- ٨- فرقة الأصابع لقوله صلى الله عليه وسلم: «اسكنوا في الصلاة»^(٥).
- ٩- مسح الحصى، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره المسح

(١) رواه البخاري (٣٧٤)، والقرام: ستر رقيق من صوف ذو ألوان.

(٢) متفق عليه، البخاري (١٢٢٠)، ومسلم (٥٤٥).

والاختصار هو أن يضع المصلي يده على خاصرته.

(٣) متفق عليه، البخاري (٨١٦)، ومسلم (٤٩٠) واللفظ له.

ومعنى الكف: الضم، والمراد أن لا يجمع ثيابه ولا شعره ولا يضمهما في حال الصلاة عند السجود أو الركوع.

(٤) رواه أبو داود (٥٦٢)، والترمذي (٣٨٧)، وابن ماجه (٩٦٧) وصححه

الألباني في صحيح أبي داود برقم (٥٢٦).

(٥) رواه مسلم (٤٣٠).

في الصلاة وقال: «إن كنت لا بدّ فاعلاً فمرة واحدة»^(١) ويجوز مسحه مرة واحدة.

١٠- العبث القليل إذ الكثير يبطئها كما سبق، وكل ما يشغل عن الصلاة ويذهب خشوعها، لقوله صلى الله عليه وسلم: «اسكنوا في الصلاة»^(٢).

١١- الصلاة بحضرة الطعام، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء»^(٣).

١٢- مدافعة الأخبثين (البول والغائط) لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا صلاة بحضرة طعام، ولا هو يُدافعه الأخبثان»^(٤).

١٣- الصلاة مع مغالبة النوم، فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه»^(٥).

١٤- الإشارة باليدين عند السلام: فعن جابر بن سمرة قال: كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «ما بال هؤلاء يسلمون بأيديهم كأنها أذنان خيل شمس»^(٦) أما يكفي أحدهم أن يضع يده

(١) رواه الترمذي (٣٨١) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٣١٣).

(٢) رواه مسلم (٤٣٠).

(٣) رواه مسلم (٥٥٧).

(٤) رواه مسلم (٥٦٠).

(٥) رواه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦).

(٦) شمس: جمع شمس، النفور من الدواب، التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذنانها وأرجلها.

على فخذته ثم يقول: السلام عليكم، السلام عليكم»^(١).
 ١٥- تغطية الفم والسدل^(٢): فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السدل في الصلاة، وأن يغطي الرجل فاه»^(٣).
 ويستثنى من ذلك تغطية الفم أثناء التثاؤب.
 هذا ما تيسر ذكره من المكروهات.

-
- (١) رواه مسلم (٤٣٠)، والنسائي (٤/٣) واللفظ له، وصححه الألباني في صحيح النسائي برقم (١١٣٤).
 (٢) السدل: قيل إرسال الثوب حتى يصيب الأرض، وقيل أن يطرح الثوب على الكتفين ولا يرد طرفه على كتفيه وهو الصحيح.
 (٣) رواه الترمذي (٣٧٩)، وأبو داود (٦٤٣) واللفظ له، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٥٩٧).

الدروس الثاني عشر: شروط الوضوء

شروط الوضوء وهي عشرة:

١- الإسلام.

٢- العقل.

* معنى الوضوء: هو التبعّد لله تعالى بغسل أعضاء مخصوصة بماء طهور بالطريقة التي شرعها الله.

١- الإسلام:

يشترط في صحة الوضوء أن يكون المتوضيء مسلماً، فلا يصح الوضوء من كافر، والدليل: قوله تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٥٤]. (مع أن النفقات نفعها متعد، فإذا كانت لا تقبل منه فالذي نفعه غير متعد لا يقبل من باب أولى)^(١). وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِهِمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبة: ١٧].

٢- العقل:

وضده الجنون، (فلا يصح الوضوء من المجنون، لعدم القصد، لأن المجنون لا قصد له، ومن لا قصد له لا نية له، ومن لا نية له، لا عمل له لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنما الأعمال بالنيات»^(٢).

(١) الشرح الممتع (٢/١٩).

(٢) متفق عليه، سبق تخريجه.

- ٣- التمييز.
٤- النية.
٥- استصحاب حكمها بأن لا ينوي قطعها حتى تتم طهارته.

والدليل: «رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق...»^(١) وزوال العقل يكون بالجنون والسكر والإغماء والهزم ونحوه.
٣- التمييز:

وضده الصغر، والصغير الذي دون التمييز لا تتأتى منه نية صحيحة. والنية مطلوبة في العبادة والدليل: «إنما الأعمال بالنيات».
٤- النية:

(النية لغة بمعنى القصد، وشرعاً: العزم على فعل العبادة تقرباً إلى الله تعالى، وبالنية تمييز العبادات من غير العبادات، وتميز العبادات بعضها من بعض)^(٢).
ودليل النية: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»^(٣).
(والعمل الذي لم ينو ليس بعبادة، ولا مأمور به، فلا يكون فاعله متقرباً إلى الله)^(٤).

- ٥- استصحاب حكم النية:
(ويجب استصحاب حكم النية بأن لا ينوي قطعها حتى تتم الطهارة

(١) رواه أبو داود وغيره، سبق تخريجه.

(٢) الشرح الممتع (١٨/٢).

(٣) متفق عليه، سبق تخريجه.

(٤) حاشية الروض لابن قاسم (١/١٩٠).

٦- انقطاع موجب الوضوء.

فإن عزبت عن خاطره، لم يؤثر ذلك في الطهارة، وإن شك في النية في أثناء طهارته استأنفها إلا أن يكون وهماً كالوسواس فلا يلتفت إليه^(١).

«والنية لها أربع حالات باعتبار الاستصحاب:

الأولى: أن يستصحب ذكرها من أول الوضوء إلى آخره وهذا أكمل الأحوال.

الثانية: أن تعزب عن خاطره، لكنه لم ينو القطع، وهذا يسمى استصحاب حكمها، أي بنى على الحكم الأول، واستمر عليه.

الثالثة: أن ينوي قطعها أثناء الوضوء، لكن استمر مثلاً في غسل قدميه لتنظيفهما من الطين فلا يصح وضوؤه لعدم استصحاب الحكم لقطعه النية في أثناء العبادة.

الرابعة: أن ينوي عدم الطهارة بعد انتهائها من جميع أعضائه، فهذا لا ينتقض وضوءه، لأنه بعد الفعل.

ولهذا لو نوى قطع الصلاة بعد انتهائها، فإن صلاته لا تنقطع^(٢).

٦- انقطاع موجب الوضوء:

يشترط للوضوء الطهارة وهو انقطاع ما يوجب به وهي نواقض الوضوء كالحيض والنفاس والبول ونحوه، فلا يصح الوضوء حال نزول دم الحيض والنفاس والبول^(٣).

(١) غاية المرام (١/٤٢٦).

(٢) الشرح الممتع (١/١٦٨).

(٣) انظر غاية المرام (١/٤٢٨).

٧- استنجاء، أو استجمار قبله.

٨- طهورية ماء وإباحته.

٧- استنجاء أو استجمار قبله:

(قال بعض الفقهاء إن الاستنجاء أو الاستجمار شرط من شروط صحة الوضوء لا بد أن يسبقه، فلو توضأ قبله، لم يصح وضوؤه لحديث المقداد رضي الله عنه وفيه «يغسل ذكره ثم ليتوضأ»^(١)).

قال النووي: «والسنة أن يستنجي قبل الوضوء، ليخرج من الخلاف ويأمن انتقاض طهره»^(٢).

ولذا يشترط الاستنجاء بالماء أو الاستجمار بحجر ونحوه، لكل خارج من السيلين كالبول و كالمذي والغائط ونحوه ويستثنى من ذلك الريح فإنه لا يستجمر ولا يستنجي لخروجها.

٨- طهورية ماء وإباحته:

(يشترط للوضوء أن يكون بماء فلا يصح أن يتوضأ بغيره، ويشترط أيضاً أن يكون الماء طهوراً وهو الباقي على خلقتة.

ويشترط أيضاً إباحة الماء فلا يصح الوضوء بماء مغصوب ونحوه، كما سبّل للشرب وماء آبار محرمة، والدليل حديث «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد»^(٣)^(٤).

(١) رواه النسائي: (١١١/١)، وصححه الألباني في صحيح النسائي برقم (٤٢٦).

(٢) الملخص الفقهي للفرزان (٢٥/١).

(٣) متفق عليه، البخاري: (٢٦٩٧)، ومسلم: (١٧١٨).

(٤) غاية المرام (٤٢٨/١).

- ٩- إزالة ما يمنع وصوله إلى البشرة.
١٠- دخول وقت الصلاة في حق من حدثه دائم.

٩- إزالة ما يمنع وصول الماء إلى البشرة:

(يشترط للوضوء عدم وجود ما له جرم على الأعضاء وهو المانع الحسي الذي يمنع وصول الماء إلى بشرة العضو كالعجين والشمع والصبغ ونحوه وما يسمى بالمناكير، فيشترط إزالته، أما الحناء فليس بمانع لأنه ليس له جرم)^(١).

والدليل حديث أنس رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقد توضع على قدميه مثل موضع الظفر، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ارجع فأحسن وضوءك»^(٢).

١٠- دخول وقت الصلاة لمن حدثه دائم:

ويشترط أيضاً لصحة الوضوء أن يدخل وقت الصلاة بالنسبة لمن حدثه دائم كالمستحاضة^(٣) ومن به سلس بول أو سلس ریح. (ولذا يلزم المستحاضة ان تغتسل عند نهاية حیضتها المعتبرة، وتعتبر الدم الباقي دم استحاضة، ثم تغسل فرجها لإزالة ما عليه من الخارج عند كل صلاة وتجعل في المخرج قطناً ونحوه يمنع الخارج، وتشد عليه ما

(١) غاية المرام (١/٤٢٨).

(٢) رواه أبو داود: (١٧٣)، وابن ماجه: (٦٦٥)، وصححه الألباني في صحيح

أبي داود (١٥٨)، والإرواء (٨٦).

(٣) المستحاضة: هي المرأة التي ترى دمًا لا يصلح أن يكون حیضاً ولا نفاساً

(الإقناع (١/٦٦)).

يمسكه من السقوط، ثم تتوضأ عند دخول وقت كل صلاة، لقوله صلى الله عليه وسلم في المستحاضة «تدع الصلاة أيام أقرائها»^(١) التي كانت تحيض فيها، ثم تغتسل وتتوضأ عند كل صلاة»^(٢)^(٣).

(وإذا لم يخرج منها شيء بقيت على وضوئها الأول)^(٤).

(وكذلك الحال بالنسبة لمن به سلس بول يغسل ما أصاب بدنه وثوبه، ويغسل فرجه بعد دخول وقت كل صلاة وعليه أن يتحفظ فيشد على مخرج البول ما يمنع وصوله إلى البدن أو الثوب ثم يتوضأ، وصاحب المذي المستمر الذي لا ينقطع ينضح ما أصاب ثوبه ويغسل فرجه وأثنائه)^(٥) بعد دخول الوقت ثم يتوضأ كل واحد من هؤلاء الثلاثة لوقت كل صلاة كالمستحاضة تماماً. ويصلي بذلك الوضوء الفرائض والنوافل، ولا يضره ما خرج بعد ذلك سواء كان قبل الصلاة أو في أثنائها إلى أن يخرج وقت الصلاة كله)^(٦).

(١) أي حيضتها.

(٢) رواه أبو داود: (٢٩٧)، وابن ماجه: (٦٢٥) والترمذي: (١٢٦) واللفظ له، وصححه الألباني في الإرواء: (٢٠٧).

(٣) الملخص الفقهي للفوزان (١/٦١).

(٤) انظر الشرح الممتع (١/٤٣٨).

(٥) أثنائه: خصيته.

(٦) انظر طهور المسلم للشيخ سعيد بن علي القحطاني ص ٣٠٣.

الدروس الثالث عشر: فروض الوضوء

فروض الوضوء وهي ستة:

١ - غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق.

* معنى الفرض^(١):

عند أكثر العلماء: مرادف للواجب، أى بمعناه، وهو ما أمر به على سبيل الإلزام أو الفعل الذي طلبه الشارع بطلب جازم. وحكمه: أن فاعله مثاب، وتاركه مستحق للعقاب.

وفروض الوضوء هي^(٢):

١ - غسل الوجه ومنه المضمضة والاستنشاق:

الفرض غسل الوجه مرة واحدة، ومعنى الغسل: إسالة الماء على الوجه، (والوجه) هو ما تحصل به المواجهة، وحده طولاً: من منابت شعر الرأس إلى أسفل اللحية، وعرضاً من الأذن إلى الأذن ومن الوجه الأنف والشم لوجودهما فيه وداخلان في حده، وعلى هذا فالمضمضة والاستنشاق من فروض الوضوء، والدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر»^(٣) ولقوله

(١) الشرح الممتع (١/١٤٧)، الكافي لابن قدامة هامش (١/٥٥).

(٢) انظر الشرح الممتع (١/١٤٧ - ١٥٧) وفقه السنة (١/٤٣ - ٤٨).

(٣) متفق عليه، البخاري: (١٦٢)، ومسلم: (٢٣٧).

٢- غسل اليدين إلى المرفقين.

٣- مسح جميع الرأس ومنه الأذنان.

«تمضمضوا واستنشقوا...»^(١)، وتليل غسل الوجه قوله تعالى: ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦].

٢- غسل اليدين إلى المرفقين:

والمرفق: هو المفصل الذي بين العضد والساعد، ويدخل المرفقان فيما يجب غسله، والدليل قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]. وفي الحديث عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه»^(٢).

٣- مسح جميع الرأس ومنه الأذنان:

المسح: معناه الإصابة بالبلل، والمسح لجميع الرأس فلو مسح بناصيته فقط دون بقية الرأس فإنه لا يجزؤه، لقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا برءوسكم﴾ [المائدة: ٦]، ولم يقل ببعض رؤوسكم.

وفي الحديث عن عبد الله بن زيد «أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى

(١) رواه الطبراني في الكبير: (١٠/٣٩١/١٠٧٨٤)، والدارقطني (٩٩/١) رقم

(١٤) واللفظ له، والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم

(٣٦)، وصحيح الجامع: (٢٩٩٩).

(٢) زاه الدارقطني: (١/١٥)، والبيهقي: (١/٥٦)، والحديث صححه الألباني

في صحيح الجامع رقم (٤٥٧٤).

٤ - غسل الرجلين مع الكعبين.

قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه^(١).
 وحكم مسح الأذنين حكم الرأس لأنهما جزء من الرأس والدليل
 مواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على مسحهما.
 قال الألباني: (والسنة مسح باطنهما بالسبابتين وظاهرهما بالإبهامين
 بماء الرأس لأنه منه)^(٢).

٤ - غسل الرجلين مع الكعبين:

والكعبان: هما العظمان الناتان اللذان بأسفل الساق من جانب القدم.
 ودليل غسل الرجلين قوله تعالى: ﴿ وَأَرْجُلُكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة:
 ٦] وإلى بمعنى مع، والدليل من السنة قول ابن عمرو رضي الله عنهما:
 تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها، فأدر كنا
 وقد أرهقنا^(٣) العصر، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا فنادى بأعلى
 صوته «ويل للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً^(٤).
 وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٥): (أجمع أصحاب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم على غسل العقبين).
 ودليل آخر من فعل أبي هريرة رضي الله عنه (ثم غسل رجله اليمنى

(١) متفق عليه، البخاري: (١٨٥)، ومسلم: (٢٣٥).

(٢) انظر السلسلة الضعيفة رقم (٩٩٥).

(٣) أرهقنا: أحرنا.

(٤) متفق عليه، البخاري: (١٦٣)، ومسلم: (٢٤٢).

(٥) فقه السنة: (٤٤/١).

٥- الترتيب.

٦- الموالاتة.

حتى أشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع في الساق) وفي نهاية الحديث قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ^(١)، ومن هذا الحديث يتبين أن الكعبيين كليهما داخل في الغسل.

٥- الترتيب:

والمراد به أن يغسل وجهه ثم يديه ثم يمسح رأسه ثم يغسل رجليه أي يأتي بغسل الأعضاء مرتبة كما ورد في الآية الكريمة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

وذلك لأنه أدخل الممسوح بين المغسولات وقطع النظر عن نظيره، والعرب لا تفعل ذلك إلا لفائدة الترتيب، ولقوله صلى الله عليه وسلم «أبدأ بما بدأ الله به»^(٢)، وجميع الواصفين لوضوئه صلى الله عليه وسلم ما ذكروا إلا أنه كان يرتبها على حسب ما ذكر الله.

٦- الموالاتة:

الموالاتة هي تتابع غسل الأعضاء بعضها إثر بعض بأن لا يؤخر غسل عضو حتى يجف الذي قبله، والدليل ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه رأى رجلاً يصلي، وفي ظهر قدمه لمعة قدر درهم لم يصبها الماء، فأمره أن يُعيد الوضوء والصلاة»^(٣).

(٢) رواه مسلم: (١٢١٨).

(١) رواه مسلم: (٢٤٦).

(٣) رواه أبو داود: (١٧٥)، والحديث صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٨٦).

ويستحب تكرار غسل الوجه، واليدين، والرجلين ثلاث مرات، وهكذا المضمضة والاستنشاق، والفرس من ذلك مرة واحدة، أما مسح الرأس فلا يستحب تكراره كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة.

فائدة: (التسمية) عند الوضوء: أن يقول بسم الله، عند ابتدائه لقوله صلى الله عليه وسلم «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»^(١). وهذا الحديث دل على أنها واجبة وأنها في البداية وهذا المشهور من المذهب، وأما من نسي فيسمي حين يذكر، وإن تركها سهواً صحت طهارته^(٢). ورجح بعض أهل العلم أنها سنة^(٣).

※ سنن الوضوء:

- ١- غسل الكفين ثلاثاً أول الوضوء، إلا المستيقظ من النوم فإنه يجب غسلهما، لحديث أوس بن أوس رضي الله عنه قال: (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع فاستوكف^(٤) ثلاثاً)^(٥).
- ٢- السواك: لقوله صلى الله عليه وسلم (لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء)^(٦).

- (١) رواه أحمد: (٤١٨/٢)، وأبو داود: (١٠١)، وابن ماجه: (٣٩٩)، والحديث حسنه الألباني في إرواء الغليل برقم (٨١).
- (٢) انظر الشرح الممتع (١/١٢٩، ١٣٠)، ومار السبيل لابن ضويان: (٣١/١).
- (٣) الشرح الممتع (١/١٦٧).
- (٤) استوكف: أي غسل كفيه.
- (٥) رواه أحمد: (٩/٤)، والحديث صحيح الإسناد، قاله الألباني في صحيح النسائي برقم (٨١).
- (٦) رواه أحمد: (٢/٤٦٠، ٥١٧)، وعلقه البخاري: (٤/١٢٨) بلفظ (عند كل وضوء)، والحديث صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٧٠).

- ٣- تخليل اللحية الكثيفة فعن أنس رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال هكذا أمرني ربي عز وجل»^(١).
- ٤- ذلك: وهو إمرار اليد على العضو مع الماء أو بعده، فعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه «أن النبي صلى الله عليه وسلم أتني بثُلثي مدً فتوضأ فجعل يدلك ذراعيه»^(٢).
- ٥- التيامن: أي يبدأ بغسل اليمين قبل غسل اليسار من اليدين والرجلين، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في تنعله وترجله»^(٣) وطهورة وفي شأنه كله»^(٤).
- ٦- تخليل الأصابع في اليدين والرجلين لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا توضأت فخلل بين أصابع يديك ورجليك»^(٥).
- ٧- الاقتصاد بالماء وإن كان الاغتراف من البحر: لحديث أنس رضي الله عنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع»^(٦) إلى خمسة أمداد ويتوضأ بالمد»^(٧).

(١) رواه أبو داود: (١٤٠) وعنه البيهقي: (١ / ٥٤) والحديث صححه الألباني في الارواء برقم (٩٢).

(٢) رواه ابن خزيمة برقم (١١٨) وإسناده صحيح قاله الشيخ الأعظمي.

(٣) التنعل: لبس النعل، الترجل: تسريح الشعر، الطهيز يشمل الوضوء والغسل.

(٤) متفق عليه، البخاري: (١٦٨)، مسلم: (٢٦٨).

(٥) رواه الترمذي: (٣٩)، وابن ماجه (٤٤٧) والحديث حسن صحيح قاله

الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم (٣٦).

(٦) الصاع: أربعة أمداد والمد: هو كيل يسع رطلا وثلاث.

(٧) متفق عليه، البخاري: (٢٠١)، ومسلم: (٣٢٥).

٨- الدعاء بعد الوضوء لحديث عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يدخل من أيها شاء»^(١).

٩- صلاة ركعتين بعد الوضوء: لقوله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه، ثم يقوم فيصلّي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه، إلا وجبت له الجنة»^(٢).

١٠- المبالغة في المضمضة والاستنشاق إلا أن يكون صائماً لحديث لقيط رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله أخبرني عن الوضوء، قال: «أسبغ الوضوء واخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»^(٣).

هذا ما تيسر ذكره من سنن الوضوء.

(١) رواه مسلم: (٢٣٤).

(٢) رواه مسلم: (٢٣٤).

(٣) رواه أبو داود: (١٤٢)، والنسائي: (٦٦/١)، والترمذي: (٧٩٢)، وابن ماجه: (٤٠٧)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود: (١٢٩) وصحيح

النسائي: (٨٥)



الدروس الرابع عشر: نواقض الوضوء

نواقض الوضوء وهي ستة:

١- الخارج من السبيلين.

* نواقض الوضوء: أي مفسداته، التي إذا طرأت عليه أفسدته ويجب إعادته.

١- الخارج من السبيلين (القبل والدبر):

ويشمل ذلك المعتاد كالبول والغائط والريح والمذي^(١) والودي^(٢)، وغير المعتاد (النادر) كالودود والقيح والحصاة والدم أو غير ذلك ولا فرق بين النادر والمعتاد، فكل ذلك ناقض للوضوء^(٣).

والأدلة: قوله تعالى: ﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ [المائدة: ٦]، ولقوله صلى الله عليه وسلم في حديث صفوان «...ولكن من غائط وبول ونوم»^(٤)، ولقوله «لا وضوء إلا من صوت أوريح»^(٥)، ولقوله في المذي

(١) المذي: ماء أبيض لزج يخرج عند التفكير في الجماع أو عند الملاعبة.

(٢) الودي: ماء أبيض ثخين يخرج بعد البول من دون شهوة.

(٣) غاية المرام في شرح معني ذوي الافهام للعبيكان (٧٥/٢) والشرح الممتع (٢١٩/١ - ٢٢١).

(٤) رواه الترمذي: (٩٦)، وابن ماجه: (٤٧٨) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٨٤) والإرواء برقم (١٠٤).

(٥) رواه الترمذي: (٧٤)، وابن ماجه: (٥١٥) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٦٤).

٢- الخارج الفاحش النجس من الجسد.

٣- زوال العقل بنوم أو غيره.

(منه الوضوء)^(١)، ولقول ابن عباس وابن مسعود «في الودي الوضوء»^(٢).

٢- الخارج الفاحش^(٣) النجس من الجسد:

من غير البول والغائط كالدم والقيء والصدید، فالمشهور من المذهب إن كان كثيراً بأنه ينقض الوضوء، وإن كان قليلاً لم ينقض، واستدلوا بحديث «أن النبي صلى الله عليه وسلم قاء فتوضأ»^(٤).

٣- زوال العقل بنوم أو غيره:

زوال العقل بالجنون والإغماء، والسكر هو في الحقيقة فقد له، وعلى هذا فيسيرها وكثيرها ناقض للوضوء، فلو صرع ثم استيقظ أو سكر أو أغمي عليه فإنه يلزمه استئناف الطهارة، وعليه إجماع العلماء^(٥) والدليل حديث عائشة رضي الله عنها «أنه صلى الله عليه وسلم اغتسل من الإغماء»^(٦).

(١) رواه مسلم (٣٠٣).

(٢) رواه البيهقي: (١١٥/١) بلفظ عن ابن عباس قال: المنى والمذي والودي فالمنى منه الغسل ومن هذين الوضوء، يغسل ذكره ويتوضأ وعن ابن مسعود قال: الودي يكون بعد البول فيه الوضوء.

(٣) الفاحش: هو الكثير وهو ما فحش في النفس.

(٤) رواه الترمذي: (٨٧)، وأحمد: (٤٤٣/٦) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٧٦) والإرواء برقم (١١١).

(٥) الإجماع لابن المنذر س ٣.

(٦) متفق عليه، البخاري: (٦٨١)، مسلم: (٤١٨).

٤- مس الفرج باليد قبلاً كان أو دبراً من غير حائل.

أما النوم فإن كان مستغرقاً بحيث لو انتقض وضوؤه لم يحس بنفسه فإنه ينقض الوضوء لحديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «وكاء السه^(١) العينان، فمن نام فليتوضأ»^(٢).
(وأما إن كان النائم جالساً ومتمكناً من مقعدته أو نائماً بحيث لو انتقض وضوؤه أحس بنفسه فإن وضوءه باق، والدليل حديث أنس رضي الله عنه «كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون، ثم يصلون ولا يتوضؤون»^(٣)^(٤)).

٤- مس الفرج^(٥) باليد قبلاً أو دبراً من غير حائل:

أولاً: مس الذكر وقُبَل المرأة:

الوارد فيه حديثان ظاهرهما التعارض وهما: الحديث الأول حديث بسرة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ»^(٦).

(١) السه: اسم من أسماء الدبر، الوكاء بكسر الواو: الرباط الذي تشد به القربة ونحوها.

(٢) رواه أبو داود: (٢٠٣)، ابن ماجه: (١٦١/١)، احمد: (٨٨٧) وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٨٨)، والإرواء برقم (١١٣).

(٣) رواه مسلم: (٣٧٦).

(٤) انظر الشرح الممتع (١/٢٢٧)، وغاية المرام (٢/٩٣).

(٥) الفرج: اسم لمخرج الحدث، ويتناول الذكر (القضيب) وقبَل المرأة والدبر.

(٦) رواه أبو داود: (١٨١)، والنسائي: (١٠٠/١) واللفظ له، والترمذي (٨٢)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٦٦)، وصحيح الترمذي

برقم (٧١)، وصحيح النسائي (١٥٧).

والحديث الثاني حديث طلق قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ؟ قال: «وهل هو إلا بضعة منك»^(١). والراجح منهما حديث بسرة لأنه أقوى، وعلى ذلك فإن مس الذكر من متعمد بكفه ناقض للوضوء ولا فرق بين ذكره وذكر غيره ويتنقض الوضوء إذا مست المرأة فرجها وهو مخرج البول والمني والحيض أو مست امرأة فرج امرأة أخرى، ويتنقض بمس رجل فرجها أو مسها ذكره لو من غير شهوة، لقوله صلى الله عليه وسلم: «أيما امرأة مست فرجها فلتوضأ»^(٢).

ثانياً: مس حلقة الدبر دون حائل:

ينقض الوضوء مس حلقة الدبر سواء من الماس نفسه أو مسه حلقة دبر غيره ذكراً كان أو أنثى^(٣)، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا أفضى أحدكم يده إلى فرجه وليس بينه وبينها حجاب ولا ستر فقد وجب عليه الوضوء»^(٤) ولقوله: «من مس فرجه فليتوضأ»^(٥).

ولا ينقض الوضوء مس ما عدا الفرجين كالأثني والعانة والصفحتين وغيرهما؛ لأن تخصيص الفرج دليل على عدمه فيما سواه.

(١) رواه أبو داود: (١٨٢)، والنسائي (١٠١/١) والترمذي: (٨٥)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٦٧)، وصحيح الترمذي برقم (٧٤)، وصحيح النسائي: (١٥٩).

(٢) رواه البيهقي (١٣٢/١)، وأحمد: (٨٥/٢) وصححه أحمد شاكر في المسند برقم (٧٠٧٦).

(٣) انظر غاية المرام (١٠٧/٢).

(٤) رواه الحاكم: (١٣٨/١)، والطبراني في المعجم الصغير: (٤٢/١) وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٦٢) وفي الصحيحة برقم (١٢٣٥).

(٥) رواه ابن ماجه: (٤٨١)، والبيهقي: (١٣٠/١) والحديث صححه الألباني في الإرواء برقم (١٧).

٥ - أكل لحم الإبل.

٦ - الردة عن الإسلام، أعاذنا الله والمسلمين من ذلك.

كما أن النقض يكون باليد (الكف) فلا ينقض المس بغيرها للحديث السابق، وإن مسه من وراء حائل فلا ينقض لأنه إنما مس الحائل^(١).

٥ - أكل لحم الإبل:

والدليل على أنه ناقض للوضوء قوله صلى الله عليه وسلم: «توضؤوا من لحوم الإبل، ولا تتوضؤوا من لحوم الغنم»^(٢).

والدليل الآخر عن جابر بن سمرة: أن رجلاً سأل رسول الله عليه وسلم أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال: «إن شئت فتوضأ وإن شئت فلا تتوضأ» قال: أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال: «نعم، فتوضأ من لحوم الإبل»^(٣).

٦ - الردة:

هي الإتيان بما يخرج عن الإسلام نطقاً أو اعتقاداً أو شكاً يتقل عن الإسلام، وقد يحصل بالفعل، فمتى عاود إسلامه ورجع إلى دين الحق، فليس له الصلاة حتى يتوضأ، وإن كان متوضئاً قبل رده، والدليل قوله تعالى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥].

(١) انظر غاية المرام (١٠٨/٢)، والشرح الممتع (٢٤٢/١).

(٢) رواه أبو داود: (١٨٤)، والترمذي: (٨١) وابن ماجه: (٤٩٤) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٧٠) وصحيح أبي داود برقم (١٦٩).

(٣) رواه مسلم: (٣٦٠).

تنبیه هام: أما غسل الميت فالصحيح أنه لا ينقض الوضوء، وهو قول أكثر أهل العلم، لعدم الدليل على ذلك، لكن لو أصابت يد الغاسل فرج الميت من غير حائل وجب عليه الوضوء.

والواجب عليه ألا يمس فرج الميت إلا من وراء حائل.

وهكذا مس المرأة لا ينقض الوضوء مطلقاً - سواء كان ذلك عن شهوة أو غير شهوة في أصح قولي العلماء - ما لم يخرج منه شيء، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قبّل بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ.

أما قول الله سبحانه في آيتي النساء والمائدة: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [النساء: ٤٣، والمائدة: ٦] فالمراد به الجماع في الأصح من قولي العلماء، وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما وجماعة من السلف والخلف والله ولي التوفيق.

فائدة: حديث «من غسل ميتاً فليغتسل»^(١) الأمر فيه يحمل على الاستحباب كما حكاه الشيخ الألباني^(٢).

وعلى ذلك فغسل الميت لا ينقض الوضوء لأن الأصل بقاء طهارة الغاسل ما لم يحصل ناقض^(٣).

(١) رواه أبو داود: (٣١٦١)، والترمذي: (١٠٠٤) وصححه الألباني في صحيح

أبي داود برقم (٢٧٠٧)، وصحيح الترمذي برقم (٧٩١)، والإرواء برقم (١٤٤).

(٢) الإرواء (١/١٧٥).

(٣) انظر غاية المرام: (٢/١٤٥).

الدروس الخماس عشر التحلي بالأخلاق المشروعة لكل مسلم

التحلي بالأخلاق المشروعة لكل مسلم ومنها:

١- الصدق.

٢- الأمانة.

١- الصدق:

يعرف الصدق بأنه (قول الحق، وبأنه الإبانة عما يخبر به على ما كان)^(١) قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأمر بالصدق: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً...»^(٢).
ونهى عليه الصلاة والسلام عن ضده وهو الكذب «وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً»^(٣).

٢- الأمانة:

الأمانة بمعناها الشامل: هي جميع ما افترض الله تعالى على العباد. ومنها حفظ الودائع والأسرار قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ

(١) التعريفات للجرجاني ص ٩٥.

(٢) رواه مسلم (٢٦٠٧).

(٣) رواه مسلم (٢٦٠٧).

٣- العفاف.

٤- الحياء.

إِلَى أَهْلِهَا ﴿ [النساء: ٥٨] . ونهى الله ورسوله عن ضدها وهي الخيانة قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧] .

وفي الحديث «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان»^(١).

٣- العفاف:

(هو الكف عما لا يحل ولا يجمل قولاً أو فعلاً، والعفيف من يباشر الأمور على وفق الشرع والمروءة)^(٢).

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل الله العفاف في دعائه يقول «اللهم إني أسألك الهدى والتقى، والعفاف والغنى»^(٣).

والعفاف يكون بالبعد عن فاحشة الزنا وغيرها، ويكون بترك سؤال الناس. قال تعالى: ﴿ يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَعْيَاءٌ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ [البقرة: ٢٧٣] .

٤- الحياء:

(هو خلق يبعث على ترك الأمور القبيحة، فيحول بين الإنسان وارتكاب المعاصي، ويمنعه من التقصير في حق ذي الحق)^(٤).

(١) متفق عليه، البخاري: (٣٣)، ومسلم: (٥٩).

(٢) محيط المحيط للبستاني ص ٦١٥.

(٣) رواه مسلم: (٢٧٢١). والغنى: غنى النفس والاستغناء عن الناس وعمّا في أيديهم.

(٤) الحياء للشيخ سليم الهلالي ص ٩.

٥- الشجاعة.

قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «الحياء خير كله»^(١).
 وقال أيضا: «الحياء لا يأتي إلا بخير»^(٢).
 وحذر صلى الله عليه وسلم من تركه فقال: «إذا لم تستح فاصنع ما شئت»^(٣).

٥- الشجاعة:

(هي الجرأة والإقدام وشدة القلب عند البأس)^(٤) وضدها الجبن.
 وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالشجاعة والثبات في مواطن الحرب، فقال: «لا تمنوا لقاء العدو، فإذا لقيتموهم فاصبروا»^(٥).
 وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس.....»^(٦).
 ونهى واستعاذ عليه الصلاة والسلام من الجبن فقال: «...اللهم إني أعوذ بك من الجبن»^(٧).

(١) رواه مسلم (٣٧).

(٢) متفق عليه، البخاري: (٦١١٧)، مسلم (٣٧).

(٣) رواه البخاري: (٣٤٨٤)، (٦١٢٠).

(٤) محيط المحيط ص ٤٥٣.

(٥) متفق عليه، البخاري (٣٠٢٦)، ومسلم: (١٧٤١).

(٦) البخاري: (٦٠٣٣).

(٧) البخاري: (٦٣٧٤).

٦- الكرم.

٧- الوفاء.

٦- الكرم:

الكرم ضد اللؤم والبخل، (والكريم يطلق على الجواد الكثير النفع، وقيل: من يوصل النفع بلا عوض)^(١).

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنِيَرَهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٥ - ٧].

وفي الحديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه»^(٢).

ونهى الله عن ضده وهو البخل، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝ فَسَنِيَرَهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّىٰ﴾ [الليل: ٨ - ١١].

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال: «واتقوا الشح فإنَّ الشحَّ أهلك من كان قبلكم»^(٣).

٧- الوفاء:

(الوفاء: ضد الغدر، والوفى: الذي يُعطي الحق ويأخذ الحق)^(٤).

قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

(١) محيط المحيط ص ٧٧٨.

(٢) متفق عليه، البخاري: (٦٠١٩)، ومسلم: (٤٧).

(٣) رواه مسلم: (٢٥٧٨).

(٤) لسان العرب لابن منظور (٤٠٠/١٥).

٨- النزاهة عن كل ما حرم الله.

٩- حسن الجوار.

وقال: ﴿وَأَوْفُوا بَعَهْدَ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ﴾ [النحل: ٩١].
وفي الحديث: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه
خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أوتمن خان،
وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»^(١).

٨- النزاهة:

(هي اكتساب مال من غير مهانة ولا ظلم للغير، وقيل البعد عن كل
مكروه، ورجل نزيه أي عفيف متكرم)^(٢).
وفي الحديث قال عليه الصلاة والسلام: «إن الله يغار وإن المؤمن
يغار وغيره الله أن يأتي المؤمن ما حرم الله عليه»^(٣).

٩- حسن الجوار:

الإحسان إلى الجار: يكون بمعنى: المواساة، ويكون بمعنى: حسن
العشرة، وكف الأذى والمحاماة دونه، قال عليه الصلاة والسلام «من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره»^(٤).

(١) متفق عليه، البخاري: (٣٤)، ومسلم (٥٨) إلا أنه بدل (إذا أوتمن خان)

(إذا وعد أخلف). وإذا خاصم فجر: أي مال عن الحق وقال الباطل والكذب.

(٢) محيط المحيط ص ٨٨٩.

(٣) متفق عليه، البخاري (٥٢٢٣)، ومسلم: (٢٧٦١) واللفظ له.

(٤) رواه مسلم (٤٨).

١٠ - مساعدة ذوي الحاجة حسب الطاقة.

وغير ذلك من الأخلاق التي دل الكتاب أو السنة على مشروعيتها.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما زال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورثه»^(١).
ونهى عن أذية الجار فقال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره»^(٢).

١٠ - مساعدة ذوي الحاجة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله - وأحسبه قال - وكالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر»^(٣).
وقال صلى الله عليه وسلم: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وقال بإصبعيه السبابة والوسطى»^(٤).

(١) متفق عليه، البخاري (٦٠١٤)، (٦٠١٥)، ومسلم: (٢٦٢٤)، (٢٦٢٥).

(٢) متفق عليه، البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

(٣) متفق عليه، البخاري (٥٣٥٣)، ومسلم (٢٩٨٢) واللفظ له، والأرملة: من

لازوج لها.

(٤) متفق عليه، البخاري: (٥٣٠٤) (٦٠٠٥)، ومسلم: (٢٩٨٣).

الدروس التساكنس عشر: التأداب والآداب الإسلامية

التأداب والآداب الإسلامية ومنها:
١ - السلام.

✽ قال ابن القيم رحمه الله:
الأدب: هو الدين كله.

والأدب ثلاثة أنواع: أدب مع الله سبحانه، وأدب مع رسوله صلى الله عليه وسلم وشرعه، وأدب مع خلقه^(١).

١ - السلام:

حكم إلقاء السلام سنة مستحبة، وأما ردّ السلام فواجب، لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦].
والتحية الشرعية أن يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ويصافحه ويرد السلام عليه قائلاً: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.
وفي الحديث: «يُسَلِّمُ الرَّكَّابُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»^(٢).

ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يهجر المسلم أخاه المسلم أكثر من ثلاثة أيام، فقال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»^(٣).

(١) مدارج السالكين (٢/ ٣٧٥).

(٢) متفق عليه، البخاري: (٦٢٣٢)، ومسلم: (٢١٦٠).

(٣) متفق عليه، البخاري: (٦٠٧٧)، ومسلم: (٢٥٦٠) واللفظ له.

٢ - البشاشة.

٣- الأكل باليمين والشرب بها والتسمية عند الابتداء، والحمد عند الفراغ.

٢- البشاشة:

«البشاشة: طلاقة الوجه والفرح، ورجل هس أي طليق الوجه طيب»^(١).

وفي الحديث عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طليق»^(٢).

طليق: أي متهلل بالابتسام والبشر.

٣- آداب الطعام:

(١) استصحاب النية الصالحة في الأكل وهي أن يتقوى به على طاعة الله عز وجل.

(٢) الدعاء عند الطعام بأن يقول كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «اللهم بارك لنا فيه وازرقنا خيراً منه»^(٣) ويقول عند شرب اللبن: «اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه»^(٣).

(٣) التسمية في أول الطعام وإن نسي التسمية في البداية فليقل عندما يتذكر «بسم الله أوله وآخره» لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «إن الشيطان

(١) محيط المحيط ص ٤١.

(٢) متفق عليه، البخاري: (٥٣٧٦)، ومسلم: (٢٠٢٢).

(٣) رواه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٧٠٠)، وابن ماجه (٣٣٢٢) وحسنه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٣١٧٣)، والصحيحة (٢٣٢٠)، والمشكاة (٤٢٨٣).

يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه»^(١).

(٤) الأكل باليمين والأكل مما يليه، لقول الرسول صلى الله عليه وسلم لعمر بن أبي سلمة: «يا غلام سمّ الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك»^(٢).

(٥) التواضع في الجلوس على الأكل لقوله صلى الله عليه وسلم: «إني لا أكل متكأ»^(٣). ص ٤١

(٦) لا يعيب الطعام، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ما عاب طعاماً قط لما روى أبو هريرة رضي الله عنه قال: «ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عاب طعاماً قط، كان إذا اشتهاه أكله، وإن لم يشتهه سكت»^(٤). ع - ٥

(٧) الكلام أثناء الطعام بالمباح، والأكل بثلاث أصابع ويلعق يده، لما ورد عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسحها»^(٥). ص ٤١٤ - ٤١٥

(٨) تقليل الأكل لقوله صلى الله عليه وسلم: «ما ملأ آدمي وعاء شراً من بطنه، بحسب ابن آدم أكالات يقمن صلبه، فإن كان لامحالة، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه»^(٦).

(١) رواه مسلم: (٢٠١٧).

(٢) رواه مسلم: (٢٠٢٢).

(٣) رواه البخاري: (٥٣٩٨).

(٤) رواه مسلم: (٢٠٦٤).

(٥) رواه مسلم: (٢٠٣٢).

(٦) رواه الترمذي: (٢٤٩٩)، وابن ماجه: (٣٣٤٩) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (١٩٣٩)، والإرواء (١٩٨٣) والصحيحة (٢٢٦٥) وصحيح الجامع (٥٦٧٤).

٤- الحمد بعد العطاس، وتشميت العاطس إذا حمد الله.

٩ (غسل اليدين بعد الأكل .

١٠ (شكر الله وحمده بعد الأكلة لقوله صلى الله عليه وسلم: «من أكل طعاماً ثم قال: الحمد لله الذي أطعمني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة، عُفِّرَ له ما تقدم من ذنبه»^(١) .

١١ (الدعاء للمضيف المكرم بقول: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة»^(٢)، أو يقول: «اللهم أطعم من أطعمني واسق من أسقاني»^(٣) .

٤- آداب العطاس:

١ (التقيد بالألفاظ الواردة في السنة:

لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوة أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم»^(٤) . وفي رواية: «فليقل: يغفر الله لنا ولكم»^(٥) .

(١) رواه أبو داود: (٤٠٢٣) والترمذي: (٣٧٠٣) وابن ماجه: (٣٢٨٥)، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٣٣٩٤) وفي الإرواء (١٩٨٩) وصحيح الكلم الطيب (١٥٠) .

(٢) رواه أبو داود: (٣٨٥٤)، وابن ماجه: (١٧٤٧) والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٣٢٦٣) وصحيح الجامع (١١٣٧) .

(٣) رواه مسلم: (٢٠٥٥) .

(٤) رواه البخاري: (٦٢٢٤) .

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده: (٨/٦) برقم (٢٣٣٤١) والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٦) والمشكاة (٤٧٤١) .

(٢) لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله:

لما ورد عن موسى رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته، فإذا لم يحمد الله فلا تشمته»^(١).

(٣) وضع اليد أو المندبل على الفم والتخفيض من الصوت ما أمكن:

لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه، وخفض أو غض بها صوته»^(٢).

(٤) التشميت إلى ثلاث مرات:

لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه، فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم، ولا يشمت بعد ثلاث»^(٣).

(٥) تشميت غير المسلم بـ: «يهديكم الله»:

لما ورد عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجون أن يقول لهم: «يرحمكم الله» فيقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم»^(٤).

(١) رواه مسلم: (٢٩٩٢).

(٢) رواه أبو داود (٥٠٢٩) والترمذي (٢٩٠٥) والحديث قال عنه الألباني حسن صحيح في صحيح سنن أبي داود: (٤٢٠٧).

(٣) رواه ابن السني: في عمل اليوم والليلة: (٢٥١)، والحديث صححه الألباني في الصحيحه: (١٣٣٠)، وصحيح الجامع: (٦٨٤).

(٤) رواه أبو داود: (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٨٩٥)، والحديث صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود: (٤٢١٣)، والمشكاة (٤٧٤٠).

- ٥- عيادة المريض.
٦- اتباع الجنائز للصلاة والدفن.

٥- آداب عيادة المريض:

- (١) ألا يطيل الزائر الجلوس حتى لا يضجر المريض.
(٢) يستحب أن يضع يده على المريض ويدعو له، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضاً أو أتي به، قال: «أذهب البأس رب الناس، أشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً»^(١).
(٣) تقديم هدية تدخل السرور على المريض.
(٤) أن يذكره بالحكمة من المرض ويهون عليه، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض يعوده قال: «لا بأس طهور إن شاء الله»^(٢).

٦- آداب اتباع الجنائز:

- (١) يستحب للماشي مع الجنازة أن يفكر في الموت وما يلقاه الميت بعد فراق الدنيا أو يشتغل بذكر الله تعالى.
(٢) يستحب تكثير المصلين على الجنائز وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر، قال صلى الله عليه وسلم: «ما من ميت تُصلى عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له إلا شققوا فيه»^(٣).

(١) متفق عليه البخاري: (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١).

(٢) رواه البخاري: (٣٦١٦).

(٣) رواه مسلم: (٩٤٧).

٧- الآداب الشرعية عند دخول المسجد أو المنزل والخروج منهما.

(٣) الدعاء والاستغفار للميت بعد الدفن فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: «استغفروا الله لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يُسأل»^(١).

(٤) عدم البكاء بصوت عال وعدم النواح والندب وما شاكله، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه -...»^(٢).

٧- آداب المسجد:

(١) تطهيره من الأذى لحديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «البُزاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها»^(٣).

(٢) صيانته من الروائح الكريهة المنبعثة من أفواه المصلين لقوله صلى الله عليه وسلم: «من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم»^(٤).

(٣) تجنب البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر القبيح والمحرم داخل المسجد، لأن النبي صلى الله عليه وسلم «نهى عن الشراء والبيع في

(١) رواه أبو داود: (٣٢٢١) والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود: (٢٧٥٨)، وصحيح الجامع (٩٤٥).

(٢) متفق عليه، البخاري: (١٣٠٤) ومسلم: (٩٢٤).

(٣) متفق عليه، البخاري: (٤١٥)، ومسلم: (٥٥٢).

(٤) متفق عليه، البخاري: (٨٥٣)، ومسلم: (٥٦٣) واللفظ له.

- المسجد، وأن تنشد فيه ضالة، وأن ينشد فيه شعر»^(١). ويستثنى الشعر المباح كفعل حسان وكعب رضي الله عنهما.
- ٤) عدم رفع الصوت في المسجد لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه «لو كنا من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم»^(٢).
- ٥) صلاة ركعتين إذا دخل المسجد لقول الرسول صلى الله عليه وسلم «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين»^(٣).
- ٦) دعاء المشي إلى الصلاة لحديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج إلى المسجد وهو يقول: «اللهم اجعل في قلبي نوراً وفي لساني نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل من خلفي نوراً، ومن أمامي نوراً، واجعل من فوقي نوراً، ومن تحتي نوراً، اللهم أعطني نوراً»^(٤).
- ٧) يسن الدخول للمسجد بالرجل اليمنى ثم يسم الله ويصلي ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول: «اللهم افتح لي أبواب رحمتك»^(٥)، وفي رواية «رب اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك»^(٦).

(١) رواه أبو داود: (١٠٧٩) وحسنه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٩٥٦).
 (٢) رواه البخاري: (٤٧٠).
 (٣) متفق عليه، البخاري (٤٤٤)، ومسلم: (٧١٤).
 (٤) رواه مسلم (٧٦٣).
 (٥) رواه مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥) واللفظ له.
 (٦) رواه الترمذي (٣١٤)، وابن ماجه (٧٧١) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢٥٩)، صحيح ابن ماجه (٦٢٥).

٨) يسن الخروج من المسجد بالرجل اليسرى ثم يسم الله ويصلي وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول: «اللهم إني أسألك من فضلك»^(١)، وفي رواية «رب اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك»^(٢).

وغير ذلك من آداب المسجد.

* آداب المنزل:

- ١) الرفق في غلق الباب دخولاً وخروجاً، لقول النبي صلى الله عليه وسلم «إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يُنزع من شيء إلا شانه»^(٣).
- ٢) البداية بالسواك عند دخول البيت، لحديث عائشة رضي الله عنها: «أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك»^(٤).
- ٣) السلام على أهل البيت وعدم الوقوف تلقاء فتحة الباب ولكن يمناً أو يسرة، لان النبي صلى الله عليه وسلم «كان إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ويقول: السلام عليكم السلام عليكم»^(٥).

(١) رواه مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥) واللفظ له.

(٢) رواه الترمذي (٣١٤)، وابن ماجه (٧٧١) وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢٥٩)، صحيح ابن ماجه (٦٢٥).

(٣) رواه مسلم (٢٥٩٤).

(٤) رواه مسلم (٢٥٣).

(٥) رواه أبو داود (٥١٨٦) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٣١٩)،

والمشكاة (٤٦٧٣).

٨- وعند السفر.

(٤) قول الذكر الوارد عند الخروج من المنزل: «اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أو أجهل أو يُجهل علي»^(١).

(٥) ذكر الاسم صريحاً عند السؤال عنه، لما روى جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي فدقت الباب، فقال: «من ذا؟».

فقلت: أنا. فقال: «أنا أنا؟» كأنه كرهها»^(٢).

وغير ذلك من آداب المنزل.

٨- آداب السفر:

(أ) قبل السفر

(١) ردّ المظالم وقضاء الديون وإعداد النفقة لمن يلزمه نفقته، وردّ الودائع.

(٢) استصحاب النية الصالحة في السفر حتى يكتب له الأجر.

(٣) اختيار الصحبة الصالحة، وفي الحديث «الراكب شيطان، والراكبان

شيطانان، والثلاثة ركب»^(٣).

(١) رواه أبو داود: (٥٠٩٤)، والترمذي: (٣٦٦٧) والنسائي (٢٦٨/٨)، وابن

ماجة: (٣٨٨٤)، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود برقم

(٤٢٤٨). وصحيح النسائي برقم (٥٠١٦).

(٢) متفق عليه، البخاري: (٦٢٥٠)، ومسلم: (٢١٥٥).

(٣) رواه أبو داود: (٢٦٠٧)، والترمذي: (١٧٤١) وحسنه الألباني في صحيح

أبي داود (٢٢٧١)، والسلسلة الصحيحة (٦٢)، والمشكاة (٣٩١٠)، وصحيح

الجامع: (٣٥٢٤).

(ب) عند السفر

(١) استحباب الخروج أول النهار لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»^(١).

(٢) يستحب توديع الأهل والأصدقاء وطلب الوصية منهم ودعائه لهم، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إنني أريد أن أسافر فأوصني: قال: «عليك بتقوى الله، والتكبير على كل شرف» فلما ولى الرجل قال: «اللهم أطو له البعد، وهون عليه السفر»^(٢) وقال صلى الله عليه وسلم: «من أراد أن يسافر فليقل لمن يخلف: استودعكم الله الذي لا تضيع ودائع»^(٣).

وليقل المقيم «استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك»^(٤).

(٣) تأميرهم أحدهم إذا كانوا ثلاثة أو أكثر، لقوله صلى الله عليه وسلم «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم»^(٥).

(١) رواه أبو داود: (٢٦٠٦)، والترمذي: (١٢٣٥)، وابن ماجه: (٢٢٣٦) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٢٧٠)، والمشكاة (٣٩٠٨)، وصحيح الجامع (١٣٠٠).

(٢) رواه الترمذي: (٣٦٨٨)، وابن ماجه: (٢٧٧١)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٢٧٤٠)، والصحيحة (١٧٣٠).

(٣) رواه ابن ماجه: (٢٨٢٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة: (٥٠٧) والحديث صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٢٧٨)، والصحيحة (١٦)، (٢٥٤٧) وصحيح الكلم الطيب (١٣٦).

(٤) رواه أبو داود: (٢٦٠٠)، والترمذي: (٣٦٨٦)، وابن ماجه: (٢٨٢٦) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٢٦٥) والصحيحة (١٤).

(٥) رواه أبو داود: (٢٦٠٨، ٢٦٠٩) والحديث قال عنه الألباني حسن صحيح انظر صحيح أبي داود (٢٢٧٢، ٢٢٧٣)، والمشكاة (٣٩١١).

(٤) الدعاء عند ركوب الدابة ويفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عندما استوى على الدابة كبر ثلاثاً ثم قال: «سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين، وإنا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطوِ عَنَّا بُعده، اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل»^(١).

(ج) في السفر:

(١) استحباب الدعاء لأن دعوة المسافر مستجابة كما في الحديث «ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن، دعوة الوالد، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم»^(٢).

(٢) استحباب السير ليلاً لقوله صلى الله عليه وسلم «عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل»^(٣).

(٣) معرفة الأحكام الفقهية المتعلقة بالسفر كالقصر والجمع والمسح والتيمم وغيرها.

(٤) صلاة ركعتين في المسجد عند وصوله، فقد «كان صلى الله عليه

(١) رواه مسلم: (١٣٤٢).

(٢) رواه أبو داود: (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٨٧)، وابن ماجه: (٣٨٦٢) وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١٣٥٩)، والصحيحه (٥٩٦).

(٣) رواه أبو داود: (٢٥٧١)، والحاكم (١١٤/٢)، والبيهقي: (٢٥٦/٥)، وابن خزيمة: (١٤٧/٤) والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٢٤١)، والمشكاة (٣٩٠٩)، وصحيح الجامع: (٤٠٤٦).

٩- والإحسان مع الوالدين، والأقارب والجيران والكبار والصغار.

وسلم إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فرقع فيه ركعتين^(١).
 (٥) أن لا يعود إلى أهله ليلاً بل يستحب أن يصبحهم بالقدوم لحديث
 جابر «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله
 ليلاً»^(٢)، والنهي هنا لا يشمل من أخبر أهله بوصوله - عن طريق
 الهاتف ونحوه - وأنه يقدم في وقت كذا.
 (٦) عند الرجوع يدعو دعاء ركوب الدابة السابق ويزيد فيه «أيون تائبون
 عابدون لربنا حامدون»^(٣).
 وغير ذلك من آداب السفر.

٩- الإحسان ... :

الإحسان ضد الإساءة، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾

[النحل: ٩٠].

أراد بالإحسان الإخلاص، وقيل أراد بالإحسان الإشارة إلى المراقبة
 وحسن الطاعة، فإن من راقب الله أحسن عمله، وقد أشار إليه في
 الحديث بقوله: «... فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه
 فإن لم تكن تراه فإنه يراك...»^(٤).

(١) متفق عليه، البخاري: (٤٤٣)، (٤٤١٨)، ومسلم: (٧١٦)، (٢٧٦٩).

(٢) متفق عليه، البخاري: (١٨٠١)، ومسلم: (١٩٢٨).

(٣) متفق عليه، البخاري: (٦٣٨٥)، ومسلم: (١٣٤٢).

(٤) رواه مسلم: (٨).

١٠- التهنتة بالمولود.

١١- التبريك بالزواج.

وقد أمر الله بالإحسان للوالدين والأقارب والجيران وغيرهم بقوله ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣٦].

وفي الحديث: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ولم يوقر كبيرنا»^(١).

١٠- التهنتة بالمولود:

لما كانت البشارة تسر العبد وتفرحه استحب للمسلم أن يبادر إلى مسرة أخيه وإعلامه بما يفرحه، قال تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُ بِبُحَيْرَةٍ بِبُحَيْرَةٍ﴾ [الذاريات: ٢٨].

فإن فاتته البشارة استحب له تهنتته، والفرق بينهما أن البشارة إعلام له بما يسره، والتهنتة دعاء له بالخير فيه بعد أن علم به.

ومما يروى عن الحسن البصري أنه يقول لمن ولد له مولود: «بورك في الموهوب، وشكرت الواهب، وبلغ أشده ورزقت بره»^(٢). وإن دعا له بأي دعاء فلا حرج لأنه لم يرد شيء معين لا بد منه.

١١- آداب التبريك بالزواج:

يستحب أن يقال لكل من الزوجين بعد النكاح: بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير، لما ورد عن أبي هريرة رضي الله

(١) رواه الترمذي: (٢٠٠١) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (١٥٦٥).

(٢) تحفة المودود بأحكام المولود لابن القيم ص ٢٤.

١٢- التعزية في المصاب.

وغير ذلك من الآداب الإسلامية، في اللبس والخلع والانتعال.

عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رَفَأَ^(١) الإنسان قال: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير»^(٢). ولا يقال للمتزوج: «بالرفاء والبنين» قال الشيخ بكر أبو زيد: (ولا ينبغي التهتهة بالابن دون البنت وهذه سنة الجاهلية وهذا سر النهي)^(٣).

١٢- التعزية في المصاب:

تعزية المصاب سنة، وفيها أجر وثواب، واللفظ الذي يعزى به أفضله ما جاء في السنة: «اصبر واحتسب فإنه لله ما أخذ وله ما أبقى وكل شيء عنده بأجل مسمى»^(٤).

وإن عزى بغير هذا اللفظ مثل أن يقول: أعظم الله لك الأجر، وأعانك على الصبر، وما أشبه ذلك فلا حرج لأنه لم يرد شيء معين لا بد منه^(٥). ويتعين على المُعزّي - أي أهل المصاب - إذا عَزَّى أن يرد بقوله: استجاب الله دُعَاءَكَ ورحمنا وإياك، وهذا الرد كما قال الشيخ عبدالرحمن بن قاسم رحمه الله ردَّ الإمام أحمد ولا تعيين في ذلك^(٦).

(١) أي تزوج.

(٢) رواه أبو داود: (٢١٣٠)، والترمذي: (١١٠٣) والحديث صححه الألباني

في صحيح سنن أبي داود: (١٨٦٦).

(٣) معجم المناهي اللفظية ص ١٧٨.

(٤) متفق عليه، البخاري: (١٢٨٤)، (٦٦٠٢)، (٧٣٧٧)، (٧٤٤٨)، ومسلم: (٩٢٣).

(٥) فتاوى التعزية للشيخ محمد بن صالح العثيمين.

(٦) حاشية الروض المربع (١٥٢/٣).

* آداب اللباس:

(١) أن يكون ثوبه حسناً نظيفاً وفضفاضاً لا يصف الجسم، فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً عليه ثياب وسخة فقال: «أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه؟»^(١).

(٢) أن يكون ثوبه ساتراً للعودة، وأن يؤثر لباس الأبيض.

(٣) الأناقة في غير سرف والتجمل في غير تكلف لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر قال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة قال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(٢).

(٤) أن لا يلبس المحرم من الثياب كالحرير بالنسبة للرجال ولا ثياب الشهرة.

(٥) ألا يتشبه في لبسه بالنساء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال»^(٣).

(٦) عدم إسبال الإزار تحت الكعبين فعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار»^(٤).

(٧) أن تكون نعله حسنة، وإذا انتعل بدأ باليمين، وإذا نزع بدأ بالشمال،

(١) رواه أبو داود: (٤٠٦٢)، والحديث صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود: (٣٤٢٧) والصحيحة: (٤٩٣).

(٢) رواه مسلم: (٩١)، (وبطر الحق): دفعه وإنكاره ترفعاً وتجبراً، (غمط الناس): احتقارهم.

(٣) رواه البخاري: (٥٨٨٥).

(٤) رواه البخاري: (٥٧٨٧).

لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزع فليبدأ بالشمال»^(١).

* آداب أخرى^(٢):

- ١- آداب تلاوة القرآن .
 - ٢- آداب الحديث والكلام .
 - ٣- آداب الزيارة .
 - ٤- آداب النوم .
 - ٥- آداب العالم والمتعلم .
 - ٦- آداب الدعاء .
- وهذا ما تيسر ذكره من الآداب .

(١) متفق عليه، البخاري: (٥٨٥٥)، ومسلم: (٢٠٩٧).

(٢) للاستزادة انظر آداب إسلامية لمحمد عبود، وعبد الحميد السحبياني، ومنهاج المسلم لأبي بكر الجزائري، والآداب الشرعية لابن مفلح.



الدروس السابعة عشر: التحذير من الشرك وأنواع المعاصي

الحذر والتحذير من الشرك وأنواع المعاصي ومنها:

(أ) - السبع الموبقات (المهلكات) وهي:

١- الشرك بالله.

* التحذير من الشرك وأنواع المعاصي^(١):

جاء في الحديث الصحيح ذكر السبع الكبائر لشدة خطرها وكثرة ضررها. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»^(٢).
* الموبقات: المهلكات، وكل واحدة من هذه السبع توقع صاحبها في الهلكة.

(أ) ١- وأعظم الكبائر شراً، وأعظمها خطراً، الشرك بالله الذي لا يغفر

أبداً، ولا يقبل معه من الصالحات شيئاً إذا مات عليه، قال تعالى:
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء:

[١١٦].

فمن ذبح أو نذر أو ركع أو سجد لغير الله أو حلف بمخلوق يعظمه،

(١) انظر المنهج القويم في التأسى بالرسول الكريم صلى الله عليه وسلم للشيخ

زيد محمد هادي.

(٢) متفق عليه، البخاري: (٢٧٦٦)، (٦٨٥٧)، ومسلم (٨٩).

٢- السحر.

٣- قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

أو سأل حاجاته من الميت، كأن يطلب منه الولد، أو دعاه أو ناداه، أو استغاث أو استعان بأحد فيما لا يقدر عليه إلا الله فقد أشرك، وجعل لله نداً، قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ [النساء: ١١٦].

٢- والسحر: (عزائم ورقي وعقد تؤثر في الأبدان والقلوب، فيمرض ويقتل، ويفرق بين المرء وزوجه ويأخذ أحد الزوجين عن صاحبه)^(١) وهو جمع بين الكفر والإضرار بالناس وهو يضر ولا ينفع، قال تعالى عن تعلمه ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴾ [البقرة: ١٠٢] والذي يتعاطى السحر كافر، كما قال عز وجل: ﴿ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [البقرة: ١٠٢] وقال أيضاً: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٠٢].

٣- وأما قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق، فهوبغي وظلم وعدوان حذر الله من الوقوع فيه في محكم القرآن، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الانعام: ١٥١]. كما رتب عليه أشد الوعيد وهدد فاعله بأبلغ تهديد، فقال سبحانه ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٩٣].

٤ - أكل مال اليتيم.

٥ - أكل الربا.

٦ - التولي يوم الزحف.

٤- اليتيم: هو الذي مات أبوه قبل بلوغه سواء كان ذكراً أم أنثى أما من ماتت أمه قبل بلوغه فليس يتيماً لا شرعاً ولا لغة^(١).

وأكل مال اليتيم بأي وسيلة من الوسائل وبأي طريقة من الطرق عار ونار ومحق بركة الأموال والأعمال والأعمار في الدنيا ودار البرزخ والقرار بدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا (١٠)﴾ [النساء: ١٠].

٥- الربا: هو زيادة في أشياء مخصوصة وينقسم إلى قسمين: ربا النسيئة وربا الفضل، وأكل الربا جريمة منكرة ومعاملة جاهلية فاجرة توجب العقوبة في الدنيا والآخرة قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقْرَمُونَ إِلَّا كَمَا يَقْرَمُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

وفي الحديث «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الربا وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال هم سواء»^(٢).

٦- التولي يوم الزحف: أي الإذبار عن الكفار وقت التحام القتال. خوفاً بخلاف التولي تحرفاً لقتال أو تحيزاً إلى فئة والتولي يوم الزحف

(١) القول المفيد لابن عثيمين (١٩/٢).

(٢) رواه مسلم: (١٥٩٨).

٧- قذف المحصنات الغافلات المؤمنات.

(ب) - ومنها:

١ - عقوق الوالدين.

موجب لغضب الله الواحد القهار، ودليل على الرضى بالهوان والخور وتخل عن العزة التي وهبها للمؤمنين العزيز، بدليل قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ (١٥) وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤَمِّدْ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥، ١٦].

٧- قذف المحصنات: أي رمي الحرائر المؤمنات بفاحشة الزنا، والغافلات: أي العفيفات عن الزنا البعيدات عنه اللاتي لا يخطر على بالهن هذا الأمر وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات، عظم الله شأنه في محكم القرآن، فقال عز من قائل كريم ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ٢٣].

(ب) ١- عقوق الوالدين: العقوق مأخوذ من العق وهو القطع، وضابطه

أن يفعل مع أحد والديه ما يتأذى به من فعل أو قول. وعقوق الوالدين يكون بالإساءة إليهما، وعدم القيام بحقوقهما في حال الحياة وبعد الممات، وعقوبة صاحبه معجلة ومؤجلة لأن العاق لوالديه لئيم الطبع سيء الخلق، سفيه النفس، بعيد من الرحمن، مستجيب لدعوة الشيطان، قد اشترى الضلالة بالهدى، والعذاب بالمغفرة، فما أحرأه إن لم يتب بالذل والهوان والخزي والخسران. قال تعالى:

٢ - قطيعة الرحم.

٣ - شهادة الزور.

﴿ فَلَا تَقُولُوا لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ [الإسراء: ٢٣].

٢- الأرحام: هم الذين يمتون إلى الشخص بصلة نسب من قريب أو بعيد، وقد حث الإسلام على الصلة وأثنى على الواصلين، وحذر من القطيعة وتوعد أهلها بأشد العقوبات الدنيوية والأخروية، قال تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (٢٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ ﴾ [محمد: ٢٢ ، ٢٣].

وفي الحديث: «ما من ذنب أجدر أن يُعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر لصاحبه له في الآخرة من البغي، وقطيعة الرحم»^(١).
٣- الزور: الباطل والكذب، وسمي زوراً لأنه أميل عن الحق، ومنه قوله تعالى: ﴿ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ﴾ [الكهف: ١٧]، وكل ما عدا الحق فهو كذب وباطل وزور.

وشهادة الزور هي الشهادة بالكذب ليتوصل بها إلى الباطل من إتلاف نفس أو أخذ مال، أو تحليل حرام، أو تحريم حلال، فلا شيء من الكبائر أعظم ضرر منها، ولا أكثر فساداً بعد الشرك بالله.

فعن أبي بكر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال ثلاثاً: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وكان متكئاً فجلس، فقال: ألا وقول الزور،

(١) رواه أبو داود: (٤٩٠٢) والترمذي: (٢٦٤٢) وابن ماجه: (٤٢١١) وصححه الالباني في صحيح الترمذي برقم (٢٠٣٩) وفي الصحيحة برقم (٩١٧).

٤ - الأيمان الكاذبة.

٥ - إيذاء الجار.

وشهادة الزور، ألا وقول الزور، وشهادة الزور، فما زال يقولها حتى قلت لا يسكت»^(١).

٤ - الأيمان الكاذبة: أشدها الغموس: وهي الحلف كاذباً وعامداً من أجل أن يقتطع حق مسلم ظلماً وعدواناً، والأيمان الفاجرة ليست من خلق المؤمنين، ولا من صفات المتقين، وإنما هي من صفات النفعيين الماديين والباعث لهم على الإرتكاس فيها عدم الخوف من الله شديد العقاب، والبعد عن خشيته ومراقبته، والأمن من بطشه ومكره، قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُ كُلَّ خَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠] أي كثير الحلف استخفافاً بحق الله وعدم مبالاته بعظمته وجلاله.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان»^(٢).

٥ - الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والغريب والبلدي والقريب والأجنبي والأقرب داراً والأبعد.

وقد حث النبي على إكرام الجار وإعطائه حقوقه كاملة، ونهى عن إيذائه فقال محذراً: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يؤذ جاره»^(٣).

(١) متفق عليه، البخاري: (٥٩٧٦)، ومسلم: (٨٧).

(٢) متفق عليه، البخاري: (٢٤١٦)، ومسلم: (١٣٧).

(٣) متفق عليه، البخاري: (٦٠١٨) ومسلم: (٤٧).

٦ - ظلم الناس في الدماء والأموال والأعراض.

ونفى عليه الصلاة والسلام الإيمان عمّن لم يأمن جاره بوائقه، فقال
«والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، قيل: من يا رسول الله؟
قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه»^(١).

٦- الظلم: هو الانحراف عن العدل ولذلك حدّ بأنه: وضع الشيء في
غير موضعه المخصوص به، وهو قول كثير من العلماء، وقيل: الظلم:
أن يعاقب بذنوب غيره.
والظلم ثلاثة أنواع^(٢):

(١) أظلم الظلم، وهو الشرك في حق الله، قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ
لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

(٢) ظلم الإنسان نفسه، فلا يعطيها حقها مثل: أن يصوم فلا يفطر،
ويقوم فلا ينام.

(٣) ظلم الإنسان غيره مثل: أن يتعدّ على شخص بالضرب، أو القتل
أو أخذ مال، وما أشبه ذلك، وهو المذكور في حجة السوادع.
«فإن الله تبارك وتعالى قد حرم دماءكم وأموالكم وأعراضكم - إلا
بحقها - كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا في شهركم هذا»^(٣).
وقد جاءت آيات وأحاديث كثيرة في ذم الظلم، فالله عز وجل
قد تقدس عن الظلم وحرّمه علينا ففي الحديث القدسي «يا عبادي

(١) رواه البخاري: (٦٠١٦)، بوائقه: أي شروره وغوائله.

(٢) انظر القول المفيد لابن عثيمين (٥٦/١).

(٣) رواه البخاري: (٦٧٨٥).

٧- شرب المسكر .

٨- لعب القمار وهو الميسر .

إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا^(١) .
ولذلك فإن الظالمين لا أنصار لهم ، ويوم القيامة إذ القلوب لدى
الحناجر فلا قريب ينفعهم ولا شفيع يشفع لهم ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ
حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٨] .

٧- شرب المسكر: قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ
رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠] .
وقد جاء الوعيد في سنة النبي صلى الله عليه وسلم لمن شرب المسكر
فمن جابر مرفوعاً: «...إن على الله عز وجل عهداً، لمن شرب المسكر،
أن يسقيه من طينة الخبال» قالوا: يا رسول الله وما طينة الخبال؟
قال: «عرق أهل النار أو عَصَاة أهل النار»^(٢) .
وإذا كان هذه حال الذين يتعاطون المسكرات فكيف إذن حال الذين
يتعاطون ما هو أشد ويدمنون على المخدرات .

٨- القمار وهو الميسر: وقد أمر الله باجتنابه وقرنه في التحريم مع ما
يعبد من دون الله ، فقال: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ
رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠] .
وفي الحديث: «من قال لصاحبه تعال أقامرك فليصدق»^(٣) .

(١) رواه مسلم: (٥٧٧٧) .

(٢) رواه مسلم: (٢٠٠٢) .

(٣) متفق عليه، البخاري: (٤٨٦٠) ومسلم: (١٦٤٧) .

٩ - الغيبة والنميمة.

وغير ذلك مما نهى الله عنه، ورسوله صلى الله عليه وسلم.

٩- الغيبة والنميمة: الغيبة ذكرك للمسلم بما فيه مما يكرهه، سواء كان في بدنه أو دينه أو دنياه أو نفسه أو أخلاقه أو خلقه، ولها صور متعددة منها أن يذكر عيوبه أو يحاكي تصرفاً له على سبيل التهكم. وقد نهى الله عنها ونفر عباده منها ومثلها بصورة كريهة تتقرز منها النفوس فقال عز وجل: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

والناس يتساهلون في أمر الغيبة مع شناعتها وقبحها عند الله ويدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم، وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم»^(١) وهناك صوراً تخرج عن الغيبة المذمومة، وضابطها قول الناظم:

الذم ليس بغيبة في ستة متظلم ومعرفٍ ومحذر
ولمظهرٍ فسقاً ومستفتٍ ومن طلب الإعانة في إزالة منكر
أما النميمة: فهي نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة
الانسداد بينهم، وقد ذم الله صاحب هذا الفعل فقال عز وجل: ﴿وَلَا
تَطْعُ كُلَّ جَلَدٍ مِّمَّنْ ۖ (١٠) هَمَّازٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١٠، ١١].
وعن حذيفة مرفوعاً «لا يدخل الجنة نمام»^(٢).

(١) رواه أبو داود: (٤٨٧٨) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٤٠٨٢) والصحيحة: (٥٣٣). (٢) رواه مسلم: (١٠٥).

* ومما نهى الله عنه ورسوله:

١- الزنا: فهو كما وصفه الله بقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِيَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا (٣٢)﴾ [الإسراء: ٣٢]، وهذه الجريمة بسببها تضيع الأنساب، وتقطع الأرحام، وتعطى المواريث لغير مستحقيها، ويلحق الرجل ينسب من ليس منهم، وبسببها توأد الفضيلة وتنتشر الرذيلة، ويحطم العفاف، ويعلن الخناء، ويكثر الوباء.

وفي الحديث: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١).

٢- اللواط: وهو المعروف بالشذوذ الجنسي فهو فعلة قبيحة، وعادة ذنيئة منكرة ابتدعها في غابر الأزمان قوم لوط، وورثها منهم من لا أخلاق لهم ممن أتى بعدهم من أهل الفسوق والفجور، ولشناعة هذه الجريمة وقبحها وخطورتها عاقب الله مرتكبيها بأربعة أنواع من العقوبات لم يجمعها على قوم غيرهم وهي: أنه طمس أعينهم، وجعل عاليها سافلها، وأمطرهم بحجارة من سجيل منضود، وأرسل عليهم الصيحة.

وفي الحديث «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به»^(٢).

(١) متفق عليه، البخاري: (٢٧٧٢)، ومسلم: (٥٧).

(٢) رواه أبو داود: (٤٤٦٢)، الترمذي (١٤٩٧)، وابن ماجه: (٢٥٦١) وصححه

الألباني في الإرواء برقم (٢٣٥٠)، وصحيح الترمذي: (١١٧٧) وصحيح

أبي داود: (٣٧٤٥) وصحيح الجامع: (٦٥٨٨).

الدروس الثامن عشر* : تجهيز الميت والطلاة عليه ودفنه

وإليك تفصيل ذلك:

* تجهيز الميت:

أولاً: يُسرع تلقين المحتضر: (لا إله إلا الله)؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم «لقتوا موتاكم لا إله إلا الله» رواه مسلم في صحيحه^(١)، والمراد بالموتى في هذا الحديث: المحتضرون، وهم من ظهرت عليهم أمارات الموت.

ثانياً: إذا تيقن موته، أُغضت عيناه وشدَّ لحياه لورود السنة بذلك^(٢).
ثالثاً: يجب تغسيل الميت المسلم، إلا أن يكون شهيداً مات في المعركة، فإنه لا يُغسَل، ولا يصلَّى عليه؛ بل يدفن في ثيابه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يغسل قتلى أحد، ولم يصلِّ عليهم^(٣).

* حكم تغسيل الميت وتكفينه:

غسل الميت وتكفينه: فرض كفاية على من علم به من المسلمين وإذا قام بهما من يكفي سقط الإثم عن الباقيين.

* الشرح من كتاب:

- ١- مختصر أحكام الجنائز لفضيلة الشيخ: صالح بن فوزان حفظه الله.
 - ٢- أحكام الجنائز وبدعها للشيخ: محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله.
 - ٣- من الأحكام الفقهية في الجنائز للشيخ/ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله.
- (١) برقم: (٩١٦).
(٢) كما في مسلم: (٩٢٠).
(٣) كما في البخاري: (١٣٤٣)، (١٣٤٦).

رابعاً: صفة غسل الميت أنه: تُستر عورته، ثم يُرفع قليلاً، ويُعصر بطنه عصرأً رقيقاً، ثم يلفّ الغاسل على يده خرقة أو نحوها فيُنجيه بها، ثم يوضئه وضوء الصلاة، ثم يغسل رأسه ولحيته بماء وسدر أو نحوه، ثم يغسل شقه الأيمن، ثم الأيسر، ثم يغسله كذلك مرة ثانية وثالثة، يمر في كل مرة يده على بطنه، فإن خرج منه شيء غسله، وسدّ المحل بقطن، أو نحوه، فإن لم يستمسك فبطين حر أو بوسائل الطب الحديثة كاللِزق ونحوه. ويعيد وضوءه وإن لم ينق بثلاث زيد إلى خمس أو إلى سبع، ثم يُنشفه بثوب، ويجعل الطيب في مغابنه

* صفة الماء الذي يغسل به:

يشترط أن يكون الماء طهوراً مباحاً والأفضل أن يكون بارداً إلا عند الحاجة لإزالة وسخ على الميت أو في شدة برد فلا بأس بتسخينه.

* مكان تغسيل الميت:

يكون التغسيل في مكان مستور عن الأنظار ومسقوف من بيت أو خيمة أو نحوهما إن أمكن.

* من يحضر التغسيل:

يحضره الغاسل ومن يُعينه على الغسل، ويكره لغيرهم حضوره.

* ما يفعل بالميت إذا تعذر غسله:

من تعذر غسله لعدم الماء، أو خيف تقطعه بالغسل كالمجذوم والمحترق، أو كان الميت امرأة مع رجال ليس فيهم زوجها أو رجلاً مع نساء ليس بينهن زوجته، فإن الميت في هذه الأحوال يُيمم بالتراب بمسح

ومواضع سجوده، وإن طيبه كله كان حسناً، ويجدر أكفانه بالبخور؛ وإن كان شاربهُ أو أظافره طويلة أخذ منها، وإن ترك ذلك فلا حرج، ولا يسرح شعره، ولا يحلق عانته ولا يختنه لعدم الدليل على ذلك والمرأة يُظفر شعرها ثلاثة قرون، ويُسدل من ورائها.

وجبه وكفيه من وراء حائل على يد الماسح. وإن تعذر غسل بعض الميت غسل ما أمكن غسله منه ويمم على الباقي.

* ما يشرع في حق الغاسل بعد الغسل:
يستحب لمن غسل ميتاً أن يغتسل وليس ذلك بواجب.

* فضل تغسيل الميت:
قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «من غسل ميتاً فستره، ستره الله من الذنوب، ومن كفته، كساه الله من السندس»^(١).

* بدع تغسيل الميت:
١- ذكر الغاسل ذكراً من الأذكار، عند كل عضو يغسله.
٢- الجهر بالذكر عند غسل الجنابة وتشيعها.
٣- وضع بخور مكان غسل الميت، بدعوى أن روح الميت تحوم حول مكان الغسل لمدة ثلاثة أيام.

(١) رواه الطبراني في الكبير (٨/٣٣٧/٨٠٧٧)، والحديث حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٤٠٣)، والصحيحة برقم (٢٣٥٣).

خامساً: تكفين الميت: الأفضل أن يُكفن الرجل في ثلاثة أثواب بيض ليس فيها قميص ولا عمامة كما فُعِلَ بالنبي صلى الله عليه وسلم^(١)، يُدرج فيها إدراجاً، وإن كفن في قميص، وإزار، ولفافة فلا بأس، والمرأة تُكفن في خمسة أثواب في درع، وخمار، وإزار ولفافتين.

* صفة الكفن:

يشترط أن يكون ساتراً ويستحب أن يكون أبيض نظيفاً سواء كان مغسولاً أو جديداً وهو الأفضل.

* صفة تكفين الرجل:

تُبسط اللفائف الثلاث بعضها فوق بعض ثم يؤتى بالميت مستوراً وجوباً بثوب ونحوه، ويوضع فوق اللفائف مستلقياً، ثم يؤتى بالحنوط وهو الطيب ويجعل منه في قطن بين إيتي الميت ويشد فوقه خرقة، ثم يجعل باقي القطن المطيب على عينيه ومنخريه وفمه وأذنيه وعلى مواضع سجوده جهته ويديه وركبتيه وأطراف قدميه ومغابن البدن الإبطين وطيء الركبتين وسره. ويجعل من الطيب بين الأكفان وفي رأس الميت ثم يرد طرف اللفافة العليا من الجانب الأيسر على شقه الأيمن ثم طرفها الأيمن على شقه الأيسر ثم الثانية كذلك ثم الثالثة كذلك ويكون الفاضل من طول اللفائف عند رأسه أكثر مما عند رجليه، ثم يجمع الفاضل عند رأسه ويرده على وجهه ويجمع الفاضل عند رجليه فيرده على رجليه، ثم يعقد على اللفائف أحزمة لثلاث تتشر وتحل العقد في القبر.

(١) كما في البخاري: (١٢٦٤)، (١٢٧٣)، ومسلم: (٩٤١).

والواجب في حقّ الجميع ثوب واحد يستر جميع الميت؛ لكن إذا كان الميت محرماً، فإنه يغسل بماء وسدر، ويكفن في إزاره وردائه أو في غيرهما، ولا يغطى رأسه ولا وجهه، ولا يطيب لأنه يبعث يوم القيامة ملبئياً، كما صح بذلك الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١). وإن كان المحرم امرأة كفتت كغيرها، ولكن لا تطيب، ولا يغطى وجهها بنقاب، ولا يداها بقفازين ولكن يغطى وجهها ويدها بالكفن الذي كفتت فيه، كما تقدم بيان صفة تكفين المرأة. ويكفن الصبي في ثوب واحد إلى ثلاثة أثواب، وتكفن الصغيرة في قميص ولفافتين.

* صفة تكفين المرأة:

تكفن المرأة في خمسة أثواب: إزار تؤزر به ثم تلبس قميصاً ثم تخمر بخمار على رأسها ثم تُلف بلفافتين.

* الكفن من رأس المال:

إذا مات الميت وترك مالاً، فتكفينه من ماله، فإن لم يكن له مال فعلى من تلزمه نفقته، فإن لم يكن له من ينفق عليه، فكفته من بيت مال المسلمين، وإلا فعلى المسلمين أنفسهم. والمرأة مثل الرجل في ذلك.

* بدع تكفين الميت:

١- المغالاة بالكفان، بحجة تفاخر الأموات باللباس.

(١) كما في البخاري: (١٢٦٥)، (١٨٤٩)، ومسلم: (١٢٠٦).

سادساً: أحق الناس بغسله والصلاة عليه ودفنه وصيته في ذلك، ثم الأب، ثم الجد، ثم الأقرب فالأقرب من العصبات في حق الرجل. والأولى بغسل المرأة: وصيتها، ثم الأم، ثم الجدة، ثم الأقرب فالأقرب من نسائها، وللزوجين أن يغسل أحدهما الآخر، لأن الصديق رضي الله عنه غسلته زوجته، ولأن علياً رضي الله عنه غسل زوجته فاطمة رضي الله عنها.

سابعاً: صفة الصلاة على الميت:

يُكَبَّرُ أَرْبَعاً، وَيَقْرَأُ بَعْدَ الْأُولَى الْفَاتِحَةَ، وَإِنْ قَرَأَ مَعَهَا سُورَةَ قَصِيرَةً، أَوْ آيَةً، أَوْ آيَتَيْنِ فَحَسَنٌ، لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الْوَارِدِ فِي ذَلِكَ عَنِ ابْنِ

٢- كتابة دعاء معين على الكفن.

٣- وضع الآيات القرآنية في الكفن مع الميت.

٦ - * من يتولى تغسيل الميت:

يشترط أن يكون مسلماً وينبغي أن يكون ثقة أميناً عالماً بأحكام الغسل ثم إن كان الميت رجلاً تولى تغسيه الرجال ولا يجوز للنساء تغسيه إلا الزوجة فلها أن تغسل زوجها، وإن كان الميت امرأة تولى تغسيلها النساء ولا يجوز للرجال تغسيلها إلا الزوج فله أن يغسل زوجته. وإن كان الميت صغيراً دون سبع سنين فلكل من الرجال والنساء تغسيه.

٧- * صفة الصلاة على الميت:

بسط الشيخ رحمه الله الكلام في شرح صفة الصلاة مما أغنى عن الشرح أما الحديث الوارد فهو (عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صليت خلف ابن عباس على جنازة، فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة، وجهر

عباس رضي الله عنهما^(١)، ثم يكبر الثانية ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم كصلاته في التشهد^(٢)، ثم يكبر في الثالثة ويقول: (اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا وأثنا، اللهم من أحبيته منا فأحبه على الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان)^(٣)، (اللهم اغفر له، وارحمه، وعافه، واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقه من الذنوب والخطايا كما يُنقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من أهله، وأدخله الجنة، وأعذه من عذاب القبر، وعذاب النار)^(٤)، (وافسح له في قبره ونور له

حتى أسمعنا، فلما فرغ أخذت بيده فسألته، فقال: سنة وحق^(٥)).

* أحكام الصلاة على الميت:

(أ) فضلها: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

- (١) رواه النسائي (٧٤/٤) وصححه الألباني في صحيح النسائي: (١٨٧٨).
- (٢) يقول: «اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد».
- (٣) رواه أبو داود: (٣٢٠١)، وابن ماجه: (١٤٩٨) والنسائي (٧٤/٤) والترمذي: (١٠٣٥) واللفظ له، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (٢٧٤١) وصحيح الترمذي برقم (٨١٧) وصحيح النسائي برقم (١٨٧٧).
- (٤) رواه مسلم: (٩٦٣)، والنسائي (٧٣/٤) إلا أن فيها زيادة (وزوجاً خيراً من زوجته) بعد (وأهلاً خيراً من أهله)، ولم يرد فيهما لفظ (من الذنوب) بل (من الخطايا) فقط. والحديث صححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٧٤) (١٨٧٥).
- (٥) رواه النسائي (٧٤/٤) وصححه الألباني في صحيح النسائي: (١٨٧٨).

فيه^(١)، (اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تضلنا بعده)^(٢) ثم يكبر الرابعة، ويسلم تسليمه واحدة عن يمينه. ويستحب أن يرفع يديه مع كل تكبيرة.

وإذا كان الميت امرأة يقال (اللهم اغفر لها ... إلخ).

وإذا كانت الجنائز اثنتين يقال (اللهم اغفر لهما... إلخ).

وإن كانت أكثر من ذلك قال اللهم اغفر لهم... إلخ.

أما إذا كان فرطاً^(٣) فيقال بدل الدعاء له بالمغفرة (اللهم اجعله فرطاً وذخراً لوالديه، وشفيعاً مجاباً، اللهم ثقل به موازينهما، وأعظم به أجورهما، وألحقه بصالح سلف المؤمنين، واجعله في كفالة إبراهيم عليه السلام، وقه برحمتك عذاب الجحيم)^(٤).

صلى الله عليه وسلم: «من شهد الجنائز حتى يُصلى عليها فله قيراط، ومن شهدها حتى تُدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان؟ قال: مثل الجبلين العظيمين»^(٥).

(ب) حكمها: فرض كفاية إذا فعلها البعض سقط الإثم عن الباقي وتبقى في حق الباقي سنة وإن تركها الكل أثموا.

(١) رواه مسلم: (٩٢٠).

(٢) رواه أبو داود: (٣٢٠١) وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم: (٢٧٤١).

(٣) الفرط: الميت من الأطفال.

(٤) لحديث المغيرة بن شعبة مرفوعاً (السقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة

والرحمة والعافية) رواه أحمد (٢٤٩/٤)، وحديث أبي هريرة مرفوعاً:

(اللهم اجعله لنا سلفاً وفرطاً وذخراً) رواه البيهقي (١٠/٤).

(٥) متفق عليه، البخاري: (١٣٢٥)، ومسلم: (٩٤٥) واللفظ له.

والسنة أن يقف الإمام حذاء رأس الرجل، ووسط المرأة، وأن يكون الرجل مما يلي الإمام إذا اجتمعت الجنائز، والمرأة مما يلي القبلة. وإن كان معهم أطفال قدم الصبي على المرأة، ثم المرأة ثم الطفلة ويكون رأس الصبي حيال رأس الرجل ووسط المرأة حيال رأس الرجل وهكذا الطفلة يكون رأسها حيال رأس المرأة، ويكون وسطها حيال رأس الرجل، ويكون المصلون جميعاً خلف الإمام إلا أن يكون واحداً لم يجد مكاناً خلف الإمام فإنه يقف عن يمينه.

(ج) شروطها:

- ١- النية.
- ٢- استقبال القبلة.
- ٣- ستر العورة.
- ٤- طهارة المصلي والمصلى عليه.
- ٥- اجتناب النجاسة.
- ٦- إسلام المصلي والمصلى عليه.
- ٧- حضور الجنائز إن كانت بالبلد.
- ٧- كون المصلي مكلفاً.

(د) أركانها:

- ١- القيام فيها.
- ٢- التكبيرات الأربع.
- ٣- قراءة الفاتحة.
- ٤- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

٥- الدعاء للميت . ٦- الترتيب . ٧- التسليم .

(هـ) سننها:

- ١- رفع اليدين مع كل تكبيرة .
- ٢- الاستعاذة قبل القراءة .
- ٣- أن يدعو لنفسه وللمسلمين .
- ٤- الإسرار بالقراءة .
- ٥- أن يضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره .
- ٦- الالتفات عن يمينه عند التسليم .

* كيفية وضع الجناز:

قد بسط الشيخ رحمه الله الكلام عن كيفية وضع الجناز، واختصاره أن يكون الرجل مما يلي الإمام ثم الطفل فالمرأة فالطفلة مما يلي القبلة .

* فائدة (*):

* من فاته بعض الصلاة على الجنازة دخل مع الإمام فيما بقي، ثم إذا سلم الإمام قضى ما فاته على صفته وإن خشي أن ترفع الجنازة تابع التكبيرات (أي: بدون فصل بينهما) ثم سلم .

* ومن فاته الصلاة على الميت قبل دفنه صلى على قبره .
* وإن كان غائباً عن البلد الذي فيه الميت وعلم بوفاته فله أن يصلي عليه الغائب بالنية .

* وحمل المرأة إذا سقط ميتاً وقد تم له أربعة أشهر فأكثر، صلى عليه صلاة الجنازة، وإن كان دون أربعة أشهر لم يصل عليه .

(* مختصر أحكام الجناز للفوزان .

ثامناً: صفة دفن الميت:

المشروع تعميق القبر إلى وسط الرجل، وأن يكون فيه لحد من جهة القبلة، وأن يُوضع الميت في اللحد على جنبه الأيمن، وتُحل عُقد الكفن، ولا تُنزَع؛ بل تترك، ولا يكشف وجهه سواء كان الميت رجلاً أو امرأة، ثم ينصب عليه اللبن، ويطين حتى يثبت ويقيه التراب، فإن لم يتيسر اللبن فبغير ذلك من ألواح، أو أحجار، أو خشب يقيه.

✽ بدع الصلاة على الميت:

١- قول بعضهم عند الصلاة عليها (سبحان من قهر عباده بالموت، وسبحان الحي الذي لا يموت).

٢- قول بعضهم عقب الصلاة عليها بصوت مرتفع: ما تشهدون فيه؟ فيقول الحاضرون كذلك: كان من الصالحين. ونحوه.

٣- وقوف الإمام عند وسط الرجل وصدر المرأة.

٨- فوائد (*):

١- لا يجوز الدفن في ثلاثة أوقات:

إذا طلعت الشمس حتى ترتفع قدر رمح، وإذا وقفت عند الزوال حتى تزول، وإذا بقي عليها مقدار رمح عند الغروب حتى تغرب. ومقدار الوقتين الأول والأخير نحو ربع ساعة، ومقدار الثاني نحو سبع دقائق.

٢- لا يدفن الكافر في مقابر المسلمين، كما لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه وإنما يدفن في مكان غير مملوك لأحد إلا أن ينقل إلى بلاده.

(*) من الأحكام الفقهية في الجنائز للشيخ محمد بن صالح العثيمين ص ٧٧.

التراب، ثم يُهال عليه التراب، ويُستحب أن يُقال عند ذلك: (باسم الله، وعلى ملة رسول الله)^(١)، ويُرفع القبر قدر شبر، ويوضع عليه حصاء إن تيسر ذلك، ويُرش بالماء. ويُشرع للمشييعين أن يقفوا عند القبر ويدعوا للميت؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، وقال: (استغفروا لأخيكم، واسألوا له التثبيت، فإنه الآن يُسأل)^(٢).

* بدع الدفن:

- ١- تلقين الميت الشهادتين بعد الدفن، والحديث الوارد فيه ضعيف.
- ٢- الأذان عند إدخال الميت في قبره.
- ٣- قراءة (منها خلقناكم) في الحثوة الأولى، و(وفيها نعيدكم) في الثانية، و(ومنها نخرجكم تارة أخرى) في الثالثة.
- ٤- قراءة فاتحة الكتاب عند رأس الميت، وفاتحة البقرة عند رجليه.
- ٥- رفع القبر والبناء عليه وتجسيصه.
- ٦- كتابة اسم الميت وتاريخ موته على القبر.

* آداب التعزية^(٣):

كان من هديه، صلى الله عليه وسلم، تعزية أهل الميت، ولم يكن من هديه أن يجتمع للعزاء، ويُقرأ له القرآن، لا عند قبره ولا غيره، وكل هذا بدعة حادثة مكروهة.

(١) رواه أبو داود: (٣٢١٣)، وابن ماجه (١٥٥٠) واللفظ له، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٧٥٢)، والإرواء (٧٤٧).

(٢) رواه أبو داود: (٣٢٢١) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٧٥٨).

(٣) زاد المعاد لابن القيم (١/٥٢٧). وانظر شرحنا ص ١٥١.

تاسعاً: ويُشرع لمن لم يُصلِّ عليه أن يصلي عليه بعد الدفن؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك^(١)، على أن يكون ذلك في حدود شهر فأقل، فإن كانت المدة أكثر من ذلك لم تُشرع الصلاة على القبر؛ لأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على قبر بعد شهر من دفن الميت.

عاشراً: لا يجوز لأهل الميت أن يصنعوا طعاماً للناس، لقول جرير بن عبد الله البجلي الصحابي الجليل رضي الله عنه: (كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعة الطعام بعد الدفن من النياحة) رواه الإمام أحمد^(٢) بسند حسن، أما صنع الطعام لهم، أو لضيوفهم فلا بأس، ويشرع لأقاربه وجيرانه أن يصنعوا لهم الطعام، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه الخبر بموت جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في الشام أمر أهله أن يصنعوا طعاماً لأهل جعفر، وقال: «إنه أتاهم ما يشغلهم»^(٣).

وكان من هديه السكون والرضا بقضاء الله، والحمد لله، والاسترجاع، وبيراً ممن خرق لأجل المصيبة ثيابه، أو رفع صوته بالندب والنياحة، أو حلق لها شعره.

وكان من هديه، صلى الله عليه وسلم، أن أهل الميت لا يتكلفون الطعام للناس، بل أمر أن يصنع الناس لهم طعاماً يرسلونه إليهم وهذا من

(١) البخاري: (٤٥٨)، ومسلم (٩٥٦).

(٢) (٢٠٤/٢).

(٣) رواه أبو داود: (٣١٣٢) وحسنه الألباني في صحيح أبي داود: (٢٦٨٦).

ولا حرج على أهل الميت أن يدعوا جيرانهم، أو غيرهم للأكل من الطعام المهدي إليهم، وليس لذلك وقت محدود فيما نعلم من الشرع. حادي عشر: لا يجوز للمرأة الإحداد على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوجها، فإنه يجب عليها أن تحد عليه أربعة أشهر وعشراً، إلا أن تكون حاملاً فإلى وضع الحمل^(*)، لثبوت السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك^(١). أما الرجل فلا يجوز له أن يحد على أحد من الأقارب أو غيرهم.

أعظم مكارم الأخلاق والشيم، والحمل عن أهل الميت، فإنهم في شغل بمصائبهم عن إطعام الناس. وكان من هديه صلى الله عليه وسلم، ترك نعي الميت، بل كان ينهى عنه، ويقول: هو من عمل الجاهلية.

- ١١- الأمور التي تجتنبها الحادة التي توفي عنها زوجها ما يلي^(٢):
- ١- الطيب بأنواعه ويدخل فيه البخور لقول الرسول صلى الله عليه وآله عليه وسلم: «ولا تمس طيباً»^(٣).
 - ٢- الكحل لقول الرسول «ولا تكتحل»^(٣).
 - ٣- الزينة وتنقسم إلى ثلاثة أقسام:
- (أ) الزينة في نفسها فلا يجوز لها أن تختضب ويدخل في ذلك تحمير

(*) لقوله تعالى: (وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) الطلاق ٤.

(١) البخاري: (١٢٨٠)، ومسلم: (١٤٨٦).

(٢) الممنوع والجائز من أحكام الجنائز للمسيئد.

(٣) متفق عليه، البخاري: (٥٣٤١)، ومسلم: (٩٣٨).

ثاني عشر: يُسرع للرجال زيارة القبور بين وقت وآخر للدعاء لهم، والترحم عليهم، وتذكر الموت وما بعده؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (زوروا القبور، فإنها تذكركم الآخرة) خرجه الإمام مسلم^(١) في صحيحه، وكان صلى الله عليه وسلم يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين)^(٢).

أما النساء فليس لهن زيارة القبور؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن زائرات القبور^(٣)، ولأنهن يخشى من زيارتهن الفتنة وقلة الصبر، وهكذا لا يجوز لهن اتباع الجنائز إلى المقبرة لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهاهن عن ذلك^(٤)، أما الصلاة على الميت في المسجد أو في المصلى فهي مشروعة للرجال وللنساء جميعاً. هذا آخر ما تيسر جمعه.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وآله وصحبه.

الوجه أو تبييضه أو نقش وجهها ويديها ونحو ذلك لحديث أم عطية رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ولا تختضب»^(٥).

- (١) برقم: (٩٧٦) بلفظ (تذكر الموت)، رواه ابن ماجه (١٥٦٩) واللفظ له.
- (٢) رواه مسلم: (٩٧٤)، (٩٧٥).
- (٣) لحديث أبي هريرة وغيره قال: (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور) رواه ابن ماجه (١٥٧٦)، وحسنه الألباني بلفظ (زوارات) لا (زائرات).
- (٤) لحديث أم عطية (نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا)، البخاري (١٢٧٨) ومسلم (٩٣٨).
- (٥) رواه النسائي: (٢٠٤/٦) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي: (٣٣١٠).

(ب) زينة الثياب وهي الثياب المصبوغة بالزعفران والعصفر أو ما صبغ للزينة قبل النسج أو بعده ويدخل في ذلك الثياب التي تعد للأفراح والأعراس التي تلفت الأنظار مع ما فيها من الضيق والقصر والشفافية وذات اللون الجذابة وكذلك الثياب المشقوقة الجانيين من أسفل أو أحدهما وكل ثياب التبرج والسفور ونحو ذلك قال: صلى الله عليه وسلم: «ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب»^(١).

(ج) الحلبي فيحرم على الحائض لبس الحلبي كله سواء كان ذهباً أو فضة أو ماس أو ياقوت وغير ذلك. ومثاله: القلايد - الأساور - الخاتم - الخلخال وما يسمى بالكف ونحو ذلك لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «ولا الحلبي»^(٢).

٤- المبيت في غير منزلها لحديث الفارعة بنت مالك وفيه: «اجلسي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله»^(٣).
انتهى والله تعالى أعلم وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه. ويليه الملحق بالدروس المهمة.

(١) متفق عليه، سبق تخريجه، والثوب العصب: ما صبغ غزله قبل نسجه ولم يصبغ وهو ثوب.

(٢) رواه أبو داود: (٢٣٠٤) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٠٢٠).

(٣) رواه النسائي (١٩٩/٦) وصححه الألباني في صحيح سنن النسائي (٣٣٠٢).

الملحق بالدروس المهمة



الدروس الأولى : كفة الوضوء^(١)صفة الوضوء^(٢):

- ١- أن ينوي الوضوء بقلبه بدون نطق بالنية لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينطق بالنية في وضوئه، ولأن الله يعلم ما في القلب فلا حاجة أن يخبر عما فيه.
- ٢- ثم يسمي فيقول (بسم الله).
- ٣- ثم يغسل كفيه ثلاث مرات.
- ٤- ثم يتمضمض ويستنشق بالماء ثلاث مرات.
- ٥- ثم يغسل وجهه ثلاث مرات من الأذن الى الأذن عرضاً، ومن منابت شجر الرأس إلى أسفل اللحية طويلاً.
- ٦- ثم يغسل يديه ثلاث مرات من رؤوس الأصابع الى المرفقين: يبدأ باليمنى ثم اليسرى.
- ٧- ثم يمسح رأسه مرة واحدة ويبل يديه ثم يمرها من مقدم رأسه الى مؤخره ثم يعود إلى مقدمه.
- ٨- ثم يمسح أذنيه مرة واحدة يدخل سبابته في صماخهما ويمسح بابهاميه ظاهرهما مع ملاحظة عدم أخذ ماء جديد لهما، قال الألباني^(٣):

(١) سبق الكلام عن معنى الوضوء وشروطه وفروضه وسنته، في الدرس الثاني

عشر والثالث عشر فلتراجع.

(٢) انظر الأحكام الفقهية في الطهارة لابن عثيمين ص ١٨.

(٣) السلسلة الضعيفة (٩٩٥).

(إنه لا يوجد في السنة ما يوجب أخذ ماء جديد للأذنين، فيمسحهما بماء الرأس).

٩- ثم يغسل رجليه ثلاث مرات من رؤوس الأصابع الى الكعبين يبدأ باليمنى ثم اليسرى. والدليل قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾ [المائدة: ٦] ومن السنة فعل عثمان رضي الله عنه حيث دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات، ثم أدخل يمينه في الوضوء، ثم مضمض واستنشق واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه الى المرفقين ثلاثاً، ثم مسح برأسه، ثم غسل كل رجل ثلاثاً، ثم قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا...^(١).

(١) متفق عليه، البخاري: (١٥٩)، (١٦٤)، ومسلم: (٢٢٦).

الدرس الثاني : الغسل

* معنى الغسل:

هو تعميم البدن بالماء بنية رفع الحدث الأكبر لإباحة ما منعه ذلك الحدث من العبادات.

والأصل في مشروعيته قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ﴾ [المائدة: ٦] أي: فاغتسلوا.

والجنب: هو الذي يجب عليه الغسل بالجماع وخروج المني ونحوه.

* موجبات الغسل:

١- خروج المني بشهوة- سواء كان في النوم أو اليقظة- من ذكر أو أنثى: لما ثبت عن أم سليم زوج أبي طلحة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم (هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «نعم، إذا رأت الماء»^(١). وقوله صلى الله عليه وسلم: «الماء من الماء»^(٢). أما إذا خرج المني من غير شهوة، بل لمرض أو برد فلا يجب الغسل، وإذا احتلم ولم يجد منياً فلا غسل عليه.

٢- التقاء الختانين:

أي: تغييب حشفة الذكر في فرج المرأة، وإن لم يحصل إنزال لقوله

(١) متفق عليه، البخاري: (٢٨٢)، ومسلم: (٣١٣).

(٢) رواه مسلم: (٣٤٣).

والمقصود (بالماء من الماء): أي الاغتسال من الإنزال، فالماء الأول الماء المعروف، والثاني المني.

صلى الله عليه وسلم: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ثم جهدها، فقد وجب الغسل، أنزل أو لم ينزل»^(١).
 وقوله أيضا: «إذا جلس بين شعبها الأربع، ومس الختان الختان، فقد وجب الغسل»^(٢).

٣- انقطاع الحيض والنفاس:

لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [القرة: ٢٢٢].

ولقوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت أبي حبيش: «دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصليني»^(٣). هذا، إن كان واردا في الحيض، إلا أن النفاس كالحيض بإجماع الصحابة.

٤- الموت لغير شهيد المعركة:

لحديث أم عطية رضي الله عنها قالت: دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته، فقال: «اغسلنها...»^(٤) قال ابن المنذر^(٥): (وأجمعوا أن الميت يغسل غسل الجنابة).

٥- الكافر إذا أسلم:

لحديث قيس بن عاصم «أنه أسلم، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم

(١) رواه مسلم: (٣٤٨).

(٢) رواه مسلم: (٣٤٩).

(٣) متفق عليه، البخاري: (٣٢٥)، ومسلم: (٣٣٤).

(٤) متفق عليه، البخاري: (١٢٥٣)، (١٢٥٤)، (١٢٥٧) ومسلم: (٩٣٩).

(٥) الإجماع ص ٤٢.

أن يغتسل بماء وسدر»^(١)، والصحيح أنه سنة، قال العلامة ابن باز رحمه الله: «الغسل للإسلام سنة وليس بواجب، لأن النبي صلى الله عليه وسلم، لم يأمر الجَمَّ الغفير بالغسل»^(٢).

* شروط الغسل:

- ١ - النية . ٢ - الإسلام . ٣ - العقل . ٤ - التمييز .
- ٥ - الماء الطهور المباح . ٦ - إزالة ما يمنع وصول الماء الى البشرة .
- ٧ - انقطاع ما يوجبه . (وقد سبق شرحها في شروط الوضوء) .

* فرض الغسل:

تعميم البدن بالماء .

* سنن الغسل:

- ١ - التسمية^(٣) . ٢ - الوضوء قبل الغسل .
- ٣ - المضمضة والاستنشاق وقيل بوجوبهما^(٤) .
- ٤ - إزالة الأذى . ٥ - إفراغ الماء على الرأس ثلاثاً .
- ٦ - التيامن . ٧ - الموالاة .
- ٨ - الدلك . ٩ - إعادة غسل الرجلين بمكان آخر .

* صفة الغسل الكامل:

- ١ - النية وهي أن ينوي بغسله رفع الحدثين: الأكبر والأصغر .

(١) رواه الترمذي: (٦١٠)، وأبو داود (٣٥٥)، والحديث صححه الألباني في

صحيح النسائي برقم (١٨٢)، وصحيح الترمذي برقم (٤٩٥).

(٢) شرح بلوغ المرام للشيخ عبدالعزيز بن باز (مخطوط)، حديث رقم (١٢١).

(٣) الشرح الممتع (١/٣٠٠).

(٤) الشرح الممتع (١/٣٠٤).

٢ - التسمية .

٣ - أن يغسل يديه ثلاث مرات .

٤ - أن يغسل مابه من أذى ثم يضرب يده الأرض أو الحائط مرتين أو ثلاثاً ليذهب ما بها من رائحة كريهة .

٥ - ثم يتمضمض ويستنشق ويغسل يديه إلى المرفقين .

٦ - يفيض الماء على رأسه .

٧ - ثم يغسل بدنه كاملاً بالماء مبتدئاً بشقه الأيمن فالأيسر .

٨ - ثم ينحني عن موضعه ذلك ويغسل رجليه .

* صفة الغسل المجزىء :

أن ينوي الوضوء والغسل من الجنابة ثم يفيض على جسده، ولكن الصفة الأولى أفضل من هذه، والأفضل للمرأة أن تنقض شعرها لغسلها من الحيض والنفاس وليس عليها نقضه من الجنابة إذا أروت أصوله بالماء^(١) .

* ودليل صفة الغسل :

حديث ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: أدنيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة، فغسل كفيه مرتين أو ثلاثاً، ثم أدخل يده في الإناء، ثم أفرغ به على فرجه، وغسله بشماله، ثم ضرب بشماله الأرض فدلكتها ذلكاً شديداً، ثم توضأ وضوءه للصلاة، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفه، ثم غسل سائر جسده، ثم تنحى عن مقامه ذلك، فغسل رجليه...^(٢) .

(١) انظر فتوى اللجنة الدائمة في كتاب فتاوى المرأة جمع وترتيب محمد المسند

ص ٣٣ .

(٢) رواه مسلم: (٣١٧) .

الدروس الثالث : التيمم

* معنى التيمم:

هو التعبد لله تعالى بالضرب بالكفين على الصعيد^(١) الطاهر لعدم وجود الماء أو تعذر استخدامه لمرض ونحوه وهو من خصائص هذه الأمة .
 ودليل مشروعيته قوله تعالى: ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾ [النساء: ٤٣].
 ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم: «إن الصعيد الطيب طهور المسلم...»^(٢).

* شروط صحة التيمم:

- ١ - النية .
- ٢ - الإسلام .
- ٣ - العقل .
- ٤ - التمييز .
- ٥ - الاستجمار أو الاستنجاء قبله .
- ٦ - تعذر استعمال الماء إما لعدمه أو لخوفه من الضرر من مرض ونحوه أو لخوفه من العطش .
- ٧ - أن يكون الصعيد طاهراً فلا يقصد الأماكن المتنجسة للتيمم

(١) الصعيد: هو الصاعد على وجه الأرض من تراب ورمل ونحوه .
 (٢) رواه الترمذي: (١٢٤) واللفظ له، وأبو داود: (٣٣٢)، والنسائي(١/١٧١) وصححه الألباني في صحيح الترمذي: (١٠٧)، وصحيح أبي داود برقم (٣٣١) والإرواء برقم (١٥٣).

بتربتها، ويفضل أن يكون الصعيد له غبار إلا إذا تعذر ذلك .
 ٨ - يشترط أن يكون التراب مباحاً، فإن كان غير مباح لا يصح تيممه
 كما لو كان مسروقاً، وقيل: بل يكره^(١).

* فروض التيمم:

- ١ - مسح الوجه .
- ٢ - مسح اليدين، واليد المقصود بها هنا الكف، لقوله تعالى:
 ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨] والقطع إنما يكون
 من الكف .
- ٣ - الترتيب، فيبدأ بما بدأ الله به قال تعالى: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ
 وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: ٤٣]، فبدأ بالوجه قبل اليدين، ويرى شيخ الإسلام
 عدم فرضية الترتيب لورود تقديم اليدين على الوجه في صحيح
 مسلم^(٢).
- ٤ - الموالاة: وهي ألا يؤخر مسح اليدين زمناً عن مسح الوجه .
- ٥ - النية : وقد سبق الكلام عليها .

* فوائد وتنبهات:

- ١ - الاكتفاء بالتيمم بضربة واحدة^(٣)، لقوله صلى الله عليه وسلم
 «التيمم ضربة للوجه والكفين»^(٤).

(١) انظر الشرح الممتع (١/ ٣٣٣).

(٢) الحديث برقم (٣٦٨).

(٣) انظر الشرح الممتع (١/ ٣٥٠) وغاية المرام (٢/ ٤٣٨).

(٤) رواه أبو داود (٣٢٧)، والترمذي (١٤٤)، وأحمد (٢/ ٢٦٣) والحديث صححه
 الألباني في صحيح أبي داود برقم (٣١٨) وصحيح الترمذي برقم (١٢٥).

- ٢ - يجوز التيمم بالصعيد الطيب سواء كان له غبار أم لا ، وسواء كان تراباً أم لا ، كما يجوز التيمم بالسبخة والرمال ونحو ذلك^(١) .
- ٣ - يتيمم الجنب والحائض أو كل من عليه غسل واجب ، كما يتيمم المحدث ولا فرق^(٢) .
- ٤ - التيمم بدل من الماء عند عدمه ، فيباح به الصلاة وغيرها ، ويصلى بالتيمم الواحد ما تيسر له من الفرائض والنوافل ، كما لا يشترط له دخول الوقت ، فيتيمم قبله ، كما لا يبطل بخروج الوقت^(٣) .
- ٥ - عدم الإعادة لمن صلى بالتيمم وإن وجد الماء قبل خروج الوقت^(٤) .
- ٦ - من وجد ماء يكفي بعض طهارته يستعمله ، ويتيمم للباقي^(٥) .

* مبطلات التيمم:

- ١ - وجود الماء أي: إذا تيمم لعدم الماء بطل بوجوده ، وإذا تيمم لمرض لم يبطل بوجود الماء ، لأنه يجوز أن يتيمم مع وجود الماء ، ولكن يبطل بالبرء لزوال المبيح ، وهو المرض^(١) .
- ٢ - مبطلات الوضوء، أي: نواقض الوضوء ، فإذا تيمم عن حدث أصغر ، ثم بال أو تغوط ، بطل تيممه ، لأن البدل له حكم المبدل ، وكذا التيمم عن الحدث الأكبر يبطل بموجبات الغسل من جنابة

(١) انظر الشرح الممتع (١/ ١٣٠) ، وغاية المرام (٢/ ٤٢٨) .

(٢) انظر غاية المرام (٢/ ٤٤٨) .

(٣) انظر الشرح الممتع (١/ ٣٤٠) .

(٤) انظر الشرح الممتع (١/ ٣٤٣) .

(٥) انظر الشرح الممتع (١/ ٣٢١) ، وغاية المرام (٢/ ٤١٥) .

(٦) الشرح الممتع (١/ ٣٤١) .

وحيض ونفاس^(١).

* صفة التيمم:

يُسمى ثم يضرب التراب ونحوه بيديه ثم يمسح بهما وجهه، ثم يمسح بعضها ببعض، لحديث عمار «إنما كان يكفيك أن تقول هكذا، وضرب بيديه إلى الأرض، فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه»^(٢).

(١) انظر الشرح الممتع (١/٣٤١).

(٢) متفق عليه، البخاري: (٣٣٨)، ومسلم: (٣٦٨) واللفظ له.

الدروس الرابع : المسح على الخفين

* معنى الخف والجورب:

الخف: هو ما يلبس على الرجل من جلد ونحوه، والمقصود بالجوارب ما يلبس عليها من قطن ونحوه وهو ما يعرف بالشراب.

* دليل مشروعيته:

المسح على الخفين جائز بإجماع العلماء في الحضر والسفر لحاجة أو لغير حاجة لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

فإن قوله تعالى (وأرجلكم) فيها قراءتان سبعيتان صحيحتان عن الرسول صلى الله عليه وسلم، إحداهما (وأرجلكم) بالنصب عطفاً على قوله (وجوهكم) فتكون الرجلان مغسولتين.

والثانية: (وأرجلكم) بالجر عطفاً على (رؤسكم) فتكون الرجلان ممسوحتين، والذي بين أن الرجل تكون ممسوحة أو مغسولة هي السنة. فكان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا كانت رجلاه مكشوفتين يغسلهما، وإذا كانتا مستورتين بالخفاف يمسح عليهما.

ودليل المسح من السنة حديث جرير قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم «بال ثم توضأ ومسح على خفيه»^(١).

* شروط المسح على الخفين^(١):

- ١ - أن يكون لابساً لهما على طهارة.
- ٢ - أن يكون الخفان أو الجوارب طاهرة، فإن كانت نجسة فإنه لا يجوز المسح عليهما، كما لا يجوز المسح على المغصوب والحرير (بالنسبة للرجال) لأن المحرم لا تستباح به الرخصة.
- ٣ - أن يكون مسحها في الحدث الأصغر لا في الجنابة أو ما يوجب الغسل.
- ٤ - أن يكون المسح في الوقت المحدد شرعاً وهو يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر.

* مسائل وتنبهات في المسح على الخفين^(٢):

- ١ - اختلف العلماء رحمهم الله في جواز المسح على الخف المخرق والصحيح جوازه مادام الخف باقياً.
- ٢ - ويجوز المسح على الخف الرقيق على القول الصحيح.
- ٣ - مدة المسح يوم وليلة للمقيم وثلاثة أيام بلياليها للمسافر ابتداء المدة من أول مرة مسح بعد الحدث على القول الصحيح.
- ٤ - إذا لبس في الحضر ثم سافر قبل أن يحدث فمسحه مسح مسافر.
- ٥ - إذا لبس في السفر ثم أقام قبل أن يحدث فمسحه مسح مقيم.
- ٦ - إذا لبس في الحضر فأحدث ثم سافر قبل أن يمسه فمسحه مسح مسافر.

(١) رسالة المسح على الخفين ابن عثيمين حفظه الله.

(٢) رسائل وفتاوى في المسح على الخفين والتميم لابن عثيمين ص ٢٠.

- ٧ - إذا لبس في السفر فأحدث ثم أقام قبل أن يمسح فمسحه مسح مقيم .
- ٨ - إذا لبس في الحضر فأحدث و مسح ثم سافر قبل أن تنتهي مدة المسح أتم مسح مسافر على القول الصحيح ، وان انتهت مدة المسح قبل أن يسافر وجب عليه عند الوضوء خلعهما وغسل الرجلين .
- ٩ - إذا لبس في السفر فأحدث و مسح ثم أقام أتم مسح مقيم إن بقي من المدة شيء وإلا خلع .
- ١٠ - إذا لبس جورباً أو خفأ ثم لبس عليه آخر قبل أن يحدث فله مسح أيهما شاء وأيهما مسح تعلق الحكم به .
- ١١ - إذا لبس جورباً أو خفأ ثم أحدث ثم لبس عليه آخر قبل أن يتوضأ فالحكم للأول .
- ١٢ - إذا لبس جورباً أو خفأ ثم أحدث و مسح ثم لبس عليه آخر فله مسح الثاني على القول الصحيح ويكون ابتداء المدة من مسح الأول .
- ١٣ - إذا خلع الخف أو الجورب بعد مسحه لم تنتقض طهارته بذلك ، فيصلي ما شاء حتى يحدث على القول الصحيح .
- ١٤ - إذا تمت مدة المسح لم تنتقض طهارته بذلك ، فيصلي ما شاء حتى يحدث على القول الصحيح .

* مبطلات المسح على الخفين :

- ١ - انقضاء مدة المسح ، أما إذا انقضت مدة المسح وهو على طهارة

فوضوؤه باق حتى يحدث^(١).

٢ - موجبات الغسل كالجنابة والحيض والنفاس^(٢).

* صفة المسح على الخفين:

أن يمر يده من أطراف أصابع الرجل إلى ساقه، ويكون المسح باليدين جميعاً على الرجلين جميعاً، أي اليد اليمنى تمسح الرجل اليمنى، واليد اليسرى تمسح الرجل اليسرى في نفس اللحظة كما تمسح الأذنان.

* تنبيه مهم: العبرة بالمسح وليس بالحدث مثال ذلك:

«رجل توضأ لصلاة الفجر، ولبس الخفين، وبقي على طهارته إلى الساعة التاسعة ضحى، ثم أحدث ولم يتوضأ، وتوضأ في الساعة الثانية عشرة، فالمذهب بتبديء المدة من الساعة التاسعة.

وعلى القول الراجح: تبديء من الساعة الثانية عشرة إلى أن يأتي دورها من اليوم الثاني إن كان مقيماً، ومن اليوم الرابع إن كان مسافراً. فالمقيم أربع وعشرون ساعة، والمسافر اثنان وسبعون ساعة^(٣).

(١) انظر الشرح الممتع (١/٢١٨).

(٢) انظر الشرح الممتع (١/١٩٨).

(٣) الشرح الممتع (١/١٨٧).

الدروس الخامسة : صفة الصلاة

* صفة الصلاة^(١):

- ١ - أن يستقبل القبلة بجميع بدنه بدون انحراف ولا التفات.
- ٢ - ثم ينوي الصلاة التي يريد أن يصلّيها بقلبه بدون نطق بالنية.
- ٣ - ثم يكبر تكبيرة الإحرام فيقول (الله أكبر) ويرفع يديه إلى حدو منكبيه أو أذنيه عند التكبير.
- ٤ - ثم يضع كف يده اليمنى على ظهر يده اليسرى فوق صدره.
- ٥ - ثم يستفتح فيقول: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد» أو يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك».
- ٦ - ثم يتعوذ فيقول: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم).
- ٧ - ثم يبسملي ويقرأ الفاتحة فيقول ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ (١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ (٤) إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ (٥) اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٦) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ (٧) ﴿ [الفاتحة].
- ثم يقول: (آمين) يعني: اللهم استجب.
- ٨ - ثم يقرأ ما تيسر من القرآن، ويطيل القراءة في صلاة الصبح.

(١) رسالة في الوضوء والغسل والصلاة للشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله.

٩ - ثم يركع أي: يحني ظهره تعظيماً لله ويكبر عند ركوعه ويرفع يديه إلى حذو منكبيه، والسنة أن يهصر ظهره ويجعل رأسه حياله، ويضع يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع.

١٠ - ويقول في ركوعه (سبحان ربي العظيم ثلاث مرات) وإن زاد (سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي) فحسن.

١١ - ثم يرفع رأسه من الركوع قائلاً (سمع الله لمن حمده) ويرفع يديه حينئذ إلى حذو منكبيه.

والمأموم لا يقول سمع الله لمن حمده وإنما يقول بدلها (ربنا ولك الحمد).

١٢ - ثم يقول بعد رفعه «ربنا ولك الحمد. ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد».

١٣ - ثم يسجد خشوعاً لله السجدة الأولى، ويقول عند سجوده (الله أكبر) ويسجد على أعضائه السبعة، الجبهة مع الأنف، والكفين، والركبتين، وأطراف القدمين، ويجافي عضديه عن جنبيه، ولا يسط ذراعيه على الأرض، ويستقبل برؤوس أصابعه القبلة.

١٤ - ويقول في سجوده (سبحان ربي الأعلى) ثلاث مرات وإن زاد «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي» فحسن.

١٥ - ثم يرفع رأسه من السجود قائلاً: (الله أكبر).

١٦ - ثم يجلس بين السجدين على قدمه اليسرى، وينصب قدمه اليمنى، ويضع يده اليمنى على طرف فخذه الأيمن مما يلي ركبته، ويقبض منها أنخنصر والبنصر، ويرفع السبابة ويحركها عند دعائه، ويجعل طرف الإبهام مقروناً بطرف الوسطى كالحلقة، ويضع يده اليسرى

- مبسوطة الأصابع على طرف فخذة الأيسر مما يلي الركبة.
- ١٧- ويقول في جلوسه بين السجدين «رب اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني واجبرني وعافني».
- ١٨- ثم يسجد - خشوعاً منه - السجدة الثانية كالأولى فيما يقال ويفعل، ويكبر عند سجوده.
- ١٩- ثم يقوم من السجدة الثانية قائلاً (الله أكبر) ويصلي الركعة الثانية كالأولى فيما يقال ويفعل إلا أنه لا يستفتح فيها.
- ٢٠- ثم يجلس بعد انتهاء الركعة الثانية قائلاً: (الله أكبر) ويجلس كما جلس بين السجدين سواء.
- ٢١- ويقرأ التشهد في هذا الجلوس فيقول: «التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».
- اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، أعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال».
- ثم يدعو ربه بما أحب من خيري الدنيا والآخرة.
- ٢٢- ثم يسلم عن يمينه قائلاً: (السلام عليكم ورحمة الله) وعن يساره كذلك.
- ٢٣- وإذا كانت الصلاة ثلاثية أو رباعية وقف عند منتهى التشهد الأول

- وهو (أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله).
- ٢٤- ثم ينهض قائماً قائلاً: (الله أكبر) ويرفع يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه حينئذ.
- ٢٥- ثم يصلي ما بقي من صلاته على صفة الركعة الثانية، إلا أنه يقتصر على قراءة الفاتحة، (وإن أتى بسورة بعد الفاتحة في الأخيرتين أحياناً فهو مشروع كما ثبت في الحديث الصحيح)^(١).
- ٢٦- ثم يجلس متوركاً فينصب قدمه اليمنى ويخرج قدمه اليسرى من تحت ساقه اليمنى ويُمكّن مقعدته من الأرض، ويضع يديه على فخذه على صفة وضعهما في التشهد الأول.
- ٢٧- ويقرأ في هذا الجلوس التشهد كله.
- ٢٨- ثم يسلم عن يمينه قائلاً (السلام عليكم ورحمة الله) وعن يساره كذلك. وبهذا تتم الصلاة.

(١) صفة الصلاة للألباني ص ٩٤.

الدروس السادس : الأذكار الواردة بعد السلام من الصلاة^(١)

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ۖ وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۖ ﴾ [الاحزاب : ٤١ ، ٤٢] .
وقال تعالى : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۖ ﴾ [النساء : ١٠٣] .

والأذكار الواردة بعد السلام من صلاة الفريضة هي :

- (أ) [١ - استغفر الله ٢ - استغفر الله ٣ - استغفر الله]^(٢) .
(ب) « اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام »^(٣) .
(ج) « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه ، له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن ، لا إله إلا الله ، مخلصين له الدين ، ولو كره الكافرون »^(٤) .
(د) « اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد »^(٥) .

(١) انظر تحفة الاخيار بيان جملة نافعة مما ورد في الكتاب والسنة من الأدعية والأذكار لابن باز رحمه الله ص ٣٩ .

(٢) رزاء مسلم : (٥٩١) .

(٣) رواه مسلم : (٥٩١) ، (٥٩٢) .

(٤) رواه مسلم : (٥٩٤) .

(٥) متفق عليه ، البخاري : (٨٤٤) ، ومسلم : (٥٩٣) .

معناها: (لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله، ولا ينفع ذا
الغنى غناه، بل الكل فقراء إلى الله عز وجل).

هـ) ثم بعد ذلك يقول:

سبحان الله ثلاثاً وثلاثين، والحمد لله ثلاثاً وثلاثين والله أكبر ثلاثاً
وثلاثين، ثم يقول تمام المائة «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له
الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»^(١).

و) ثم يقرأ آية الكرسي عقب كل صلاة. لقوله صلى الله عليه وسلم:
«من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة مكتوبة، لم يمنعه من دخول الجنة
إلا أن يموت»^(٢).

ز) ثم بعد ذلك يقرأ (قل هو الله أحد، والمعوذتين) بعد كل صلاة^(٣) مرة
واحدة، وبعد المغرب والفجر ثلاث مرات هذا هو الأفضل.
وغير ذلك مما ورد عنه صلى الله عليه وسلم.

(١) رواه مسلم: (٥٩٧).

(٢) رواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٢، ١٠٠) والطبراني في المعجم
الكبير (١٣٤/٨، ٧٥٣٢) والوسط (٢/٢٠٩، ٨٢٣٤) وصححه الألباني
في صحيح الجامع: (٦٤٦٤)، والمشكاة: (٩٧٤) والسلسلة الصحيحة (٩٧٢).

(٣) رواه أبو داود (١٥٢٣)، والنسائي (٦٨/٣)، وصححه الألباني في صحيح
أبي داود برقم (١٣٤٨)، وصحيح النسائي (١٢٦٨).

الدروس السابعة : صفة العمرة

* فضلها:

قال الرسول صلى الله عليه وسلم: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»^(١).

* حكمها:

تجب مرة في العمر، فعن أبي رزين العقيلي أنه: أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن أبي شيخ كبير، لا يستطيع الحج، ولا العمرة ولا الظعن قال: «حج عن أبيك واعتمر»^(٢).

* صفتها^(٣):

إذا أراد المسلم أن يحرم بالعمرة اغتسل كما يغتسل للجنابة^(٤)، ويتطيب بأطيب ما عنده من دهن أو غيره - بشرط ألا يمس ملابس الإحرام -، ثم يلبس ثياب الإحرام إزاراً ورداء^(٥) ثم يصلى غير الحائض والنفساء الفريضة إن كان وقت الفريضة وإلا صلى ركعتين ينوي بها سنة الوضوء، ثم ينوي العمرة قائلاً لبيك عمرة أو اللهم لبيك عمرة، ثم يلبي

(١) متفق عليه، البخاري (١٧٧٣)، ومسلم: (١٣٤٩).

(٢) رواه أبو داود (١٧٩٨)، (١٧٩٩) النسائي (١١١/٥) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٥٨٢)، (١٥٨٣) وصححه النسائي برقم (٢٥٤٨).

(٣) العمدة في صفة العمرة.

(٤) والاغتسال عند الإحرام سنة في حق الرجال والنساء حتى النفساء والحائض.

(٥) والمرأة تلبس ما شاءت من الثياب غير متبرجة بزينة ولا تنتقب ولا تلبس القفازين.

بتلبية الرسول صلى الله عليه وسلم «ليتك اللهم ليك، ليك لاشريك لك ليك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»^(١).
يرفع الرجل بها صوته والمرأة تقول بقدر ما يسمع من بجنيها^(٢).
وإذا كان من يريد الإحرام خائفاً من عائق يعوقه عن إتمام نسكه فإنه ينبغي له أن يشترط عند الإحرام، فيقول عند عقده: «اللهم مَحَلِّي حيث حبستني»^(٣)، وأما من لا يخاف من عائق يعوقه عند إتمام نسكه فإنه لا ينبغي له أن يشترط.

فإذا وصل المحرم إلى مكة استحب له أن يغتسل قبل دخولها، لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك^(٤)، فإذا وصل إلى المسجد الحرام سن له تقديم رجله اليمنى، ويقول: [بسم الله والصلاة^(٥) والسلام على رسول الله]^(٦)، [أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم]^(٧)، [اللهم افتح لي أبواب رحمتك]^(٨)،^(٩).
فإذا وصل إلى الكعبة قطع التلبية قبل أن يشرع في الطواف، ثم يقصد الحجر الأسود ويستقبله، ثم يستلمه بيمينه ويقبله إن تيسر ذلك

(١) رواه مسلم: (١٢١٨).

(٢) والتلبية مشروعة في العمرة من الإحرام إلى أن يبدأ بالطواف.

(٣) متفق عليه، البخاري: (٥٠٨٩)، ومسلم: (١٢٠٧).

(٤) متفق عليه، البخاري: (١٥٧٣)، ومسلم: (١٢٥٩).

(٥) رواه ابن السني برقم (٨٨) وحسنه الألباني في صحيح الكلم الطيب برقم (٥٠).

(٦) رواه أبو داود: (٤٦٥) وصححه في صحيح أبي داود برقم (٤٤٠).

(٧) رواه أبو داود: (٤٦٦) وصححه في صحيح أبي داود برقم (٤٤١).

(٨) رواه مسلم: (٧١٣).

(٩) وهذا الذكر ليس خاصاً بالمسجد الحرام بل هو لسائر المساجد.

ولا يؤذي الناس بالمزاحمة، ويقول عند استلامه: -

(بسم الله والله أكبر)^(١) فإن شق عليه التقبيل استلمه بيده أو عصا، وقبّل ما استلمه به، فإن شق عليه استلامه أشار إليه بيده اليمنى، وقال: بسم الله والله أكبر، ولا يقبّل ما يُشير به ويجعل البيت عن يساره حال الطواف ويدعو بما شاء دون التقيد بدعاء معين لكل شوط. فإذا وصل إلى الركن اليماني استلمه بيمينه وقال: بسم الله والله أكبر ولا يُقبّله^(٢) فإن شق عليه تركه ومضى في طوافه ولا يُشير إليه ولا يكبر عند محاذاته، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك، ويقول بين الركنين: «ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»^(٣).

وكلما مرّ بالحجر الأسود استلمه وقبّله، وقال الله أكبر فإن لم يتيسر استلامه وتقبيله أشار إليه كلما حاذاه مرة واحدة بيده اليمنى وكبر مرة واحدة وهكذا في بقية الأشواط ما عدا الشوط الأخير ففي نهايته لا يقبّل ولا يستلم ولا يشير ولا يكبر، لأن الاستلام والتكبير في أول الشوط، وليس في آخره^(٤).

ويطوف سبعة أشواط ويرمل في جميع الثلاثة الأول ويمشي في الأربعة الباقية يتديء لكل شوط بالحجر الأسود ويختم به، ويستحب له أن يضطبع في جميع الطواف^(٥).

(١) رواه أبو داود (١٨٨٩) وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٦٦٣).

(٢) التقبيل يكون للحجر الأسود فقط.

(٣) رواه أبو داود: (١٨٩٢) وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٦٦٦).

(٤) أنظر الشرح الممتع (٧/٢٨١).

(٥) الاضطباع: أن يجعل وسط الرداء تحت منكبه الأيمن وطرفه على عاتقه الأيسر.

وإن شك في عدد الأشواط بنى على اليقين وهو الأقل، فإن شك هل طاف ثلاثة أو أربعة جعلها ثلاثة وهكذا يفعل في السعي.

وبعد فراغه من هذا الطواف يرتدي بردائه فيجعله على كتفيه وطرفيه على صدره قبل أن يصلي ركعتي الطواف خلافاً لما يفعله البعض لنهي النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي الرجل وليس على عاتقيه شيء^(١). ثم يتقدم إلى مقام إبراهيم ويقرأ ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥] ثم يصلي ركعتين خلف المقام إن تيسر له ذلك وإلا في أي مكان من المسجد الحرام يقرأ في الأولى بعد الفاتحة (قل يا أيها الكافرون) وفي الثانية (قل هو الله أحد) بعد الفاتحة. فإذا فرغ من صلاة الركعتين رجع إلى الحجر الأسود فاستلمه إن تيسر له ذلك، ويستحب للمعتمر بعد ذلك أن يشرب من زمزم ويتصلع منه ويدعو إن تيسر له.

ثم يخرج إلى السعي فإذا دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

ثم يقول عند بداية السعي أبداً بما بدأ الله به، ثم يرقى على الصفا حتى يرى الكعبة إن تيسر له ذلك، فيستقبلها ويرفع يديه فيحمد الله ويدعو ماشاء أن يدعو^(*).

وكان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع «لا إله إلا الله والله أكبر لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله وحده، أنجز وعده،

(١) متفق عليه، البخاري (٣٥٩)، ومسلم (٥١٦).

(*) ومن المؤسف أن كثيراً من الناس تركوا سنة الدعاء على الصفا والمروة.

ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده»^(١) ثم يدعو رافعاً يديه بما تيسر من الدعاء، ويكرر هذا الذكر والدعاء ثلاث مرات، ثم ينزل فيمشي إلى المروة حتى يصل إلى العلم الأول، فيسرع الرجل في المشي إلى أن يصل إلى العلم الثاني^(٢)، ثم يمشي فيرقى المروة أو يقف عندها والرقى عليها أفضل إن تيسر ذلك ويقول ويفعل على المروة كما قال وفعل على الصفا، ثم ينزل فيمشي في موضع مشيه، ويسرع في موضع الإسراع، فإذا وصل الصفا، فعل كما فعل أول مرة وهكذا المروة حتى يكمل سبعة أشواط ذهابه من الصفا إلى المروة شوط ورجوعه من المروة إلى الصفا شوط آخر، ويقول في سعيه ما أحب من ذكر ودعاء وقراءة قرآن ولا يتقيد بذكر معين لكل شوط.

فإذا أتم سعيه سبعة أشواط حلق رأسه إن كان رجلاً، وإن كانت امرأة فإنها تقصر من كل قرن قدر أنملة أو تجمع شعر رأسها وتقصر منه قدر أنملة، ويجب أن يكون الحلق - بالنسبة للرجل - شاملاً لجميع الرأس وكذلك التقصير يعم به جميع جهات الرأس والحلق أفضل من التقصير، لأن النبي صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة واحدة^(٣).
فإذا فعلت ما ذكر فقد تمت عمرتك، وحل لك كل شيء حرم عليك بالإحرام.

(١) رواه أبو داود: (١٩٠٥)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود برقم (١٦٧٦).
(٢) وأما المرأة فلا يشع لها الإسراع بين العلمين لأنها عورة، وإنما المشروع لها المشي في السعي كله.
(٣) متفق عليه: البخاري (١٧٢٧)، (١٧٢٨)، ومسلم (١٣٠١).

الدروس الثامن : صفة الحج^(١)

وذلك على النحو الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، كما رواها جابر بن عبد الله رضي الله عنه^(٢).

أ) أعمال اليوم الثامن:

١ - على الحاج أن يحرم بالحج في يوم التروية وهو الثامن من ذي الحجة، في وقت الزوال، ويحرم من المكان الذي هو فيه، فيغتسل ويتطيب ويصلي ويلبس ملابس الإحرام فيقول (ليك حجا) ثم يبدأ التلبية على الصفة التي سبق بيانها، وله أن يشترط عند إحرامه إذا كان خائفاً من عائق يمنعه من إتمام حجه، وذلك حتى لا يترتب عليه فدية ونحوها، وصفة الاشتراط أن يقول عند الإحرام: «إِن حَسْبُنِي حَابِسٌ فَمَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»، وإن لم يخف من عائق لم يشترط، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشترط.

٢ - ينطلق إلى منى فيصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، كل صلاة في وقتها، من غير جمع، ويقصر الظهر والعصر والعشاء، فيصليها ركعتين، ويلزم التلبية والدعاء، وذكر الله تعالى.

ب) أعمال اليوم التاسع:

١ - ينطلق بعد طلوع الشمس إلى عرفة فينزل بنمرة حتى وقت الزوال لأنه سنة، وإن لم يتيسر له فلا حرج.

(١) أنيس الحاج والمعتمر للشيخ / أبو عمر الندوي.

(٢) رواه مسلم: (١٢١٨).

٢ - عند الزوال يخطب الإمام أو نائبه في الحجيج، ثم يصلي بالناس الظهر والعصر جمع تقديم قصرأ، بأذان وإقامتين، اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم.

٣ - يقف الحاج بعرفة، وعرفة كلها موقف إلا بطن عرنة، وتوجد اليوم علامات تبين بداية عرفة ونهايتها، ويستحب أن يستقبل القبلة وجبل الرحمة، وإلا استقبل القبلة فقط، ويلزم الذكر والدعاء والاستغفار، والتفرغ والخشوع، فإن هذا اليوم هو خير ما طلعت فيه الشمس ويدعو الله تعالى بما شاء، ويأتي ذكر أدعية كثيرة مأثورة يدعو بها، ويضيف إليها ما شاء، ويكثر من قول (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير)، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»^(١).

ويحذر المرء من تضييع الوقت في هذا اليوم، بل يجب عليه الاستفادة من كل لحظة فيه، كما ينبغي في هذا اليوم تجديد التوبة النصوح لله تعالى، فإن هذا يوم عظيم، يباهي الله فيه ملائكته بالحجيج، ويكثر فيه العتق من النار، ويكون الشيطان في أذحر وأصغر وأحقر صورة في هذا اليوم، ويستمر الذكر والدعاء حتى الغروب، ولا يجوز الانصراف قبل الغروب لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، وقوله «لتأخذوا مناسككم»^(٢).

(١) رواه الترمذي: (٣٨٣٧) وحسنه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٢٨٣٧).

(٢) رواه مسلم: (١٢٩٧).

٤ - عند الغروب ينصرف الناس بسكينة ووقار إلى مزدلفة، وإذا مروا في متسع من المكان أسرعوا السير قليلاً.

(ج) ليلة مزدلفة:

١ - عند الوصول إلى مزدلفة يصلي الحاج المغرب والعشاء جمعاً، مع قصر العشاء، بأذان واحد وإقامتين، وقت وصولهم، إن كان بعد المغرب فجمع تقديم، وإن كان بعد العشاء فجمع تأخير.

٢ - ينام الحاج في تلك الليلة لتحصيل الراحة، والاستعداد لأعمال يوم النحر، ولايسن إحياء تلك الليلة بالقيام والعبادة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك.

٣ - يجوز للنساء والضعفة أن يدفعوا إلى منى آخر الليل فراراً من الزحام والمشقة، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أذن للنساء والضعفة في ذلك^(١)، وأما غيرهم فلا يدفع قبل الصلاة.

(د) أعمال اليوم العاشر:

١ - يصلي الحاج صلاة الفجر في مزدلفة.

٢ - بعد الصلاة يقف الحاج عند المشعر الحرام فيدعو الله تعالى ويذكره ويلبي إلى أن يشتد إسفار الصبح، وحيثما وقف من مزدلفة أجزاءه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وقفت ها هنا وجمع كلها موقف»^(٢).

٣ - عند اشتداد الاسفار يدفع الحاج إلى منى قبل طلوع الشمس، ويلزم

(١) رواه مسلم: (١٢٩١)، (١٢٩٢)، (١٢٩٣).

(٢) رواه مسلم: (١٢١٨) وجمع: أي مزدلفة، قال في المغني (ولمزدلفة ثلاثة

أسماء: مزدلفة، وجمع، والمشعر الحرام).

الذكر والتلبية وإذا مر بوادي محسر أسرع السير قليلاً، لفعل النبي صلى الله عليه وسلم.

٤ - إذا وصل منى انطلق حتى يصل إلى الجمرة الكبرى (العقبة) فيقطع التلبية، ويرمي سبع حصيات، وتكون كحصى الخذف صغيرة أكبر من الحمص قليلاً، وسواء كان قد أتى بها من مزدلفة أو من منى أجزاء ذلك، فيجعل منى عن يمينه والكعبة عن يساره، ومن أي جهة رمى أجزاءه إذا سقطت الحصيات في المرمى، حتى لو انحدرت بعد ذلك خارجه.

٥ - بعد رمي الجمرة الكبرى ينحر هديه، ويقول عند الذبح «بسم الله والله أكبر، اللهم هذا منك ولك»^(١)، ووقت الذبح هذا ممتد إلى آخر يوم من أيام التشريق.

٦ - الحلق والتقصير بعد نحر الهدى، والحلق أفضل من التقصير، وليس على النساء حلق، ومن قصر فعليه تقصير جميع الرأس لا بعضه ويسن البدء بالجانب الأيمن من الرأس عند الحلق لفعل النبي صلى الله عليه وسلم^(٢).

٧ - بعد الحلق يتحلل الحاج التحلل الأول فيلبس ملابسه، ويحل له كل محظورات الإحرام إلا النساء.

٨ - يتطيب الحاج لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، ويتوجه إلى مكة لطواف الإفاضة، وهو من أركان الحج، يطوف المفرد، والقارن،

(١) رواه أبو داود (٢٨١٠) وأبو يعلى كما في المجمع (٢٢/٤)، الحديث صححه الألباني في الإرواء برقم (١١٣٨) ومناسك الحج برقم (١٠٠).
(٢) رواه مسلم: (١٣٠٥).

والمتمتع، وبعد الطواف يصلي ركعتين خلف المقام، غير أن الحائض والنفساء لا يجوز لها الطواف إلا بعد الطهر لقوله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما حاضت «أقضي ما يقضي الحاج غير ألا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي»^(١).

٩ - يسعى الحاج بين الصفا والمروة: إذا كان متمتعاً لأن سعيه عند قدميه كان للعمرة.

وأما المفرد والقارن فإن كان قد سعى بعد طواف القدوم فليس عليه سعي، وإن كان لم يسع عند القدوم فعليه السعي، كما يستحب^(٢) للحاج أن يشرب بعد طوافه من زمزم فيتصلع منه ويدعو.

١٠ - يتحلل الحاج التحلل الثاني بعد طواف الإفاضة وبعد السعي إن كان عليه سعي، وبذلك يحل له حتى النساء.

* تنبيه:

السنة والأفضل الإتيان بأعمال يوم النحر مرتبة (الرمي - الذبح - الحلق أو التقصير - الطواف - السعي) وهذا هو الأولى، وإن قدم بعضها على بعض فلا حرج، لأن النبي صلى الله عليه وسلم «ما سئل عن شيء قدم ولا أخر في هذا اليوم إلا قال افعل ولا حرج»^(٣).

(١) متفق عليه، البخاري (٢٩٤)، ومسلم (١٢١١) واللفظ له.

(٢) رواه مسلم (١٢١٨).

(٣) متفق عليه، البخاري (١٧٣٦)، ومسلم (١٣٠٦).

١١- بعد الطواف والسعي يرجع الحاج الى منى فيبقى فيها بقية يوم العيد وليلة الحادي عشر لفعل النبي صلى الله عليه وسلم ومن آخر طواف الإفاضة - والسعي لمن عليه سعي - فطافه عند الخروج أجزاءه عن طواف الوداع لأن المأمور أن يكون آخر عهده بالبيت وقد فعل ولأنهما عبادتان من جنس فأجزأت إحداهما عن الأخرى .

(هـ) أعمال اليوم الحادي عشر:

عند الزوال يرمي الجمرات الثلاث مبتدئاً بالصغرى وهي التي في جهة مسجد الحيف، فيرميها بسبع حصيات مكبراً مع كل حصاة، ويحرص على سقوط الحصيات في المرمى، وبعد رمي الحصيات يتقدم قليلاً بحيث تكون الجمرة عن يساره فيقف مستقبلاً القبلة ويطيل الدعاء، ثم يأتي الجمرة الوسطى فيرميها كذلك، ثم يتقدم جاعلاً إياها عن يمينه فيقف ويطيل الدعاء، ثم يأتي الجمرة الكبرى فيرميها ولا يقف للدعاء، وإن كان متوكلاً عن أحد في الرمي جاز له أن يرمي كل جمرة عن نفسه وعن موكله، ولا يلزمه أن يتم بنفسه ثم يشرع لموكله مرة أخرى، وبعد ذلك يمكث في منى لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، فيبيت بها ليلة الثاني عشر .

(و) أعمال اليوم الثاني عشر:

عند الزوال يرمي الحاج الجمار تماماً كما فعل في اليوم السابق سواء بسواء، ثم إذا أراد أن يتعجل وينصرف، لزمه الانصراف قبل الغروب، وإلا لزمه المبيت . التأخير إلى اليوم الثالث عشر، والتأخير أفضل لقوله تعالى: ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ

لَمَنْ اتَّقَى ﴿ [البقرة: ٢٠٣].

ولفعل النبي صلى الله عليه وسلم فإنه تأخر إلى اليوم الثالث عشر.

ز) أعمال اليوم الثالث عشر:

عند الزوال يرمي الحاج الجمار مثل ما فعل في اليومين السابقين سواء بسواء ويرجع بعد ذلك إلى مكة لطواف الوداع.

* تنبيه هام:

لا يجوز رمي الجمار أيام التشريق قبل الزوال لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، ومن رمى قبل الزوال لم يجزئه ذلك.

ح) طواف الوداع:

وآخر ما يبقى من أعمال الحج طواف الوداع وهو من واجباته، لحديث: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خُفِّفَ عن الحائض»^(١). فلا يجب طواف الوداع على الحائض والنفساء ويجب على من عداهما، وبهذا تكون أعمال الحج قد انتهت على الوجه الموافق لسنة النبي صلى الله عليه وسلم.

* تنبيه:

لا يطوف الحاج للوداع إلا قبل مغادرته مكة مباشرة حتى ولو مكث فيها أياماً فإنه يؤجل الطواف بحيث يكون الطواف آخر عهده بمكة.

(١) متفق عليه، البخاري (١٧٥٥)، ومسلم (١٣٢٨).

الخاتمة

إلى هنا انتهى ما أردنا تدوينه، ونسأل الله عز وجل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ومقرباً له ونافعاً لعباده، وأن يتولانا في الدنيا والآخرة، ويهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه، إنه يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

وكان الفراغ منه يوم الخميس الموافق الثالث من شهر ربيع الأول من عام عشرين وأربعمائة وألف من الهجرة، على يد معدّه الفقير إلى عفوه ربه مسفر بن محمد الشرافي الدوسري.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

«سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب

إليك».



ص. ب. ١٣٨. ٣٠

تبوك

المراجع

- ١ - القرآن الكريم
- ٢ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير
- ٣ - الأسئلة والأجوبة على العقيدة الواسطية، عبدالعزيز السلطان
- ٤ - شرح العقيدة الواسطية، صالح الفوزان
- ٥ - معارج القبول، حافظ حكيمي
- ٦ - تيسير العزيز الحميد، سليمان آل الشيخ
- ٧ - فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبدالرحمن آل الشيخ
- ٨ - كلمة الإخلاص، ابن رجب
- ٩ - معنى لا إله إلا الله، صالح الفوزان
- ١٠ - الشهاداتان، عبدالله بن جبرين
- ١١ - الواجبات المتحتمات المعرفة، محمد بن عبدالوهاب
- ١٢ - سؤال وجواب في أهم المهمات، عبدالرحمن السعدي
- ١٣ - شرح الأصول الثلاثة، محمد بن عثيمين
- ١٤ - أصول الدين الإسلامي، محمد بن عبدالوهاب
- ١٥ - المجموع الثمين، محمد بن عثيمين
- ١٦ - المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية، إبراهيم البريكان
- ١٧ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني
- ١٨ - صحيح مسلم، مسلم القشيري
- ١٩ - صحيح ابن ماجه، تحقيق/ الألباني
- ٢٠ - صحيح الترمذي، تحقيق/ الألباني

- ٢١- صحيح أبي داود، تحقيق/ الألباني
- ٢٢- صحيح النسائي، تحقيق/ الألباني
- ٢٣- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الألباني
- ٢٤- صحيح الكلم الطيب، الألباني
- ٢٥- صحيح الجامع الصغير وزيادته، الألباني
- ٢٦- السلسلة الصحيحة والضعيفة، الألباني
- ٢٧- المشكاة للتبريزي، تحقيق/ الألباني
- ٢٨- مسند الإمام أحمد، تحقيق/ أحمد شاكر
- ٢٩- صحيح ابن خزيمة، تحقيق/ الأعظمي
- ٣٠- سبل السلام، الصنعاني
- ٣١- زاد المعاد، في هدي خير العباد، ابن القيم
- ٣٢- الشرح الممتع على زاد المستقنع، ابن عثيمين
- ٣٣- حاشية الروض المربع، ابن قاسم
- ٣٤- منهاج المسلم، أبو بكر الجزائري
- ٣٥- فقه السنة، سيد سابق
- ٣٦- مجموع الفتاوى، ابن تيمية
- ٣٧- السلسبيل في معرفة الدليل، صالح البليهي
- ٣٨- منار السبيل، ابن ضويان
- ٣٩- غاية المرام شرح مغني ذوي الأفهام، العبيكان
- ٤٠- الكافي، ابن قدامة
- ٤١- الصوم، الدوسري
- ٤٢- خلاصة الكلام في أحكام الصيام، عبدالله الجار الله
- ٤٣- مجالس شهر رمضان، ابن عثيمين

- ٤٤- فصول في معرفة الأركان، فائز الحليفي
- ٤٥- شروط الصلاة وأركانها وواجباتها، محمد بن عبد الوهاب
- ٤٦- الملخص الفقهي، صالح الفوزان
- ٤٧- صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، الألباني
- ٤٨- رسالة في الوضوء والغسل والصلاة، ابن عثيمين
- ٤٩- الأحكام الفقهية في الطهارة، ابن عثيمين
- ٥٠- رسالة في المسح على الخفين، ابن عثيمين
- ٥١- أحكام الجنائز وبدعها، الألباني
- ٥٢- مختصر أحكام الجنائز، الفوزان
- ٥٣- الأحكام الفقهية في الجنائز، ابن عثيمين
- ٥٤- تحفة المودود بأحكام المولود، ابن القيم
- ٥٥- تحفة الأخيار ببيان جملة نافعة مما ورد في الكتاب والسنة من الأدعية والأذكار، ابن باز
- ٥٦- تحفة الإخوان بأجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام، ابن باز
- ٥٧- مراتب الإجماع، ابن حزم
- ٥٨- الإجماع، ابن المنذر
- ٥٩- المنهج لمريد العمرة والحج، ابن عثيمين
- ٦٠- أنيس الحاج والمعتمر، أبو عمر الندوي
- ٦١- المنهج القويم في التأسّي بالرسول الكريم ﷺ، زيد محمد هادي
- ٦٢- الحياء، سليم الهلالي
- ٦٣- محيط المحيط، البستاني
- ٦٤- لسان العرب، ابن منظور

المحتويات

٣	تقديم الشيخ إبراهيم البشر
٥	مقدمة الشارح
٧	ترجمة المؤلف
١٥	مقدمة المؤلف
١٧	الدرس الأول: الفاتحة
٢١	* قصار السور
٢١	* الزلزلة
٢٢	* العاديات
٢٣	* القارعة
٢٤	* التكاثر
٢٥	* العصر
٢٦	* الهمزة
٢٧	* الفيل
٢٧	* قريش
٢٨	* الماعون
٢٩	* الكوثر
٣٠	* الكافرون
٣١	* النصر
٣٢	* المسد
٣٣	* الإخلاص

- ٣٣ * الفلق
- ٣٤ * الناس
- ٣٧ * الدرس الثاني: أركان الإسلام
- ٣٨ * معنى لا إله إلا الله
- ٣٩ * شروط لا إله إلا الله
- ٤٣ * نواقض لا إله إلا الله
- ٤٥ * شهادة أن محمداً رسول الله
- ٤٦ * إيتاء الزكاة
- ٥٢ * صوم رمضان
- ٥٥ * حج البيت
- ٥٩ * الدرس الثالث: أركان الإيمان
- ٦٣ * الدرس الرابع: أقسام التوحيد
- ٦٦ * أقسام الشرك
- ٧٠ * الفرق بين الشركين
- ٧٣ * الدرس الخامس: الإحسان
- ٧٥ * الدرس السادس: شروط الصلاة
- ٧٩ * الدرس السابع: أركان الصلاة
- ٨٣ * الدرس الثامن: واجبات الصلاة
- ٨٧ * الدرس التاسع: بيان التشهد
- ٩٣ * الدرس العاشر: سنن الصلاة
- ١٠٣ * الدرس الحادي عشر: مبطلات الصلاة
- ١٠٦ * مكروهات الصلاة

- الدرس الثاني عشر: شروط الوضوء ١١١
- الدرس الثالث عشر: فروض الوضوء ١١٧
- * سنن الوضوء ١٢١
- الدرس الرابع عشر: نواقض الوضوء ١٢٥
- الدرس الخامس عشر: الأخلاق المشروعة ١٣١
- * الصدق ١٣١
- * الأمانة ١٣١
- * العفاف ١٣٢
- * الحياء ١٣٢
- * الشجاعة ١٣٣
- * الكرم ١٣٤
- * الوفاء ١٣٤
- * النزاهة ١٣٥
- * حسن الجوار ١٣٥
- * مساعدة ذوي الحاجة ١٣٦
- الدرس السادس عشر: الآداب الإسلامية ١٣٧
- * السلام ١٣٧
- * البشاشة ١٣٨
- * آداب الطعام ١٣٨
- * آداب العطاس ١٤٠
- * آداب عيادة المريض ١٤٢
- * آداب اتباع الجنائز ١٤٢

- ١٤٣ * آداب المسجد
- ١٤٥ * آداب المنزل
- ١٤٦ * آداب السفر
- ١٤٩ * الإحسان
- ١٥٠ * التهئة بالمولود
- ١٥٠ * التبريك بالزواج
- ١٥١ * التعزية بالمصاب
- ١٥٢ * آداب اللباس
- ١٥٥ * الدرس السابع عشر: الشرك والمعاصي
- ١٥٥ * الشرك
- ١٥٦ * السحر
- ١٥٦ * قتل النفس
- ١٥٧ * أكل مال اليتيم
- ١٥٧ * أكل الربا
- ١٥٧ * التولي يوم الزحف
- ١٥٨ * قذف المحصنات
- ١٥٨ * عقوق الوالدين
- ١٥٩ * قطيعة الرحم
- ١٥٩ * شهادة الزور
- ١٦٠ * الأيمان الكاذبة
- ١٦٠ * إيذاء الجار
- ١٦١ * الظلم

- * شرب المسكر ١٦٢
- * لعب القمار ١٦٢
- * الغيبة والنميمة ١٦٣
- * الزنا ١٦٤
- * اللواط ١٦٤
- الدرس الثامن عشر: تجهيز الميت والصلاة عليه ١٦٥
- * غسل الميت ١٦٦
- * تكفين الميت ١٦٨
- * أحق الناس بغسله ١٧٠
- * صفة الصلاة عليه ١٧٠
- * أحكام الصلاة على الميت ١٧١
- * كيفية وضع الجنائز ١٧٤
- * صفة دفن الميت ١٧٥
- * آداب التعزية ١٧٦
- * حداد المرأة ١٧٨
- * زيارة القبور ١٧٩
- الملحق بالدروس المهمة ١٨١
- الدرس الأول: صفة الوضوء ١٨٣
- الدرس الثاني: الغسل ١٨٥
- الدرس الثالث: التيمم ١٨٩
- الدرس الرابع: المسح على الخفين ١٩٣
- * مسائل وتنبهات في المسح ١٩٤

١٩٧	الدرس الخامس: صفة الصلاة
٢٠١	الدرس السادس: الأذكار بعد الصلاة
٢٠٣	الدرس السابع: صفة العمرة
٢٠٨	الدرس الثامن: صفة الحج
٢١٥	الخاتمة
٢١٦	المراجع
٢١٩	المحتويات

* * *

